التـــراث المخطوط

رؤية معرفية فى التبصير والفهم

(2)

المنطق

دكتـــور

خـــالد حـــربى

تليفاكس: ٥٢٧٤٤٣٨/٠٣ الإسكندرية

إهـــــــداء2006

الأستاذ الدكتور/ خالد احمد حربي

الإسكندرية

التراث المخطوط

رؤية فى التبصير والفهم
مستقلة عن النمط الاستشراقى

(2)

المنطق

تأليف

الدكتور

خالد أحمد حسنين على حربى

كلية الآداب - جامعة الإسكندرية

الطبعة الأولى

2004

الناشر

دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر

تليفاكس: 5274438 الإسكندرية

الناشـــــــر: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر
العنـــــــوان: بلوك ٣ ش ملك حفنى قبلى السكة الحديد - مساكن درباله - فيكتوريا - الإسكندرية.
تليفـــــاكس: ٥٢٧٤٤٣٨/ ٠٠٢٠٣ (٢ خط) - موبايل/ ٠١٠١٢٩٣٢٣٣
الرقم البريدى: ٢١٤١١ - الإسكندرية - جمهورية مصر العربية.

E- mail

dwdpress@yahoo.com
dwdpress@biznas.com

Websitc

http:/ www.dwdpress.com

عنوان الكتاب : التراث المخطوط رؤية معرفية فى التبصير والفهم
(٢) المنطق
المؤلـــــف: د. خالد حربى
رقـم الإيداع: ١٩٧٨ / ٢٠٠٥ م
الترقيم الدولى: 8 - 541 - 327 – 977

بسم الله الرحمن الرحيم

"لَقَد كَانَ فـــي قَصَصِهِم عِبــرَةٌ لأُولـــى الأَلبَاب مَا كَانَ حَـــدِيثاً يُفتَرى وَلَكِن تصَديق الذَّى بيـــن يَدَيهِ وتَفصيل كُلّ شَـــئٍ وَهُـــدىً وَرَحـــمـــةً لـــقـــوم يُـــؤمِـــنُـــون"

(سورة يوسف، آية 111)

مقدمة وأهداف الكتاب

من الثابت أن التراث يمثل ذاكرة أى أمة من الأمم، وعليه، فإن أى أمة تحاول أن تُهمل أو تتناسى أو تنسى تراثها، تكون بمثابة الإنسان الذى فقـد ذاكرته، وتراه يترنح بين لحظات الحاضر بدون أى وعى بماضيه أو مسـتقبله، والنتيجة النهائية لمثل هذا الوضع – إن لم تُسترد الذاكرة – هى "فقـدان الذات" أى فقدان الماضى والحاضر والمستقبل. فكأن التراث يمثل أساساً قوياً فى حاضر الإنسان، وفى الوقت نفسه يدفعه إلى المستقبل.

ومن هنا يأتى الاهتمام بأهمية التراث العربى الإسلامى، خاصة وأن هـذا الـتراث يحتل مكاناً مرموقاً فى تاريخ العلم العالمى – مجال اهتمام العـالم المتقدم حاليا –، ويمثل حلقة مهمة جداً – إن لم تكن أهم الحلقات – فـى سلسلة المعارف والحضارة الإنسانية بصفة عامة، وذلك يرجع إلى أن تـراث الحضارة العربية الإسلامية قد ساد البشرية أطول من تراث أى أمة أخـرى، فعلـى مدار أكثر من ثمانية قرون كان العلم على مستوى العالم "ينطق بالعربية".

وعلـى ذلـك فإن إحياء (وتفعيل) التراث العربى الإسلامى واجب قومـى- على مستوى الأمة الإسلامية، وليس على مستوى القومية العربية فقـط – يجب أن تستثار لأجله الهمم، وتكثف لأدائه الجهود. وبالفعل هناك جهـود تـبذل فى سبيل الاهتمام بما تمتلكه الأمة من المخطوطات العربية الإسـلامية المبعـثرة فى جميع أنحاء العالم، فهناك جهود مؤسساتية على مسـتوى الجامعـات والمراكـز العلمية الأكاديمية، وجامعة الدول العربية بالإضافة إلى الجهود الفردية.

لكـن اللافت للنظر أن الشق الأكبر من هذه الجهود قد تركز على الاهـتمام بجمـع المخطوطـات وتصويرها من هنا وهناك **وفهرستها، ثم**

تخزينها على رفوف المكتبات، أو عرضها فى متاحف كالآثار المادية المجسمة، بل وعقد المؤتمرات الدولية التى تُخصص (لعرض) صفحات من المخطوطات، بدون أدنى تعرض لدراسة محتواها المعرفى والعلمى. وتلك هى الحالة السائدة والغالبة على التعامل مع المخطوطات العربية الإسلامية، وذلك منذ أن بدأ هذا التعامل – بتوجيه من الاستشراق – مع منتصف القرن التاسع عشر وحتى الآن.

أما الشق الأصغر من الجهود، وهو (الأهم)، فيتمثل فى فهم وتحقيق ونشر المخطوطات. ويتبين حجم هذا الشق إذا علمنا أن نسبة ما حُقق ونُشر من مخطوطات تراثنا العربى الإسلامى حتى الآن لا تزيد على ستة فى المائة (6%)، ومازالت النسبة المتبقية فى صورتها المخطوطة، وخاصة المخطوطات العلمية. وسوف أُشير أهم أسباب ذلك فى موضع لاحق.

فأن سأل سائل بسؤال واقع: لماذا توجه الجهود العظمى إلى الفهرسة وملحقاتها، ولا توجه إلى التحقيق والنشر؟ أجبت بأن **الفهرسة وما يلحق بها من متاحف ومعارض، يُعد عملاً (عضلياً) يعتمد فى المقام الأول على النواحى المادية، ويمكن أن يقوم به أى فرد.** فى حين يُعد الشق الثانى الخاص **بالدراسة والتحقيق عمل (علمى وفكرى، دقيق وشاق)**، وشتان ما بين العمل العضلى والعمل العلمى، خاصاً إذا كان دقيقاً وشاقاً، وللمتدبر أن يتدبر ويعى!.

إننى أتصور أن الشق الأول الخاص بالفهرسة وملحقاتها من معارض ومتاحف المخطوطات يعمل فى إطار **توجه استشراقى موجه**، إذ إن المستشرقين منذ أن عاودوا التنقيب فى المخطوطات العربية الإسلامية

إبان منتصف القرن التاسع عشر، أرادوا من العرب والمسلمين أن يتعاملوا مع مخطوطاتهم هكذا، بدون التعرض لدراسة المحتوى العلمى أو المعرفى للمخطوطة، أو محاولة معرفة كيف وصل العالم أو المفكر العربى، والمسلم لما وصل إليه فى مخطوطته، وذلك يتطلب التساؤل والبحث عن المنهج الذى انتهجه هذا العالم أو ذاك المفكر. وما هى القيمة العلمية أو المعرفية لما وصل إليه، فهل خضع خضوعاً تاماً لأبحاث وأفكار علماء عصره وسابقيه، أم طورها، أو عدّلها أو حتى ألغاها وأتى بجديد؟

كل هذه الأسئلة وغيرها من المفروض أن تدخل فى صميم منهج تحقيق ودراسة المخطوطات، وذلك ما لا يريده المستشرقون الغربيون، وإنما يريدون أن يظل العرب والمسلمين **يفهرسون ويعرضون ما لديهم من مخطوطات كيما يستمروا فى التغنى بمآثر الأجداد**، وهم فى مثل هذه الحالة (المقصودة) يكونون كمن يفتخر بالبطل ولا يعرف (ولا يفهم) سبيل وكيفية الوصول إلى البطولة.

إن ما يؤيد ويعزز طرحى هذا، إننا نرى بين الفنية والفنية ظهور أكثر من فهرس لمكتبة مخطوطات واحدة، فتنشأ المعارك الفكرية (الهزلية) – التى تأتى على هوى الاستشراق – بين من قام بالفهرسة، وبين من يريد أن يفهرس من جديد بحجة أن المفهرس الأول وقع فى أخطاء (إحصائية)، وسقط من فهرسه مخطوطات موجودة فى المكتبة. فما يكاد يظهر فهرس المفهرس الأول، حتى نرى فهرس المفهرس الثانى وهكذا دواليك، وخير وأحدث مثال على ذلك فهرسا مخطوطات المكتبة المركزية بجامعة الإسكندرية، إذ نُشر الفهرس الثانى فى مدة لا تتجاوز أربعة أو خمسة أعوام من نشر الفهرس الأول. وربما يقوم مفهرس ثالث بنشر فهرس

جديد في المستقبل القريب، مع العلم أنه كان يوجد فهرس **(قديم)** لهذه المكتبة – الذى اعتمد عليه أئمة المحققين من جيل الرواد أمثال: محمود شاكر وعبد السلام هارون، وغيرهما.. ومن المستشرقين ماكس مايرهوف – مثلما كان يوجد فهرس **(قديم)** أيضاً لمكتبة المسجد الأحمدى بطنطا، ومع ذلك نُشر فهرس جديد. وهذا الكلام ينطبق على عدد كبير من مكتبات المخطوطات، ليس فى مصر فحسب، بل وفى العالم العربى والإسلامى. وهكذا يريد منّا الاستشراق أن نظل ندور فى هذه الحلقة المفرغة.

وفى الوقت الذى ينشغل فيه العالم العربى والإسلامى **بفهرسة** و**(عدْ)** ما لديه من تراث مخطوط، فإن الغرب قد أعد العدة لدراسة وتحقيق ما يستطيع الحصول عليه من مخطوطات عربية إسلامية، فخصص الباحثين والمستشرقين، واعتمد الميزانيات، وأنشأ المعاهد والمراكز الأكاديمية الخاصة بهذا الغرض مثل معهد سيميزونيان Simithonian Institute بواشطن، ومعهد ولكم Wellcome Institute بلندن، إلى جانب مراكز باريس والاسكوريال، وهولندا، والفاتيكان، وأسبانيا.. وغيرها.

إن إنشاء مثل هذه المعاهد والمراكز العلمية ليؤكد بصورة جليّة أن الغرب قد عاود التفتيش فى المخطوطات العربية الإسلامية أملاً فى مزيد من العلم، وبعد أن رأى أن ورثة هذه المخطوطات قد اكتفوا بتخزينها وتخصيص الميزانيات الضخمة لفهرستها من آن إلى آخر، دون تحقيقها ونشرها، اللهم إلا بعض المجهودات الأكاديمية والفردية المتفرقة والتى تقتضى بعضها "المصلحة" فى معظم الأحيان، كأن يحصل المحقق بتحقيقه لإحدى المخطوطات على درجة الماجستير أو الدكتوراه.

إن عملـــية فهرسة المخطوطات، وإن كانت لا تخلو من قيمة علمية تفيد سائر الباحثين من حيث إنها تحصر عدد مخطوطات المكتبة المفهرسة وتختصـــر الوقــت الـــلازم للبحث عن نسخ المخطوطات المراد دراستها وتحقــيقها، إلا أنها لا ينبغى أن تستمر بهذه الصورة الآلية، فنظل نفهرس المخطوطـــات على طول الوقت، - كل مكتبة على حدة - وكأننا (حَفَظَة) لهـــذه المخطوطـــات، لا ورثة شرعيين، لهم الحق، وعليهم واجب الغوص العميق فى هذا اليم الكبير لاستخراج كنوزه ودرره.

وإذا كـــان بعض المفكرين والكتّاب العرب والمسلمين قد فطنوا إلى مـــآرب الاستشـــراق، فتوجهوا إلى دراسة وفهم وتحقيق المخطوطات، فإن الجانـــب الاستشـــراقى كان لديه أيضاً أسلحة (خبيثة) مضادة لهذا الاتجاه، فـــنراه يوجـــه جهـــود العلماء المحققين نحو تحقيق مخطوطات بعينها مثل المخطوطـــات التى تعزز اتجاه أو مذهب معين، وفى الوقت نفسه تزيد من هـــوة الخـــلاف بيـــن مذاهب الأمة الإسلامية. فإذا كان المذهب السنى هو المذهـــب السائد بين، السواد الأعظم من المسلمين فى جميع أرجاء العالم، تـــرى المستشرقين - ومعهم بعض المحققين العرب والمسلمين - يركزون جُـــلّ اهتمامهم نحو تحقيق ونشر مخطوطات التصوف مثلا وبصفة خاصة مخطوطـــات التصـــوف الفلسفى التى تحتوى على نظريات صوفية فلسفية عمـــيقة لا يستطيع أن يفهمها إلا الخاصة أو خاصة الخاصة. ونفس الكلام ينطـــبق علـــى مخطوطات المذهب الشيعى، أو مخطوطات الفرق الضالة كـــالدروز، والحشاشين، والباطنية.. وغيرهم. وغرض الاستشراق من مثل هـــذا الاتجـــاه واضح لكل لبيب، وهو بث الفرقة وتوسيع هوة الخلاف بين المذاهب المختلفة.

لم يكتف المستشرقون بتحقيق ونشر مثل هذه المخطوطات فقط، بل رأيـــناهم يهتمون أيضاً بتحقيق ونشر المخطوطات الأدبية بغرض صرف نظـــر العـــرب والمسلمين عن مخطوطاتهم العلمية التى تعمل على تفعيل وتواصــــل ملكـــة العقـــل بينهم وبين أسلافهم من علماء الحضـارة العربية الإسلامية.

إن الواقـــع ليشهد أن المخطوطات العربية – الإسلامية التى حققت ونشـــرت – أو التى نُشرت بدون تحقيق – منذ منتصف القرن التاسع عشر وحـــتى أواخر القرن العشرين، جاءت غالبيتها منصبة على الناحية الأدبية، فـــى مقابل نسبة ضئيلة جداً للمخطوطات العلمية. ولحسن الحظ تنبه بعض المحققين العرب والمسلمين (الجادين) مؤخراً إلى نوايا الاستشراق، فبدءوا يهتمون بتحقيق ونشر المخطوطات العلمية.

ويـنـــبغى هـــنا ألا يفهمن فاهم أننى ضد تحقيق ونشر المخطوطات الأدبـــية، بل على العكس أؤيد وأناصر هذا الاتجاه بدافع قومى قوى، لكننى فقط ضد القسمة غير العادلة التى وضعها الاستشراق – بصدد تحقيق ونشر المخطوطـــات العربـــية الإســـلامية فحوالى 90% أو 95% للمخطوطات الأدبية، والباقى للمخطوطات العلمية، فافهم!

وقبل أن يسألنى سائل عن غرض الاستشراق من ذلك، أود أن أشير إلـــى أنـــنى أنـــادى بتســـاوى القســـمة فى تحقيق ونشر المخطوطات بين المخطوطـــات الأدبـــية والمخطوطـــات العلمـــية، فضلاً عن المخطوطات الروحـــية (الدينية الصحيحة) طبعاً، وذلك لأن الحضارة العربية الإسلامية، لم تقم، ولم يكتمل بناءها المجيد على النواحى الروحية وحدها، أو النواحى الأدبـــية فحســـب، أو الـــنواحى العلمية فقط، بل قامت عليها جميعاً بنسب

متســاوية لسبب بسيط جداً، وهو أن هذه النواحى كانت تكمل بعضها بعضاً إبان عصر ازدهار الحضارة العربية الإسلامية. وعليه فلا ينبغى أن توجه جهــود تحقــيق ونشر مخطوطات تلك الفترة الذهبية من تاريخ الأمة تجاه ناحية واحدة فقط من نواحيها المترابطة.

أمــا غــرض الاستشراق من محاولة إقصاء العرب والمسلمين عن تحقيق المخطوطات العلمية، فيرجع إلى أن هذه المخطوطات تحوى كنوزاً واكتشــافات علمــية عربية إسلامية أصيلة، لم تكن موجودة قبلهم، وأثرت بعدهــم تأثيراً بالغاً فى الإنسانية جمعاء. والأمثلة أكثر من أن تذكر هنا[1]، ولكن لا ضير من ذكر بعضها من حيث إن المستشرقين – ومن شايعهم من أبــناء جلدتــنا – يريدون ويتمنون أن ينسى أو يتناسى العرب والمسلمين الحاليــين، أن أسلافهم إبان عصر ازدهار الحضارة العربية الإسلامية، هم الذيــن اكتشــفوا المنهج العلمى التجريبى، وهم الذين قاسوا محيط الأرض وقــالوا بكرويــتها، وهــم الذين اخترعوا علم الجبر للعالمين، وهم الذين وضــعوا علم الاجتماع، والجدرى والحصبة، وجرثومة الجرب التى تسمى "صــؤابة"، واخترعوا خيوط الجراحة والحقن الشرجية، والغذاء الصناعى لمختلف حالات شلل عضلات المعدة.. إلى غير ذلك من الانجازات الطبية والعلاجــية التى تُحسب لهم حتى اليوم. واكتشفوا أيضاً كثير من المركبات الكيميائــية مــثل: حامض الكبريتك، وحامض النيتريك، والصودا الكاوية، ونــترات الفضــة، وثانى أكسيد الزئبق، وحامض النيتروهيدروكلوريك.. وغــيرها. وكل ذلك فضلاً عن إسهاماتهم المثيرة فى علوم الفلك، وطبقات

---

(1) أنظــر فــى ذلك كتابى بنيّة الجماعات العملية العربية الإسلامية، دار الوفاء، الإسكندرية 2002.

الجـو والرياضـيات والصـيدلة، والفيزياء، والفلاحة.. و.. وإن مثل هذه الإنجـازات العملمـية العربـية الإسلامية، لتكشف بصورة جليّة عن أن المستشرقين (يتتكثرون) علينا أن نكونوا ورثة شرعيين لعلماء علموا العالم!

لكـل ما سبق ينبغى أن توجه الجهود والميزانيات (**الضخمة**) التى توجـه لفهرسـة المكتـبات (**المفهرسـة**) إلـى نشـر الهام والفاعل من المخطوطـات، إمـا محققـة، وإما ممهدة للتحقيق وقابلة للفهم والتبصير. والتحقـيق بمنهجه، معروف، أما القابلية للفهم والتبصير، فتلك وجهة نظر جديدة أطرحها وأطبقها هنا.

مـن الثابت لدى المحققين (الجادين) أن أهم وأدق خطوات التحقيق إنمـا تتمثل فى محاولة الوقوف على أدق وأقرب نص أراده صاحبه، وهو المؤلـف، الأمر الذى يستلزم صحبة هذا المؤلف ومؤلفاته الأخرى، وتلك الصُـحبة قد تطول فى بعض الأحيان لتصل إلى سنوات. وهذا ما يفسر لنا إحجـام المحققيـن عن التحقيق، وندرتهم بصفة عامة. فكثيراً ما نسمع من بعـض الأسـاتذة أنهـم يفضـلون "تأليف" خمسة مؤلفات أهون عليهم من التصدى لتحقيق مخطوطة!

ومن أهم خطوات التحقيق أيضاً، "**القراءة المستوعبة**" للنص المراد تحقـيقه، فإذا استطاع المحقق أو دارس المخطوطة أن يقرءها قراءة دقيقة وواعية يخرج منهما (**باستيعاب**) النص و(**فهمه**)، وهو بذلك يكون قد قطع شـوطاً مهماً فى سبيل التحقيق، ذلك الذى تتطلب بقية مراحله وقتاً طويلاً، فمن الممكن، بل من المفيد أن يبصرنا (مستوعب وفاهم) النص بالمضمون العلمـى أو الفكرى للمخطوطة عن طريق نشر النص بعد تحليله وتلخيصه

وفهمـــه، باذلاً قصارى جهده فى تقديم صورة أمينة للمعلومات والمعارف التى وضعها مؤلفها فى مخطوطه.

إن هذا الطرح الذى أطرحه هنا يحقق فوائد جمة، أستطيع أن أُشير إليها فيما يلى:

1- الحفاظ على المضمون والمحتوى العلمى للمخطوط، عن طريق طباعـــته، وبالـــتالى ســـيظل الكتاب المطبوع متداولاً بين الأجيال بخلاف الكتاب المخطوط.

2- يعـــوّض الكتاب المطبوع، ضياع أو فقدان أو تلف، أو (سرقة) الكتاب المخطوط، ففى مثل هذه الحالات (الشهيرة) نستطيع أن نتعرف على مـــا أراده مؤلـــف المخطـــوط مـــن خلال الإطلاع على الكتاب المطبوع (المستوعَبْ).

3- تيســـير البحث العلمى للباحثين، وخاصة فى مرحلة الدراسات العليا، والتى يفضل ويُستحسن فيها دائماً الرجوع إلى مظآن العلم الأصلية، وهـــى المخطوطـــات. فأى وقت وجهد يوفره الباحث الذى يريد البحث فى مخطوطـــات أى علـــم مـــن العلـــوم، ويجد أمامه مضمون ومحتوى هذه المخطوطات فى صورة مطبوعة، تهيأ وتشجيع له الإقبال عليها والاستفادة منها فى حالة عدم توفر المخطوطات الأصلية، أو صعوبة الحصول عليها.

4- إن هذه العملية المقترحة التى تتضمن تحليل وتلخيص نصوص المخطوطـــات الهامـــة، وطـــبعها فى صورة مفهومة، تعد من قبيل **المهام القومـــية** الـــتى تساعد فى رصد وتحديد وتقويم ذاكرة الأمة عبر تاريخها الطويـــل، وتعمل فى الوقت نفسه على دفع عجلة التقدم العلمى والحضارى إلى الإمام.

5- تُعـد هذه المهمة القومية محاولة للكشف عن كنز دفين لعلم من أعلام الحضارة العربية الإسلامية فى أحد كتبه المخطوطة التى عفى عليها الزمن، ولم يتطرق أحد إلى دراستها وفهمها أو تحقيقها ونشرها. وقد يحدث أن تقـع هذه المخطوطة أو تلك فى أيدى أحد الغربيين، فيكشف ما بها من كشوف علمية، ثم ينسبها لنفسه، ولنا فى قسطنطين الأفريقى (اللص الوقح)، ونيوتيـن، وهـارفى، وأشـتال، وغيرهم من الغربيين الأسوة الحسنة، مع الاعـتذار لجابـر بن حيان، والحسن بن الهيثم، وابن النفيس، وابن زُهر، وغيرهم من علماء الحضارة العربية الإسلامية الخالدين.

6- إن التقليـب والتفتـيش والتمحيص والدراسة فى المخطوطات العربـية الإسـلامية ومحاولة فهمها ليوضح بصورة جليّة أن مخطوطات حضـارتنا العربية الإسلامية مازالت تحوى كنوزاً وذخائراً لم يُكشف عنها بصورة لائقة حتى اليوم. ومن بين هذه الذخائر وتلك الكنوز، علوم بأكملها، أبدعها العقل العربى الإسلامى، ولم تنل نصيبها الوافى من الكشف والبيان والتبيّين والدراسة، خاصة وإن منها علوم مازالت فاعلة حتى اليوم.

ومن أهم هذه العلوم – على سبيل المثال – وأكثرها فاعلية حتى هذه اللحظـة، الطـب النفسى التطبيقى، أو ما يمكن تسميته "علم النفس العربى الإسلامى" الذى يُعد ابتكاراً عربياً إسلامياً خالصاً باعتراف الغربيين، ومع ذلـك قلما نجد أياً من الكتابات العربية قد أُفردت لهذا العلم، اللهم إلا بعض السـطور المتناقلة بين بعض كتب تاريخ العلوم عند العرب، وربما يرجع سـبب هذا الإجحاف إلى إن مكونات هذا العلم القديم – الحديث متناثرة بين أوراق المخطوطات العربية الإسلامية، وخاصة الطبية منها، ومعروف أن السواد الأعظم من كتابات تراثنا المجيد مازال مخطوطاً – ولاسيما التراث

العلمى – فلم يحقق منه إلا نسبة 6% أو ما يربو عنها بقليل، وللاستشراق، كمـا ذكرت، دور فى هذا التوجه، إذ يندر أن تجد فى كتابات المستشرقين، مـنذ أن عـاودوا التنقيب فى المخطوطات العربية الإسلامية إبان منتصف القـرن التاسـع عشر، أى كتابات مستقلة عن الطب النفسى أو علم النفس العربى، فسلك الكتّاب العرب نفس مسلكهم.

وأمـام هـذا الوضع ومع صحبتى للمخطوطات العربية الإسلامية، دراسة وفهماً وتحقيقاً على مدار أكثر من عشر سنوات، رأيتنى أمام محاولة "تأصيل" علم النفس العربى الإسلامى، وهاك مقتطفات من هذه المحاولة:

من الثابت أن منظومة الطب العربى الإسلامى فى عصر ازدهارها قد تشكلت عبر مراحل مختلفة، بدءاً بترجمة علوم الأمم الأخرى – خاصة اليونان –، ومروراً بالدراسة والاستيعاب والتنقيح والنقد، وانتهاءً بالابتكار والإبداع.

هذا فيما يتعلق بالطب الجسمى، أما فيما يخص الطب النفسى، فيكاد يكـون للعرب والمسلمين السبق فى هذا الميدان، حيث استند العلاج النفسى خـلال عصـور التاريخ قبلهم إلى السحر، ورد المرض النفسى إلى قوى شـريرة فى استخدام الرقى والتمائم والتعاويز. ففى الحضارة اليونانية كان يعـتقد أن الشـفاء من الأمراض النفسية يستلزم أن ينام المريض فى هيكل خاص، حيث يتم شفاءه بمعجزة تحل بجسده فى الليلة الواحدة التى يقتضيها فى ذلك الهيكل. ولقد اقتصرت الآفاق الخلفية فى الطب اليونانى على القسم الأبوقـراطى الشـهير والـذى كان مضمونه أن يقسم كل طبيب للأرباب والـربات مـن أمثال أبولون، وسكلابيوس، وهجيايا وبيناكيا وغيرهم بأن "يذهب إلى كل البيوت لفائدة مرضاها دون الذهاب إلى أصحاب الأمراض

المستعصية، هؤلاء الذين لا يرجى شفاءهم، وكان ذلك استناداً إلى التعريف الأبوقــراطى للطب "بالفن الذى ينقذ المرضى من آلامهم ويخفف من وطأة النوبات العنيفة، ويبتعد عن معالجة الأشخاص الذين لا أمل فى شفائهم، إذ أن المرء يعلم أن فن الطب لا نفع له فى هذا الميدان"[2].

وهــنا نجــد الرازى كأعظم أطباء العرب والمسلمين وأكبر أطباء العصــور الوســطى قاطــبة، بل وحجة الطب فى العالم منذ زمانه وحتى العصــور الحديثة، نجده يتعدى هذه الحدود الأخلاقية الأبقراطية حيث رآها قاصــرة وبفكر كأول طبيب فى معالجة المرضى الذين لا أمل فى شفائهم، فكــان بذلــك رائداً فى هذا المجال. لقد رأى الرازى أن الواجب يحتم على الطبيــب ألا يترك هؤلاء المرضى، وأن عليه أن يسعى دوماً إلى بث روح الأمل فى نفس المريض، ويوهمه أبداً بالصحة ويرجيه بها، وإن كان غير واثق بذلك، فمزاج الجسم تابع لأخلاق النفس.

ومن أشهر الأمراض التى اعتبرها سابقوه مستحيلة البرء، وعالجها الــرازى، الأمراض النفسية والعقلية والعصبية، وكما فعل الرازى بالنسبة للأمــراض العضوية من تقديم وصف مفصل للمرض يشرح فيه علاماته، وأعراضــه، ثم يصف له العلاج المناسب، فإنه قد فعل نفس الشئ بالنسبة لهــذه الأمــراض. ومن الأمثلة على ذلك قوله: "الغم الشديد الدائم الذى لا يعرف له سبب، وخبث النفس، وسوء الرجاء ينذر بالماليخوليا" ثم نراه يقدم وصــفاً بلــيغاً لهــذا المــرض فــيقول: "ومن العلامات الدالة على ابتداء الماليخوليا: حب التفرد والتخلى عن الناس على غير وجه حاجة معروفة أو

---

(1) انظــر مقــالى، فى المخطوطات العربية.. علوم إبداعية (مهملة).. علك النفس (محاولة تأصيلية) المنشور بجريدة الأهرام بتاريخ 7 مايو 2004.

علــة كما يعرض للأصحاء لحبهم البحث والستر للأمر الذى يحب ستره. وينبغى أن يبادر بعلاجه لأنه فى ابتدائه أسهل ما يكون، ويعسر ما يكون إذا استحكم، وأول ما يستدل على وقوع الإنسان فى الماليخوليا، هو أن يسرع إلـــى الغضب والحزن والفزع بأكثر من العادة ويحب التفرد والتخلى، فإن كـــان مع هذه الأشياء بالصورة التى أصف، فليقوظنك، ويكن لا يفتح عينيه قليلاً، وشفاهم غليظة، وصدورهم وما يليها عظيم، وما دون ذلك من البطن ضـــامر، وحركتهم قوية سريعة لا يقدرون على التمهل، دقات الأصوات، ألســـنتهم سريعة الحركة بالكلام، ولا يظهر فى كل هؤلاء قئ وإسهال معه كـــيموس أســـود، بـــل ربما كان الأكثر الظاهر منهم البلغم، فإن ظهر فى الاســـتفراغ، شئ أسود، دل على غلبة ذلك وكثرته فى أبدانهم، وخف منهم مرضـــهم قليلاً وينصح الرازى أصحاب هذا المرض بالسفر والانتقال إلى بلـــد آخـــر مغاير لبلدهم فى المناخ فقد برأ خلق كثير من الماليخوليا بطول السفر على حد قول الرازى(3).

وللـــرازى معالجات نفسية كثيرة توضح بصورة جليّة أنه قد أدرك أثـــر العامل النفسى فى صحة المريض. وليس هذا فحسب بل وفى إحداث الأمراض العضوية. وبذلك يكون الرازى قد تنبه إلى ما يسمى فى العصر الحديث بالأمراض النفسجسيمية Psychomatic diseases وهى موضوع اهتمام أحداث فروع الطب.

وهـــناك أطباء كثيرين غير الرازى كل أدلى بدلوه فى هذا الميدان مـــثل جبرائـــيل بـــن بختيشوع، وعلى بن رضوان المصرى، وأبو القاسم

---

(1) انظـــر مقالى، صفحات مشرقة من التاريخ العربى: أصالة الطب النفسى، المنشور بمجلة العربى الكويتية، عدد نوفمبر 2004.

الزهـــراوى، ورشـــيد الدين أبو حليقة، وسكرة الحلبى، والشيخ الرئيس ابن سينا.. وغيرهم.

فممـــا وصل إلينا عن جبرائيل بن بختيشوع – كمثال – هذه الحالة الـــتى ســـجلها ابن أبى أصيبعة، حيث ذكر أنه كان لهارون الرشيد جارية رفعـــت يدهـــا فبقيـــت هكذا لا يمكنها ردها. والأطباء يعالجونها بالتمريخ والأدهـــان، ولا يـــنفع ذلك شيئاً، فاستدعى جبرائيل بن بختشيوع، فقال له الرشـــيد: أى شـــئ تعـــرف عن الطب؟ فقال: أبرد الحار، وأسخن البارد، وأرطـــب اليابس، وأبيس الرطب الخارج عن الطبع. فضحك الخليفة وقال: هذا غاية ما يحتاج إليه فى صناعة الطب، ثم شرح له حال الصبية، فقال له جبرائـــيل: إن لم يسخط علىّ أمير المؤمنين فلها عندى حيلة، فقال له: وما هى؟ قال: تخرج الجارية هنا بحضرة الجميع حتى أعمل ما أريده، وتمهل علـــى ولا تعجـــل بالسخط، فأمر الرشيد بإحضار الجارية فخرجت. وحين رآهـــا جبرائـــيل عاد إليها ونكس رأسه ومسك ذيلها كأنه يريد أن يكشفها، فانزعجـــت الجاريـــة، ومـــن شدة الحياء والانزعاج استرسلت أعضاؤها، وبســـطت يدهـــا إلى أسفل ومسكت ذيلها. فقال جبرائيل: قد برئت يا أمير المؤمنيـــن، فقـــال الرشيد للجارية: أبسطى يدك يمنة ويسرة، ففعلت ذلك، وعجب الرشيد وكل من كان بين يديه.

يفســـر علـــم النفس الحديث حالة هذه الفتاة على أنها حالة "فصام" Schizophrenia نوع يسمى "الفصام التشنجى" "Catatonia" أو الفصام التصـــلبى Catatonic الـــذى يتمـــيز ســـلوك صـــاحبه بالتيـــبس النفسى

والجسمى[4] حيث يجلس المريض ساعات طويلة جامد لا يتحرك وإذا رفع يـده أو ذراعـه فإنه يبقيه لمدة طويلة كما لو كان منفصلاً عن جسمه لذا تعتـبر هـذه الحالة إحدى الاضطرابات الحركية ذات الأعراض التكوينية والنفسـية، وربما تنتج عن الاستثارة المستمرة الداخلية منطقة غير محددة بالمخ حيث يزداد نشاط "الجاما أمينو بيوتريك أسيد" "GABA Gamma amino butyric acid".

ويلاحـظ أن "جبرائيل" قد استخدم ما يعرف حالياً بالعلاج السلوكى Behavior therapy الذى يهتم فى أبسط حالاته بعلاج العرض الملاحظ. ويعـتمد العلاج السلوكى الحديث على أبحاث ونظريات بافلوف Pavlov أحـد رواد المدرسة السلوكية التى تعنى بتفسير السلوك الإنسانى كاستجابة لمثـير خـارجى دون إعطـاء أهمية للعوامل الداخلية للفرد بالإضافة إلى إسـهامات B.F.SK.nner سكنر فى هذه النظرية. حيث استخدم جبرائيل الفعل المنعكس Reflex action الذى لا يصدر عن المخ وإنما يصدر عن الـنخاع الشوكى وبالتالى لا يخضع للتفكير الرمزى. فتصلب يد الفتاة فعل قسرى تعجز عن تغييره بطرق الإقناع العادية، ولذلك فلابد وأن يتم علاجه بظـروف تعجز الفتاة عن عدم الاستجابة لها، أى بفعل لا إرادى، وهذا ما فعله جبرائيل تماما.

أما الشيخ الرئيس ابن سينا فقد عنى بعلم النفس عناية كبيرة، حيث ألـم بمسـائله المختلفة إلماماً واسعاً، واستقصى مشاكله وتعمق فى أكثرها تعمقـاً كبـيراً. ومن إضافاته الأصيلة فى مجال علم النفس باعتراف عالم

---

(1) انظر مقالى، التأصيل النفسى لعلم النفس، المنشور بجريدة الأهرام بتاريخ 14 مايو 2004

النفس الأمريكى هليجارد أنه قد تعرف على ما يعرف اليوم باسم الأمراض الوظيفية Function Illnesses فى مقابل الأمراض العضوية Organic Illnesses والأمــراض الوظيفــية هــى أمراض نفسية الأسباب والنشأة Psychogenesis، وتصــيب وظيفة العضو ذاته كالتفكير بالنسبة للدماغ. ومــنها الأزمــات والكوارث والصدمات النفسية وخبرات الفشل والإحباط والحرمان والقسوة والخضوع لحالات من الضغط النفسى والاجتماعى.

ومــن الجدير بالاعتبار أن واحداً من أكبر علماء النفس الأمريكيين المعاصــرين، هــو جــيمس كولمان James C. coleman يضمن كتابه "Abnormal Psychology and modern life" حالــة مرضية نفسية عالجهــا ابن سينا بطريقة مبتكرة أفادت علم النفس الحديث. يقول كولمان: أصيب أحد الأمراء بالمالنخوليا، وظهرت من أعراضها عليه أن تخيل نفسه "بقــرة" يجب أن تذبح ويتغذى الناس من لحمها اللذيذ. وكان هذا المريض يخرج صوت كصوت البقرة (الخوار)، ويصيح: اذبحونى.. اذبحونى، ولذا امتــنع عن الطعام، الأمر الذى أدى إلى ضعفه وهزاله. ولما تم إقناع ابن ســينا بعــلاج هذا الأمير، بدأ علاجه بأن أرسل إليه رسالة يبلغه فيها بأنه ينــبغى أن يكــون فى حالة نفسية جيدة، حيث سيقدم الجزار قريباً لذبحه، ففرح المريض بهذه الرسالة، وهيأن نفسه – نفسياً – للذبح. وبعد فترة دخل إليه ابن سينا غرفته شاهراً سكيناً كبيراً، وقال: "أين هذه البقرة التى سوف أذبحها" فأجابه المريض بإصدار خوار البقرة كى يعرفه، فأمر ابن سينا بأن يطــرح أرضاً، وتقيد أيديه وأرجله، وبعد إتمام هذا الأمر، تحسس ابن سينا كــل جســمه، ثــم قال: إنها بقرة نحيفة جداً لا تصح للذبح الآن، يجب أن تــتغذى وتســمن أولاً، ثم أمرهم بإطعام المريض بأطعمة جيدة ومناسبة،

فاكتسب المريض حيوية وقوة، الأمر الذى جعله يتحرر مما اعتراه من أعراض وهذاءات، وتم له الشفاء التام.

تكشف معالجة هذه الحالة عن أن ابن سينا قد شخصها تشخيصاً سليماً بأنها حالة مالنخوليا Melancholia بأعراضها المعروفة. كما أدرك معنى بمصطلح الهذاء أو الضلالة Delusion أحد الأعراض المميزة للذهان العقلى Psychosis أو المرض العقلى المرادف للجنون. والمنهج الذى استخدمه ابن سينا فى علاج هذه الحالة ومثيلتها هو نفسه المنهج المتبع فى العلاج النفسى الحديث، وبذلك يكون لابن سينا السبق فى هذا المجال.

ومن نوادر الطبيب أوحد الزمان البلدى: أن مريضاً ببغداد كان يعتقد أن على رأسه دنا، وأنه لا يفارقه أبداً. فكان كلما مشى يتحايد المواضع التى أسقفها قصيرة ويمشى برفق ولا يترك أحداً يدنو منه، حتى لا يميل الدن أو يقع عن رأسه. وبقى بهذا المرض وهو فى شدة منه. وعالجه جماعة من الأطباء ولم يحصل بمعالجتهم تأثير ينتفع به. وأنهى أمره إلى أوحد الزمان ففكر أنه ما بقى شئ يمكن أن يبرأ إلا بالأمور الوهمية، فقال لأهله: إذا كنت فى الدار فأتونى به ثم أمر أحد غلمانه بأن ذلك المريض إذا دخل إليه وشرع فى الكلام معه، وأشار إلى الغلام بعلامة بينهما، أن يسرع بخشبة كبيرة فيضرب بها فوق رأس المريض على بعد منه كأنه يريد الدن الذى يزعم أنه على رأسه، وأوصى غلاماً آخر، وكان قد أعد معه دنا فى أعلى السطح، أنه إذا رأى ذلك الغلام قد ضرب فوق رأس صاحب المالنخوليا أن يرمى الدن الذى عنده بسرعة إلى الأرض. ولما أوحد الزمان فى داره، وأتاه المريض شرع فى الكلام معه وحادثه،

وأنكر عليه حمله للدن، وأشار إلى الغلام الذى عنده من غير علم المريض فأقــبل إلــيه، وقال والله لابد لى أن أكسر الدن وأريحك منه. ثم أدار تلك الخشبة التى معه وضرب بها فوق رأسه بنحو ذراع، وعند ذلك رمى الغلام الآخر الدن من أعلى السطح، فكانت له جلبة عظيمة، وتكسر قطعاً كثيرة، فلما عاين المريض ما فعل به، رأى الدنى المنكسر، تأوه لكسرهم إياه، ولم يشــك أن الــذى كان على رأسه بزعمه، وأثر فيه الوهم أثراً برأ من علته تلك.

فى علم النفس الحديث تفسر حالة مريض بغداد هذه على أنها حالة أعــراض هــلاوس "Halluacination" (يلاحــظ هــنا تأثر المصطلح الإنجلــيزى للهــلاوس بالتسمية العربية ومن هذا القبيل أيضاً: Hysteria هيســتريا. Hysteric هيســترى. Malancholia مالنخولــيا) وهى من الأعراض الشائعة لدى الذهانيين والنادرة بين العصابيين. وتعرف الهلاوس علــى أنها مدركات حسية خاطئة لأنها لا تنشأ عن موضوعات واقعية فى العــالم الخــارجى بــل عن وضوح الخيالات والصور الذهنية ونصوعها نصــوعاً شــديداً بحيث يستجيب لها المريض كوقائع بالفعل وقد تكون هذه الهــلاوس بصــرية سمعية أو ذوقية أو حتى شمية. وهى فى حالتنا هذه، هلاوس بصرية[5].

وقد استخدم "أوحد الزمان" فى علاجه لهذه الحالة ما يعرف بالعلاج بالإيحاء وهى طريقة لعلاج أعراض المرض تساعد على تحرير المريض من اعتقاده الفاسد.

---

(1) انظــر مقالى، علم النفس فى التراث العربى، المنشور بجريدة الأهرام بتاريخ 6 أغسطس 2004.

ولقد أدرك الطب العربى الإسلامى آثار الحالة النفسية للإنسان، فى وظائف أجهزة الجسم المختلفة، فالحالة النفسية فى الانقباض والفرح والهم والغم والخجل، تؤثر تأثيراً مباشراً فى سلوك الإنسان، وقد تؤدى إلى الجنون وفقدان العقل، والأمراض النفسية الشديدة التى يحتاج علاجها إلى بحث دقيق وعميق، وهذا ما فعله الأطباء العرب المسلمون وطبقوه بالفعل فى أقسام الأمراض العقلية فى البيمارستانات (المستشفيات) حيث فطن العرب المسلمون إلى ضرورة تخصيص أماكن خاصة لمعالجة أصحاب الأمراض العقلية، فكان يخصص لها قسم فى كل بيمارستان، يتلقى فيه المريض عناية خاصة من أطباء حاذقين ومهرة فى فنون العلاج النفسى.

وقد وصل الاهتمام بهؤلاء المرضى حداً إلى الدرجة التى معها كانت أقسامهم فى بيمارستانات بغداد ودمشق، والقاهرة، وقرطبة تفرش بفرش من القطن فى ردهات يتوفر فيها الهدوء والهواء الطلق والنور، وعليهم مشرفون يتعهدونهم بالأشربة المسكنة والمرطبة، ويغذونهم بمرق الدجاج وأنواع الألبان، بينما الموسيقى تصدح خلفهم بألحان شجية، وفى بعض البيمارستانات مثل بيمارستان حلب خص المريض بخادمين ينزعان عنه ثيابه كل صباح، ويحممانه بالماء البارد، ويلبسانه أنظف الثياب، ويجملانه على أداء الصلاة، ويسمعانه قراءة القرآن – ألا بذكر الله تطمئن القلوب – ويخرجان به إلى الهواء الطلق.

يتبين من كل ما سبق أن أسس ومبادئ علم النفس – كعلم حديث نسبياً – موجودة على حد زعمى – فى مؤلفات وكتابات بعض علماء

الحضارة العربية الإسلامية، وأطباءها. لكن معظم هذه المؤلفات لازال فى صــورته المخطوطــة. وبــناءً على ما قدمته، فإن مثل هذه المخطوطات تســتحق مــنا أن ننفض عنها غبار السنين بالفهم والدراسة والتحقيق، لعلنا نكشــف عمــا تحــتويه من كنوز مازالت فاعلة حتى اليوم، ومنها الطب النفســى، أو علم النفس العربى الإسلامى، والذى قدمت له بعض الشواهد والمؤيدات التى تشير إلى أنه علم عربى إسلامى أصيل.

7- وأخــيراً وعلــى أقــل تقدير تبرز هذه العلمية المقترحة القيمة المعرفــية للمخطــوط موضــوع الفهم والاستيعاب والتحليل والنشر، فتسد فجــوة، أو تكمُل حلقة من حلقات سلسلة تاريخ العلم، موضوع اهتمام العالم المتقدم حالياً.

ويُعد كل ما سبق قليل من كثير ناتج من عملية **(فهم)** المخطوطات التى أنادى بها... فهلا استمعنا؟!

ويشــتمل كــتابى هذا على ثلاثة كتب منطقية، تكاد تكون مجهولة، وتُنشــر – حســب علمــى – لأول مرة. وقد طبقت عليها منهجى الجديد المشار إليه فى المقدمة، فقمت بتحليل، وتلخيص، وتنقية، وفهم، واستيعاب نصوص الكتب الثلاثة، وذلك بغرض "تبصير" القراء والمتخصصين، بهذه الكتب التى ما زالت مخطوطة، ومجهولة، مع إنها ذات قيمة علمية كبيرة، ولاســيما إذا علمــنا أن مؤلفــيها يشغلون مكاناً مرموقاً في تاريخ المنطق العربــي، إذ أثبــت هؤلاء المناطقة – الذين يمثلون ثلاثة قرون كاملة، أن

الإبــداع العربي لم يضعف منذ القرن الخامس الهجري، على ما ذهب إليه بعض المستشرقين الغربيين.

فقــد جاء إخراج هذه الكتب عن اقتناع كامل بأن قيمتها تتناسب بلا شك مع حجم الإنتاج العربي في الفترة الممتدة من بداية القرن الخامس، وحتى نهاية القرن السابع الهجري.

- 1 -

الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية

للقزويني

أولاً:

نماذج المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ابدع نظام الوجود واخترع ماهيات الاشياء
بمقتضى الجود وانشاء بقدرته انواع الجواهر العقلية وافاض
برحمته متحركات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوات
الانفس القدسية المنزهة عن الكدورات الانسية
خصوصا على محمد صاحب الايات والمعجزات وعلى اله التابعين
بالحجج والبينات وبعد فهذا الكتاب مشتمل على الرسالة الشمسية
في القواعد المنطقية ورتبته على مقدمة وثلث مقالات
وخاتمة معتصما بحبل التوفيق من واهب العقل ومتوكلا
على جوده المفيض للخير والعدل انه خير موفق ومعين اما
المقدمة ففيها بحثان البحث الاول في ماهية المنطق
وبيان الحاجة اليه العلم اما تصور فقط وهو حصول
صورة الشيء في العقل واما تصور معه حكم وهو اسناد الى
امر الى آخر ايجابا او سلبا ويقال للمجموع تصديق وليس الكل
من كل منهما بديهيا والا لما جهلنا شيئا ولا نظريا والا لدار او
تسلسل بل البعض من كل منهما بديهي والبعض الآخر نظري
يحصل بالفكر وهو ترتيب امور معلومة للتأدي الى مجهول

وذلك الترتيب ليس بصواب وانما لما قضت بعض العقلاء
بعضا في مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد ينا قض
نفسه في وقتين مست الحاجة الى قانون يفيد معرفة
طرق اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة
بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق و
رسموه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن
الخطاء في الفكر وليس كله بديهيا والا لاستغنى
عن تعلمه ولا نظريا والا لدار او تسلسل بل بعضه
بديهي وبعضه نظري مستفاد منه البحث الثاني
في موضوع المنطق وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه
التي تلحق لما هو هو اي لذاته او لما يساويه او لجزئه
فموضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان
المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل الى التصور والتصديق
ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور ككونها كلية
وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا ومن حيث
يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا ككونها

تقيضة وعكس قضية ونقيض قضية واما توقفا بعيدا
لكونها موضوعات ومحمولات وقد جرت العادة بان يسمى
الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل الى التصديق حجة
ويجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم التصور على التصديق
طبعا لان كل تصديق لابد فيه من تصور المحكوم عليه اما
بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم لامتناع
الحكم ممن جهل احد هذه الامور واما المقالات فثلث المقالة
الاولى في المفردات وفيها اربعة فصول الفصل الاول في الالفاظ
دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة
الانسان على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه تضمن
كدلالته على الحيوان او الناطق وبتوسطه لما خرج عنه التزام
كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة ويشترط في الد
لالة الالتزامية كون الخارج بحالة يلزم من تصور
المسمى تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط
فيها كونه بحالة يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه
فيه كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم الملازمة بينهما
في الخارج والمطابقة لا تستلزم التضمن كما في البسائط

واما

واما استلزامها الالتزام فغير متيقن لان وجود لازم
ذهني لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم
وما قيل ان تصور كل ماهية يستلزم تصور امر ما ليست
غيرها ممنوع ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن
الالتزام واما هما فلا يوجدان الا مع المطابقة لا
ستحالة وجود التابع من حيث انه تابع بدون المتبوع
واللفظ الدال بالمطابقة ان قصد بجزئه الدلالة على
جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة والا فهو المفرد وهو
اذ لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا وان
صلح لذلك فان دل بهيئته (اي اللفظ المفرد) على زمان معين من الازمنة
الثلثة (اي لان يخبر به) فهو الكلمة وان لم يدل فهو الاسم وحينئذ اما
ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول فان تشخص
ذلك المعنى يسمى علما والا فمتواطئا ان استوت افراده
الذهنية والخارجية فيه (اي متوافقا) كالانسان والشمس ومشككا
ان كان حصوله في البعض اولى او اقدم او اشد من
الاخر كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن وان كان
الثاني فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية فهو

المشترك كالعين وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدهما
متعينا ثم نقل الى الثاني وحينئذ ان ترك موضوعه الاول
يسمى لفظاً منقولاً عرفياً ان كان الناقل هو العرف العام كا
الدابة وشرعياً ان كان هو الشرع كالصلوة والزكوة و
الصوم واصطلاحياً ان كان الناقل هو العرف الخاص كا
صطلاحات النحو والنظار وغيرهما وان لم يترك موضوعه
الاول يسمى بالنسبة الى المنقول عنه حقيقة وبالنسبة الى
المنقول اليه مجازاً كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس و
الرجل الشجاع وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ آخر مترادف له
ان توافقا في المعنى ومباين له ان اختلفا فيه واما المركب
فهو اما تام وهو الذي يصح عليه السكوت واما غير تام وهو
الذي بخلافه والتام ان احتمل الصدق والكذب فهو الخبر
وان لم يحتمل فهو انشاء فان دل على طلب الفعل دلالة اولية
اي وضعية فهو مع الاستعلاء امر كقولنا اضرب انت ومع
الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي التماس وان لم يدل
فهو التنبيه ويندرج فيه التمني والترجي والقسم والنداء واما
غير التام فهو اما تقييدي كالحيوان الناطق واما غير تقييدي

كالمركب

تأثيراً عجيباً من قبض وبسط كقولهم الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة
مهوعة والقياس المؤلف منها يسمى شعراً والغرض منه انفعال النفس بالترغيب
والتنفير ويروجه الوزن والصوت الطيب ووهميات وهي قضايا كاذبة يحكم بها
الوهم في امور غير محسوسة كقولنا كل موجود فهو مشار اليه ووراء العالم فضاء
لا يتناهى ولولا دفع العقل والشرائع لكانت من الاوليات ودعوى كذب الوهم
بموافقة العقل في مقدمات القياس الناتج لنقيض حكمه وانكاره نفسه عند
الوصول الى النتيجة والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة والغرض منها افحام
الخصم وتغليطه والمغالطة قياس يفسد صورته بان لا يكون على هيئة منتجة
(اى القياس)
لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية او الكيفية او الجهة او مادته بان يكون المقدمة والمط
(عطف على صورته) (مثال الاول)
شيئاً واحداً لكون الالفاظ مترادفة كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضحاك
فكل انسان ضحاك او كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ كقولنا
لصورة الفرس المنقوش على الحائط انه فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة
صهالة او من جهة المعنى كعدم مراعات وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان
(عطف على جهة اللفظ)
وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج بعض الانسان فرس وكوضع
الطبيعة مقام الكلية كقولنا الانسان حيوان والحيوان جنس ينتج الانسان جنس و
اخذ الامور الذهنية مكان العينية وبالعكس فعليك بمراعات كل ذلك
لئلا تقع في الغلط والمستعمل للمغالطة سوفسطائي ان قابل بها الحكيم ومشاغبي

ان قابل

ان قابل بها الجدلي. البحث الثالث في اجزاء العلوم وهي موضوعات
وقد عرفتها ومبادٍ وهي حدود الموضوعات واجزائها واعراضها الذاتية والمقدمات
غير البينة في نفسها المأخوذة على سبيل الوضع كقولنا ان نصل بين كل
نقطتين بخطٍ مستقيم وان نعمل بأي بعدٍ على اي نقطة شئنا دائرة
والمقدمات البينة بنفسها كقولنا المقادير المساوية لمقدارٍ واحدٍ متساوية
ومسائل وهي القضايا التي يطلب نسبة محمولاتها الى موضوعاتها وذلك
العلم موضوعاتها قد يكون موضوع العلم كقولنا كل مقدار مشارك لآخر او مباين
له وقد يكون هو مع عرض ذاتي كقولنا كل مقدار وسط في النسبة فهو يقطع ما يحيط
به الطرفان وقد يكون نوعه كقولنا كل خط يمكن تنصيفه وقد يكون نوعه
مع عرض ذاتي كقولنا كل خط قام على خط فان زاويتي جنبيه قائمتان او
متساويتان لقائمتين وقد يكون عرضا ذاتيا له كقولنا كل مثلث فان زواياه
مثل قائمتين واما محمولاتها فخارجة عن موضوعاتها لامتناع ان يكون جزء
الشيء مطلوبا ثبوته له بالبرهان

وليكن هذا آخر الكلام

في هذه الرسالة

والله اعلم

بالصواب

اي نوع الموضوع للعلوم

تمت الكتاب بعون الملك الوهاب

ثانياً: مضمون ومفهوم الكتاب

الفصل الأول: ماهية المنطق

المبحث الأول:

يبدأ المبحث الأول بالحديث في ماهية المنطق وبيان الحاجة إليه. وهو العلم، إما تصور فقط وهو صورة الشيء في الفعل، وإما تصور معه حكم، وهو إسناد أمر آخر إيجابا أو سلبا. ويقال للمجموع تصديق. وليس الكل من كل منه بديهي، بل البعض من كل منه بديهي، والبعض الآخر نظري يحصل بالفكر وهو ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول، وذلك الترتيب ليس بصواب دائما، لمناقضة بعض الفقهاء بعضا في مقتضى أفكارهم، بل الإنسان الواحد يناقض نفسه في وقتين.

ومن ثم فقانون المنطق هو من الحاجة إلى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات، والإحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها. كما سموه بآلة قانونية تعظم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر، وليس كله بديهيا بل بعضه بديهي، وبعضه نظري مستفاد منه.

المبحث الثاني:

يبحث في موضوع المنطق، وموضوع كل علم وما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحق لما هو "هو" أي لذاته، أو لما يساويه، أو لجزئه.

فموضوع المنطق: المعلومات التصورية والتصديقية؛ لأن المنطق يبحث عنها من حيث إنها توصل إلى التصور والتصديق، ومن حيث يتوقف عليها الموصل إلى التصور ككونها كلية، وجزئية وذاتية، وعرضية،

وجنســاً وفصلا. أو أنها توقف قريبا لكونها قضية، وعكس قضية، ونقيض قضية، وإما توقفا بعيدا ككونها موضوعات ومحمولات.

ويسمى الموصل إلى التصور "شارحاً"، والموصل إلى التصديق "حجة" ويجب تقديم الشارح عن الحجة.

أما المقالات: فثلث المقالة في المفردات وفيها أربعة فصول الأول : في الألفــاظ ودلالـــة اللفظ على المعنى، كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق. ويشــترط فـــي الدلالة الالتزامية كون الخارجي (أو ما خرج عن الالتزام) بحالـــة تلـــزم من تصور المسمى تصوره، وإلا امتنع فهمه من اللفظ، ولا يشــترط فــيها كونـــه بحالة يلزم من تحقيق المسمى في الخارج تحققه فيه "كدلالة لفظ العمى على البصير" مع عدم الملازمة بينهما في الخارج.

والمطابقة لا تستلزم التضمن في البسائط، وأما استلزامها الالتزام فغير متيقــن لأن وجــود لازم ذهني لكل ماهية يلزم من تصورها تصور غير المعلوم.

واللفــظ الــدال بالمطابقة إن قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه، فهو المركــب كرامي الحجارة وإلا فهو المفرد. وهو أن لم يصلح لأن يخبر به فهــو الأداة. وأن صلح أن يخبر به فهو الكلمة وإن لم يدل على زمان، فهو الاسم وحينئذ، إما أن يكون معناه واحدا، أو كثيرا.

فإن كان الأول فأن تشخيص ذلك المعنى يسمى علما، وإلا كان متوافقا أن اســتوت أفــراده الذهنية والخارجية فيه كالإنسان والشمس. ومشككا أن كـــان حصوله في البعض أولى أو أقدم أو أشد من الأخر، كالوجود بالنسبة إلى الواجب والممكن.

وإن كـــان الثانـــي، فـــإن كـــان وضعه لتلك المعاني على السوية فهو

المشترك، كالعين، وإن لم يكن كذلك بل وضع لأحدهما ثم نقل إلى الثاني، وحينئذ أن ترك موضوعه الأول يسمى لفظا منقولا عرفيا، وإن كان الناقل هـو العـرف العام كالدابة، وشرعيا أن كان هو الشرع، كالصلاة والزكاة، والصـوم، واصـطلاحيا إن كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاحات النحاة والنظار وغيرهما.

وإن لـم يترك موضوعه الأول يسمى بالنسبة إلى المنقول عنه حقيقة، وبالنسـبة للمنقول إليه مجازا. وأما المركب، فهو إما تام، وهو الذي يصح علـيه السـكون، وإما غير تام وهو الذي بخلافه. والتام إن احتمل الصدق والكـذب فهـو الخبر، وإن لم يحتمل فهو إنشاء. فإن دل على طلب الفعل دلالـة أولـية فهو مع الاستعلاء أمر كقولنا: "أضرب أنت". ومع الخضوع سؤال ودعاء. ومع التساوي التماس. وإن لم يدل فهو التنبيه، ويندرج تحته التمـني والترجـي والقسم. وأما غير تام فهو إما تقييدي كالحيوان الناطق، وإما غير تقييدي كالمركب من اسم أو أداة أو كلمة وأداة.

الفصل الثاني: في المعاني المفردة

أن كل مفهوم يعد جزئيا حقيقيا أن منع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه، وكلي أن يمنع. واللفظ الدال عليهما يسمى كليا وجزئيا بالعرض، والكلي إما أن يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات، أو داخلا فيها أو خارجا عنها.

والأول، هو النوع الحقيقي سواء أكان متعدد الأشخاص، وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالإنسان، أو غير متعدد الأشخاص، وهو المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس، فهو كلي مقول على واحد وعلى كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو، وهو قريب إن كان الجواب عن الماهية. وهو عين الجواب عنها، وعن بعض الآخر.

وإن لم يكن تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع آخر فلا بد وأن لا يكون مشتركا أصلا، أو بعضا من تمام المشترك مساويا له، وإلا لكان مشتركا بين الماهية وبين نوع آخر، ولا يجوز أن يكون تمام المشترك إلى ذلك النوع، لأن المقدر خلافه بل بعضه لا يتسلسل، بل ينتهي إلى ما يساويه فيكون فصل جنس، ورسموه بأنه كلي يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره.

فعلى هذا لو كبت حقيقة "من أمرين متساويين" أو أمور متساوية، كان كل منها فصلا لها، لأنه يميزها عن مُشاركها في الوجود. والفصل المميز للنوع عن مشاركة في الجنس القريب قريب أن ميزه عنه في جنس قريب، كالناطق للإنسان. وبعيد إن ميزه عنه في جنس بعيد كالحساس للإنسان. وأما الثالث، فإن امتنع انفكاكه عن الماهية، فهو لازم، وإلا فهو العرض

المفارق.

واللازم قد يكون لازما للوجود كالسواد للحبشي، ويكون لازما للماهية، وهـــو إمـــا بيّن وهو الذي يكون تصوره مع صور ملزومه كافيا في جزم الذهـــن باللـــزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للأربعة، وإما غير بيّن: وهو الـــذي يفـــتقر جزم الذهن باللزوم بينهما إلى وسط، كالتساوي بين الزوايا الثلاث للقائمين للمثلث.

وقـــد يقال البيّن على اللازم الذي يلزم ملزومه تصوره، والأول أعم. والعـــرض المفارق، إما سريع الزوال كحُمرة الخجل، وصُفرة الوَجَل، وإما بطيـــئ كالشيب والشباب، وكل واحد من اللازم والمفارق إن اختص بأفراد حقيقية واحدة فقط فهو الخاصة كالضاحك، وإلا فهو العرض العام كالماشي. ونرســـم الخاصـــة بأنهـــا كلية مقولة على ما تحت حقيقية واحدة فقط قولا عرضيا.

أمـــا العـــرض العام، فإنه كلي مقول على أفراد حقيقية واحدة وغيرها قولا عرضيا، فالكليات إذن خمسة؛

﴿"نوع" و "جنس" و "فصل" و "خاصة" و "عرض عام"﴾.

الفصل الثالث: مباحث الكلي والجزئي

تعد مباحث الكلي والجزئي خمسة وهي:

الأول، الكلي وقد يكون ممتنع الوجود في الخارج لا لنفس مفهوم اللّفظ، كشريك الباري عز اسمه، وقد يكون ممكن الوجود لكن لا يوجد في الخارج وقد يكون الوجود منه واحدا فقط مع امتناع غيره، كالباري تعالى، ومع إمكانه كالشمس، وقد يكون الموجود منه كثيرا، إما متناهيا كالكواكب السبعة السيارة، أو غير متناه كالنفوس الناطقة.

الثاني، إذا قلنا للحيوان مثلا بإنه كلي، فهناك أمور ثلاثة: الحيوان من حيث هو هو، وكونه كليا، والمركب منهما، والأول يسمى كليا طبيعيا، والثاني كونه كليا يسمى كليا منطقيا، والثالث كليا عقليا. والكلي الطبيعي في الخارج، لأنه جزء من هذا الحيوان الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود في الخارج، وأما الكليان الأخيران ففي وجودهما في الخارج خلاف، النظر فيه خارج عن المنطق.

الثالث، الكليان وهما متساويان إن صدق كل واحد منهما على كل ما صدق عليه الآخر، كالإنسان، والناطق. وبينهما عموم وخصوص مطلقا إن صدق أحدهما على كل ما صدق عليه الآخر من غير عكس، كالحيوان والإنسان. وبينهما عموم وخصوص من وجه إن صدق كل واحد منهما على بعض ما صدق عليه الآخر فقط كالحيوان الأبيض.

والكليان متباينان إن لم يصدق شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر، كالإنسان والفرس. ونقيضا المتساويين متساويان وإلا لصدق أحدهما على ما كذب عليه الآخر، فيصدق أحد المتساويين على ما يكذب عليه الآخر.

ونقيض الأعم من شيء مطلقا أخص من نقيض الأخص مطلقا لصدق نقيض الأخص على كل ما يصدق عليه نقيض الأعم من غير عكس.

أما الأول : فلأنه لولا ذلك لصدق عين الأخص على بعض ما يصدق عليه نقيض الأعم، وذلك مستلزم لصدق الأخص بدون الأعم.

أمـــا الثانـــي : فلأنه لولا ذلك لصدق نقيض الأعم على كل ما يصدق عليه نقيض الأخص، وذلك مستلزم لصدق الأخص على كل الأعم، والأعم مـــن شيء من وجه ليس بين نقيضهما عموم أصلا لتحقيق مثل هذا العموم بيـــن عين الأعم مطلقا ونقيض الأخص مع التباين الكلي بين نقيض الأعم مطلقا وعين الأخص.

ونقـــيض المتباينين متباينان تباينا جزئيا، لأنهما إن لم يصدقا معا على الشيء أصلا كاللاوجود، واللاعدم، كان بينهما تباين كلي، وإن لم يكن، كان بينهما تباين جزئي.

الـــرابع الجزئـــي : كما يقال على المعنى المذكور المسمى بالحقيقي، فكذلـــك يقـــال على كل أخص تحت الأعم ويسمى الجزئي الإضافي بدون العكس، وله شرطان، أما الأول فلا ندرج كل شخص تحت الماهية الكلية. وأمـــا الثانـــي فـــيجوز كـــون الجزئي الإضافي كليا وامتناع كون الجزئي الحقيقي.

أما الخامس: فهو النوع الحقيقي فكذلك يقال على كل ماهية يقال عليها وعلـــى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا أوليا ويسمى النوع الإضافي ومراتبه أربع، لأنه إما أن يكون أعم الأنواع، وهو النوع العالي، كالجسم، أو أخصـــها وهـــو النوع السافل كالإنسان، ويسمى نوع الأنواع، وأعم من الســـافل وأخص من العالي وهو النوع المتوسط كالحيوان، والجسم النامي.

ومبانيا للكل، وهو النوع المفرد كالعقل إن قلنا إن الجوهر جنس. ومراتب الأجناس أيضا هذه الأربعة، لكن العالي كالجوهر في مراتب الأجناس يسمى جنس الأجناس، لا السافل كالحيوان.

ومثال المتوسط فيها الجسم النامي، ومثال المفرد كالعقل إن قلنا إن الجوهر ليس بجنس. والنوع الإضافي موجود بدون الحقيقي، كالأنواع. والمتوسط الحقيقي موجود بدون الإضافي، كالحقائق البسيطة، فليس بينها عموم ولا خصوص مطلق بل كل منهما أعم من الآخر من وجه لصدقها على النوع السافل. وجزء المقول في جواب ما هو كان مذكورا بالمطابقة يسمى واقعا في طريق ما هو كالحيوان أو الناطق بالنسبة إلى الحيوان الناطق المقول في جواب السؤال بما هو عن الإنسان، وإن كان مذكورا بالتضمن داخلا في جواب ما هو الجسم النامي والحساس والمتحرك بالإرادة الدال عليها الحيوان بالتضمن.

والجنس العالي جاز أن يكون له فصل يقومه لجواز تركبه من أمرين مساويين له. ويجب أن يكون له فصل يقسمه. والنوع السافل يجب أن يكون له فصل يقومه لتركبه من الجنس والفصل، ويمتنع أن يكون له فصل يقسمه. والمتوسطات يجب أن يكون لها فصول تقوّمها وفصول تقسمها، وكل فصل يقوّم العالي، فهو يقوّم السافل من غير عكس كلي، وكل فصل يقسم السافل، فهو يقسم العالي من غير عكس. وكل فصل كلي.

الفصل الرابع: التعريفات

المُعــرّف للشيء هو الذي يستخدم تصوره تصور الشيء وامتيازه عن كل ما عداه، وهو لا يجوز أن يكون نفس الماهية، لأن المُعرف معلوم قبل المَعــرف والشيء لا يُعلم قبل نفسه، ولا أعم لقصوره عن إفادة التعريف، ولا أخص لكونه أخفى فهو مساو له في العموم والخصوص.

ويسمى حدا تاما، إن كان بالجنس والفصل القريبين، و ناقصا إن كان بالفصــل القريب وحده أو به وبالجنس البعيد، ورسما تاما إن كان بالجنس القريب والخاصة، ورسما ناقصا إن كان بالخاصة وحدها، أو بها وبالجنس البعيد.

ويجــب الاحتراز عند تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة كتعريف الحركة بما ليس بسكون، والزوج بما ليس بمفرد.

وعــن تعريف الشيء بما لا يعرف إلا به سواء كان بمرتبة كما يقال الكيفية ما بها تقع المشابهة واللامشابهة، ثم يقال المشابهة اتفاق في الكيفية أو بمراتــب كما يقال الاثنان هما: الزوج الأول، ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتســاويين، ثم يقال المتساويان هما الشيئان اللذان لا يفصل أحدهما على الآخر، ثم يقال الشيئان هما الاثنان. ويجب أن يحذر استعمال ألفاظ غريبة غير ظاهرة الدلالة بالقياس إلى السائل لكونه مفوتا للغرض.

وما سبق يمثل المقالة الأولى من هذا الفصل.

المقالة الثانية: وهي في القضايا وأحكامها، وفيها مقدمة وثلاثة نضول :

أما المقدمة الأولى ففي تعريف القضية وأحكامها الأولية، فالقضية قول يصح لقائله إنه صادق أو كاذب فيه، وهي قضية حملية إن انحلت بطرفيها إلى مفردين كقولنا: زيد عالم، وزيد ليس بعالم.

وشــرطية إن لــم تــتخل، والشرطية إما متصلة وهي التي تحكم فيها بصدق قضية أو عدم صدقها على تقدير صدق أخرى، كقولنا: إن كان هذا إنسانا، فهو حيوان، وليس إن كان هذا إنسان فهو جماد، وإما منفصلة وهي التي تحكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معا أو في أحدهما فقط، أو بنفيه كقولنا: إما أن يكون هذا العدد زوجا، أو فردا، وليس إما أن يكون هذا الإنسان حيوانا أو أسود.

أما عن الفصول في القضايا، فهي:

الفصل الأول: في القضية الحملية وفيه أربعة مباحث:

المبحـــث الأول: فـــي أجزاء القضية الحملية وأقسامها الحملية إنما تـــتحقق بأجزاء ثلاثة: محكوم عليه ويسمى موضوعا، ومحكوم به ويسمى محمولا، ونسبه بينهما تربط الموضوع بالمحمول، واللفظ الدال عليها يسمى رابطـــة، كقولنا: زيد هو عالم، وتسمى القضية ثلاثية. وقد تحذف الرابطة في بعض الأحيان لشعور الذهن بمعناها، فتسمى القضية ثنائية.

وهــذه النســبة إن كانت نسبة بها يصح أن يقال إن الموضوع محمول فالقضـــية موجـــبة، كقولنا: "الإنسان حيوان"، وإن كانت نسبة بها يصح أن يقـــال، أن الموضـــوع ليس بمحمول، فالقضية سابقة كقولنا: "الإنسان ليس بحجـــر". وموضـــوع الحملـــية إن كان شخصاً معينا سميت مخصوصة، وشخصية. وإن كان كليا وتبين فيها كمية أفراد ما عليه الحكم سميت كلية، ويســـمى اللفـــظ الدال عليها سورا، وسميت هي محصورة ومسورة، وهي أربـــع، لأنـــه أن بيّـــن فيها أن الحكم على كل الأفراد فهي الكلية وهي إما موجـــبة وســـورها كل، كقولنا: كل ناجح مجتهد، وإما سالبه، وسورها لا شيء، ولا واحد كقولنا: لا واحد من الإنسان بجماد، وإن بيّن أن الحكم على

بعــض الأفــراد، فهــي الجزئية وهي، إما موجبة وسورها بعض وواحد، كقولــنا: بعــض الحــيوان إنسان، أو واحد من الحيوان إنسان، وإما سالبة وســورها ليس كل، وليس بعض، كقولنا: ليس كل حيوان بإنسان. وإن بيّن فــيها كمية الأفراد، فأن لم تصلح لأن تصدق كلية وجزئية، سميت القضية طبيعــية، كقولــنا: الحيوان جنس والإنسان نوع، وإن صلحت لذلك سميت مهملــة، كقولنا: "الإنسان لفي خُسر"، الإنسان ليس في خسر وهي في حكم الجزئية؛ لأنه متى صدق الإنسان في خسر، صدق بعض الإنسان في خسر والعكس.

المبحــث الثاني: وهو في تحقيق المحصورات الأربع، كقولنا: كل "ج – ب" من الأفراد الممكنة فهو بحيث إذا وجب، كان "ب" أي كل ما هو ملــزوم "ج" فهــو ملــزوم "ب". وتارة بحسب الخارج ومعناه كل "ج" في الخــارج ســواء كان "ج" حال الحكم أو قبله أو بعده فهو "ب" في الخارج، والفــرق بيــن الاعتبارين ظاهر، فأنه لو لم يوجد شيء من المربعات في الخــارج، الصح أن يقال إن كل مربع شكل باعتبار الأول دون الثاني، ولو لم يوجد من الأشكال في الخارج إلا المربع يصح أن يقال: كل مربع شكل باعتبار الثاني دون الأول. وعلى هذا في المحصورات الباقية.

المبحث الثالث: وهو في العدول والتحصيل.

حرف السلب إن كان جزء من الموضوع كقولنا: اللا في جماد، أو من المحمــول كقولنا: الجماد لا عالم، أو منهما جميعا، سميت القضية معدولة موجــبة كانت أو سالبة، وإن لم يكن جزء لشيء منها، سميت محصلة فقط إن كانت قضية موجبة، وبسيطة إن كانت سالبة، والاعتبار بإيجاب القضية ســلبها بالنسبة الثبوتية والسلبية لا بطرفي القضية، لأن قولنا: كل ما ليس

بحـــي فهـــو لا عالم "موجبة" مع أن طرفيها عدميان، وقولنا: لا شيء من المتحرك بساكن "سالبة" مع أن طرفيها وجوديان. والسالبة البسيطة أعم من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع دون الإيجاب وذلك لا يصح إلا على موجود محقق كما في الخارجية الموضوع، أو مقدر كمـــا فـــي الحقيقـــية الموضـــوع. أمـــا إذا كان الموضوع موجودا فأنهما مـــتلازمان، والفـــرق بينهما في اللفظ. أما في الثلاثية فالقضية موجبة إن قدمت الرابطة على خرف السلب، وسالبة إن أخرت عنها.

أما في الثنائية فبالنسبة أو بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير لفظ أو ليس بالإيجاب المعدول، ولفظ ليس بالسلب البسيط، وبالعكس.

المبحـــث الـــرابع: وهو في القضايا الموجهة حيث أنه لابد كنسبة المحمـــولات إلـــى الموضوعات من كيفية إيجابية كانت النسبة، أو سلبية، كالضـــرورة، والـــدوام، واللاضرورة، واللادوام، وتسمى تلك الكيفية مادة القضية، واللفظ الدال عليها، يسمى جهة القضية.

والقضـــايا الموجهة التي جرت عليها البحث وعن أحكمها، فهي ثلاثة عشر قضية منها:

بسيطة : وهي التي حقيقتها إيجاب فقط أو سلب فقط.

مركبة : وهي التي حقيقتها تركبت من إيجاب وسلب.

والبسائط ست أنواع:

الأولـــى: الضـــرورية المطلقة؛ وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع، أو بسلبه عنه مادام الموضوع موجودا.

الثانـــية: الدائمـــة المطلقة؛ وهي التي تحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع، أو سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجودا ومثالها إيجابا وسلبا.

الثالثة: المشروطة العامة؛ وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت الحمول للموضوع، أو سلبه عنه بشروط وصف الموضوع.

الرابعة: العرفية العامة؛ وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع، أو سلبه عنه بشروط وصف الموضوع، ومثالها إيجابا أو سلبا.

الخامسة: المطلقة العامة؛ وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع، أو سلبه عنه.

السادسة: الممكنة؛ وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف.

أما المركبات فسبع أنواع:

الأولى: المشروطة الخاصة؛ وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات. وهي إن كانت موجبة فتركيبها من موجبة مشروطة عامة، أو سالبة مطلقة عامة، وإن كانت سالبة فتركيبها من سالبة مشروطة عامة، وموجبة مطلقة عامة.

الثانية: العرضية الخاصة؛ وهي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات. وهي إن كانت موجبة فتركيبها من موجبة عرضية عامة، وسالبة مطلقة عامة، وإن كانت سالبة فتركيبها عرفية عامة، وموجبة مطلقة عامة، ومثالها إيجابا أو سلبا.

الثالثة: الوجودية اللاضرورية؛ وهي المطلقة العامة مع قيد اللاضرورية بحسب الذات. وهي إن كانت موجبة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة، وسالبة ممكنة عامة، وإن كانت سالبة فتركيبها من سالبة مطلقة، وموجبة ممكنة.

الرابعة: الوجودية اللادائمة؛ وهي المطلقة العامة مع قيد اللادوام

بحســـب الـــذات. وهي سواء كانت موجبة أو سالبة، فتركيبها من مطلقتين عامتين إحداها موجبة، والأخرى سالبة.

الخامســـة: الوقتـــية؛ وهـــي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضـــوع، أو سلبه عنه في وقت معين من أوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات. والوقتية إن كانت موجبة فتركيبها من موجبة وقتية، وســـالبة مطلقة عامة، وإن كانت سالبة فتركيبها من سالبة وقتية، وموجبة مطلقة عامة.

السادســـة: المنتشـــرة؛ وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضـــوع، أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مقـــيدا بـــالدوام بحســـب الذات. وهي إن كانت موجبة فتركيبها من موجبة منتشـــرة مطلقة، وسالبة مطلقة عامة، وإن كانت سالبة فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة، وموجبة مطلقة عامة.

الســـابعة: الممكـــنة الخاصة؛ وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا، فهي سواء كانت موجبة أو سالبة فتركيبها من ممكنتين عامتين إحديهما موجبة والأخرى سالبة، والضابط أن اللادوام إشارة إلى عامة، واللاضرورة إشارة إلى ممكنة عامة.

الفصل الثاني: في أقسام الشرطية:

الجـــزء الأول مـــنها؛ يســـمى مقدمـــا، والثاني تاليا، أما المتصلة فإما لزومية، وهي التي صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجـــب ذلك كالعلية والتضاعف، وإما اتفاقية، وهي التي يكون فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق.

أمـــا المنفصـــلة فإما موجبة حقيقية، وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا، وإما مانعة الخلو فقط وهي التي يحكم فيها بالتنافـــي بيـــن جزئيها في الكذب. وكل واحدة من هذه الثلاث، إما عنادية وهـــي التي يكون فيها التنافي لذات الجزئين وإما اتفاقية، وهي التي يكون التنافـــي فـــيها لمجـــرد الاتفاق، كقولنا: الأسود اللاكاتب، إما أن يكون لا أسود، أو كاتبا حقيقة، أولا أسود، أو كاتبا كانت مانعه الجمع، أو أسود أولا كاتبا مانعة الخلو.

وســـالبة، كل واحدة من هذه القضايا الثمان هي التي ترفع الحكم في موجبـــتها، فســـالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية، وسالبة العناد تسمى سالبة عنادية، وسالبة الاتفاق تسمى سالبة اتفاقية.

والمتصـــلة الموجبة تصدق عن صادقين، وعن كاذبين، وعن مجهولي الصدق والكذب، وعن مقدم كاذب، وتال صادق دون عكسه لامتناع استلزام الصادق الكاذب، وتكذب عن جزئين كاذبين، وعن مقدم كاذب تال صادق، وبالعكس، وعن صادقين إذا كانت لزومية.

وأمـــا إذا كانت اتفاقية، فكذبها عن صادقين محال. والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب، وتكذب عن صادقين وكاذبين. والمانعة الخلـــو تصـــدق عـــن صادقين، وعن صادق وكاذب، وتكذب عن كاذبين.

والســالبة تصدق عما تكذب الموجبة، وتكذب عما تصدق الموجبة. وكلية الشــرطية أن يكــون التالـــي لازما للمقدم على جميع الأوضاع التي يمكن حصوله عليها، وهي الأوضاع التي يحصل عليها بسبب اقتران الأمور التي يمكن اجتماعه معها. والجزئية أن يكون (أى التالي) كذلك على بعض هذه الأوضاع. والمخصوصة أن تكون كذلك على وضع معين.

وسور الموجبة الكلية في المتصلة، "كلما ومهما ومتى"، وفي المنفصلة "دائمـــا"، وسور السالبة الكلية، ليس والبتة، والموجبة الجزئية، "قد يكون"، والســالبة "قــد لا يكون"، وبإدخال حرف السلب على سور الإيجاب الكلي وسور المهملة بإطلاق لفظة "لو، وأن، وإذا" في المتصلة.

والشــرطية قــد تركــب عــن جملتين، وعن متصلتين، وعن حملية، ومتصـــلة، وعـــن حملية ومنفصلة، وعن متصلة ومنفصلة. وكل واحد من الــثلاثة الأخـــيرة في المتصلة تنقسم إلى قسمين لامتياز مقدمها عن تاليها، بالطـــبع بخلاف المنفصلة فإن مقدمتها إنما تتميز عن تاليها بالوضع فقط، فأقسام المتصلات تسعة، والمنفصلات من نفسك.

الفصل الثالث: في أحكام القضايا

المبحـــث الأول: في التناقض، وحدده بأنه اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته أن يكون أحديهما صادقة، والأخرى كاذبة. ولا تـتحقق فـي المخصوصـتين إلا عند اتحاد الموضوع. وتندرج فيه وحدة الشـرط، والجـزء والكل، وعند اتحاد المحمول وتندرج فيه وحدة المكان والـزمان والإضـافة والقـوة والفعـل، وفي المخصوصتين لابد من ذلك الاختلاف بالكلية لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في مادة يكون الموضوع فـيها أعـم مـن المحمـول. ولابد من الاختلاف بالجهة في الكل لصدق الممكنتين وكذب الضرورتين في مادة الإمكان، فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة، لأن سلب الضرورة مع الضرورة مما يتناقضان جزما.

ونقـيض الدائمـة المطلقة، المطلقة العامة؛ لأن السلب في كل أوقات المطلقـة ينافيه الإيجاب في البعض، وبالعكس. ونقيض المشروطة العامة الحينـية الممكنة، وهي التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف من الجانـب المخالف، ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة، أعني التي حكم فـيها بثـبوت الموضـوع للمحمول، أو سلبه عنه في بعض أحيان وصف الموضوع.

أما المركبات فأن كانت كلية، فنقيضها أحد نقيضي جزئيها، وذلك بعد الإحاطـة بحقائق المركبات ونقائض البسائط فإنك إذا تحققت أن الوجودية اللادائمـة تركيبها مطلقتين عامتين أحديهما موجبة، والأخرى سالبة، وأن نقيض المطلقة هو الدائمة، أما نقيضها إما الدائم المخالف أو الدائم الموافق، وإن كانت جزئية، فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه، لأنه يكذب بعض الجسيم حيوان، لا دائما مع كذب كل واحد من نقيضي جزئيها بل الحد في نقيضها

نقيضـــها أن يَرد بين نقيضي الجزئين لكل واحد فيقال: كل جسم إما حيوان دائم، أو ليس بحيوان دائم.

وإما الشرطية فنقيض الكلية منها الجزئية الموافقة في الجنس المخالفة في الكيف وبالعكس.

المبحث الثاني: العكس المستوى

وهــو عبارة عن جعل الجزء الأول من القضية ثانيا، والثاني أولا مع بقــاء الصــدق والكيفــية. أمــا الســوالب فإن كانت كلية وهي الوقتيتان، والوجوديــتان، والممكنتان، والمطلقة العامة لا تنعكس لامتناع العكس في أخصــها، وهو الوقتية لصدق قولنا بالضرورة: "لاشيء من القمر بمنخسف وقت الصيف"، وكذب قولنا: "بعض المنخسف ليس بقمر" لأن كل منخسف هو قمر.

وإذا لم تنعكس الأخص لم تنعكس الأعم، لأن لازم الأعم لازم الأخص ضــرورة، وأما الضرورية والدائمة المطلقتان فتنعكسان. وأما المشروطة والعرفية فتنعكسان عرفية عامة كلية؛ لأنه إذا صدق بالضرورة أو دائما لا شــيء من ج ب ما دام ج، فدائما لا شيء من ب ج مادام ب، وإلا فبعض ب ج حين هو ب، وهو مع الأصل ينتج بعض ب ليس ب حين هو ب.وأما المشــروطة والعرفــية الخاصــتان، فتنعكسان عرفية عامة، لا دائمة في البعض، فأما العرفية العامة فلكونها لازمة للعامتين، وأما اللادوام فلأنه لو كذب لصدق: "لا شيء من ب ج دائما"، فتنعكس "لا شيء من ج ب دائما". وإذا كانــت جزئية فالمشروطة والعرفية الخاصتان تنعكسان عرفية خاصة؛ لأنــه إذا صــدق بالضرورة أو دائما "بعض ج ليس ب مادام ج لا دائما"، صدق نقيض الموضوع وهو ج.

وأمــا الباقــي فلا تعكس؛ لأنه يصدق بالضرورة: بعض الحيوان ليس بإنسان، وبالضرورة بعض القمر ليس بمنخسف وقت الصيف لا دائما، مع كــذب عكســها بالإمكــان، لكن الضرورة أخص البسائط، والوقتية أخص المركــبات الباقــية، ومتى لم ينعكس شيء منها، فإنه كما عرفت لأن العام

مستلزم لانعكاس الخاص.

وأمـــا الموجـــبة كلية كانت أو جزئية، فلا تنعكس كلية الاحتمال كون المحمـــول أعـــم مـــن الموضـــوع. وأما في الجهة فالضرورية والدائمة، والعامـــتان، كل منها تنعكس حينية مطلقة، لأنه إذا صدق كل ج ب بإحدى الجهـــات الأربع المذكورة، فبعض ب ج حين هو ب، وإلا فلا شيء من ب ج مـــادام ب، وهـــو الأصـــل ينتج من ج ج دائما في الضرورية والدائمة ومادام ج في العامة.

وأمـــا الخاصتان فتنعكسان حينية مطلقة. وأما قيد اللادوام في الأصل الكلـــي، فلأنه لو كذب لصدق كل ب ج دائما فنضمه إلى الجزء الأول من الأصـــل وهو قولنا بالضرورة أو دائما كل ج ب ينتج ب ب دائما. ونضمه إلى الجزء الثاني أيضا وهو قولنا: لا شيء من ج ب بالإطلاق العام، فيلزم اجـــتماع النقـــيض. وأمـــا في الجزئيتين فيفرض الموضوع "د" فهو لا ج بالفعل، وإلا لكان ج دائما لدوام "الباء" بدوام "الجيم".

وأمـــا الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة فتنعكس مطلقة عامة. أما الشـــرطية، فالمتصلة الموجبة تنعكس موجبة جزئية، والسالبة الكلية تنعكس ســـالبة كلـــية إذ لو صدق نقيض العكس، فلا تنضم مع الأصل قياسا منتجا للمحـــال. وأما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا: قد لا يكون إذا كان هـــذا حـــيوانا فهو إنسان مع كذب العكس. وأما المنفصلة فلا يتصور فيها العكس.

المبحث الثالث: في عكس النقيض

عكس النقيض، وهو عبارة عن جعل الجزء الأول من القضية نقيض الثاني، والثاني عين الأول مع مخالفة الأصل في الكيفية، وموافقته في الصدق.

وأما الموجبات، فإن كانت كلية فسبع منها - وهي التي لا تنعكس سوالبها بالعكس المستوى - لا تنعكس؛ لأنه يصدق بالضرورة: كل قمر فهو ليس بمنخسف وقت الصيف لا دائما، دون عكسه، لما عرفت. وتنعكس الضرورية والدائمة دائمة كلية؛ لأنه إذا صدق بالضرورة أو دائما: كل ج ب فدائما لا شيء مما ليس ب ج، وإلا فبعض ما ليس ب وهو ج وبالفعل وهو مع الأصل، ينتج: بعض ما ليس ب فهو ب بالضرورة في الضرورية، ودائماً في الدائمة.

وأما المشروطة والعرفية العامتان، فتنعكسان عرفية عامة كلية؛ لأنه إذا صدق بالضرورة أو دائما: كل ج ب مادام ج، فدائما لا شيء مما ليس ب ج، مادام ليس ب، وإلا فبعض ما ليس ب فهو ج حين هو ليس ب، وهو مع الأصل ينتج بعض ما ليس ب فهو ب حين هو ليس ب.

وأما الخاصتان فتنعكسان عرفية عامة دائمة في البعض. وأما العرفية العامة فلا تستلزم العامتين. وأما اللادائمة في البعض، فأنه يصدق بعض ما ليس ب هو ج بالإطلاق العام، وإلا كل شيء مما ليس ب ج دائما، فينعكس لا شيء من ج ليس ب دائما، وقد كان لا شيء من ج ب بالفعل يحكم باللادوام، ويلزمه كل ج فهو ليس ب بالفعل لوجود الموضوع، وهذا خُلف.

وإن كانت جزئية فالخاصتان تنعكسان عرفية خاصة، لأنه إذا صدق بالضرورة أو دائما: بعض ج ب مادام ج لا دائما بغرض الموضوع وهو

ج، وقد ليس ب بالفعل للادوام بثبوت الباء له، وليس ج مادام ليس ب وإلا لكان ج حين هو ليس ب.

أمـــا البواقـــي، فـــلا تـــنعكس لصدق قولنا بعض الحيوان، وهو ليس بالضرورة المطلقة وبعض القمر هو ليس بمنخسف، بالضرورة الوقتية دون عكســـها، ومـــتى لم تنعكس لم ينعكس، شيء فيها، لما عرفت في العكس المستوى.

أما السوالب كلية كانت أو جزئية، فلا تنعكس كلية لاحتمال كون نقيض المحمـــول أعـــم من الموضوع. وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة، لأنه إذا صـــدق بالضـــرورة أو دائمـــا لا شيء من ج ب مادام ج لا دائما بغرض الموضوع د، فهو ليس ب بالفعل ود ج في بعض الأوقات.

أما الوقتيتان والوجوديتان فتنعكس مطلقة عامة؛ لأنه إذا صدق لا شيء مـــن ج ب بإحدى هذه الجهات المذكورة بغرض الموضوع د، فهو ليس ب بالفعل و ج فبعض ما ليس ب فهو ج بالفعل.

أمـــا بواقـــي الســـوالب والشرطية موجبة كانت أو سالبة ففيه معلومة الانعكاس لعدم الظفر بالبرهان.

المبحث الرابع: في لزوم الشرطيات

ففـــي الشـــرطيات المتصلة تجد الموجبة الكلية تستلزم منفصلة مانعة الجمع من عين المقدم ونقيض التالي، ومانعة الخلو من نقيض المقدم وعين التالي متعاكستين عليها، وإلا بطل اللزوم والانفصال.

والمنفصـــلة الحقيقـــية تســـتلزم أربع متصلات، مقدم أثنين عين أحد الجزئيـــن، وتاليهما في الجزئين نقيض الآخر، ومقدم الآخرين نقيض أحد الجزئيـــن، وتالـــيهما عيـــن الآخـــر، وكل واحدة من عين الحقيقية تستلزم الآخرى مركبة من نقيض الجزئين.

مقالة: في القياس وفيها فصول؛

الفصل الأول: في تعريف القياس وأقسام القياس قول مؤلف من قضايا إذا ســـلمت لزم عنها لذاتها قول آخر. وهو إنشائي إن كان عين النتيجة أو نقيضـــها مذكـــورا فيه بالفعل، كقولنا: إن كان هذا جسما فهو متحيز، لكنه جسم، فهو متحيز. وهو معين مذكور فيه. ولو قلنا إنه ليس بمتحيز أنتج أنه ليس بجسم، فنقيضه مذكور فيه واقتراني إن لم يكن كذلك كقولنا: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف حادث، ينتج أن كل جسم حادث. وليس هو ولا نقيضه مذكـــورا فـــيه، وموضـــوع المطلـــوب فيه يسمى أصغر، ومحمولة أكبر، والقضية التي جعلت جزء قياس تسمى مقدمة، والمقدمة التي فيها الأصغر، الصـــغرى، والتي فيها الأكبر الكبرى، والمكرر بينهما حدا وسطا. واقتران الصـــغرى والكبرى يسمى قرينة وضربا، والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحـــد الأوســـط عـــند الحدين الآخرين تمسى شكلا، فالحد الأوسط إن كان محمـــولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى، فهو الشكل الأول، وإن كان محمولا فيهما، فهو الثاني، وإن كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث، وإن

كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع.

أما **الشكل الأول:** فشرطه إيجاب الصغرى، وإلا لم يندرج الأصغر في الوسط وكلية الكبرى، وإلا احتمل أن يكون البعض المحكوم عليه بالأكبر غير البعض المحكوم له على الأصغر، وضروبه الناتجة أربعة:

الأول: من موجبتين كليتين ← ينتج موجبة كلية.

الثاني: من كليتين والكبرى سالبة ← ينتج سالبة كلية.

الثالث: من موجبتين والصغرى جزئية ← ينتج موجبة جزئية.

الرابع: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ← ينتج سالبة جزئية.

أما **الشكل الثاني:** فشرطه اختلاف مقدميته بالكيف وكلية الكبرى، وإلا لحدث الاختلاف الموجب لعدم الإنتاج، وهو صدق القياس مع إيجاب النتيجة تارة سلبها أخرى، وضروبه الناتجة أيضا أربعة:

الأول: من كليتين والصغرى موجبة ← ينتج سالبة كلية.

الثاني: من كليتين والكبرى موجبة ← ينتج سالبة كلية.

الثالث: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ← ينتج سالبة جزئية.

الرابع: من سالبة جزئية صغرى، وموجبة كلية كبرى ← ينتج سالبة جزئية.

أما **الشكل الثالث:** فشرطه موجبة الصغرى، وإلا حدث الاختلاف وكلية إحدى مقدمتيه، وإلا لكان لبعض المحكوم عليه بالأصغر غير بعض المحكوم عليه بالأكبر، فلم تجب التعدية، ولا ينتج إلا جزئية، وضروبه الناتجة ستة؛

الأول: من موجبتين كليتين ← ينتج موجبة جزئية.

الثاني: من كليتين والكبرى سالبة ← ينتج سالبة جزئية.

الثالث: من موجبتين والكبرى كلية ← ينتج موجبة جزئية.

الـــرابع: مـــن موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ← ينتج سالبة جزئية.

الخامس: من موجبتين والصغرى كلية ← ينتج موجبة جزئية.

الســـادس: مـــن موجـــبة كلية وصغرى سالبة جزئية ← ينتج سالبة جزئية.

أما **الشكل الرابع:** فشرطه بحسب الكمية والكيفية إيجاب المقدمتين مع كلـــية الصغرى، واختلافهما بالكيف مع كلية أحديهما، وإلا حدث الاختلاف الموجب لعدم الإنتاج وضروبه ثمانية،

الأول: من موجبتين كليتين ← ينتج موجبة جزئية.

الثاني: من موجبتين والكبرى جزئية ← ينتج موجبة جزئية.

الثالث: من كلية من كليتين والصغرى سالبة ← ينتج سالبة كلية.

الرابع: من كليتين والصغرى موجبة ← ينتج سالبة جزئية.

الخامس: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ← ينتج سالبة جزئية.

الســـادس: مـــن ســـالبة جزئية صغرى وموجبة كلية ← ينتج سالبة جزئية.

السابع: من موجبة صغرى وسالبة جزئية ← ينتج سالبة جزئية.

الثامـــن: من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ← ينتج سالبة جزئية.

المبحث الخامس: في المختلطات

أما **الشكل الأول:** فشرطه بحسب الجهة فعليه الصغرى، والنتيجة فيه كالكــبرى إن كانـــت غير المشروطتين والعرفيتين، وإلا فكانت الصغرى محذوف عنها قيد اللا ضرورة، واللا دوام. والضرورة المختصة بالصغرى إن كانـــت الكـــبرى إحدى العامتين، وبعض اللادوام إليها إن كانت إحدى الخاصتين.

أمـــا **الشـــكل الثاني:** فشرطه بحسب الجهة أمران، **إحديهما:** صدق الـــدوام علـــى الصـــغرى، أو كـــون الكبرى من القضايا الست المنعكسة الســـوالب، **الثاني:** أن لا نستعمل الممكنة إلا مع الضرورة المطلقة، أو مع الكبيرتين المشروطتين، والنتيجة دائمة إن صدق الدوام على إحدى مقدمتيه وإلا لحذف عن الصغرى، اللادوام واللاضرورة والضرورة.

أمـــا **الشـــكل الثالث:** فشرطه فعلية الصغرى، والنتيجة كالكبرى إن كانـــت غير الأربع، وإلا كعكس الصغرى محذوف عنها اللادوام إن كانت الكبرى إحدى العامتين، ومضموماً إليها إن كانت إحدى الخاصتين.

أمـــا **الشكل الرابع:** فشرطه انتاجه بحسب الجهة أمور خمسة، **الأول:** كـــون القـــياس فـــيه من الكليات، **والثاني:** انعكاس السالبة المستعملة فيه، **والثالـــث:** صدق الدَّوام على صغرى الضرب الثالث، أو العرفي العام على كـــبراة، **والـــرابع:** كـــون الكـــبرى فـــي السادس من المنعكسة السوالب، **والخـــامس:** كون الصغرى في الثامن من إحدى الخاصتين، والكبرى مما يصـــدق عليه العرفي العام، والنتجة في الضربين الأولين عكس الصغرى، إن صَـــدق الـــدوام علـــيها والأقيسة الست المنعكسة السوالب، وإلا فمطلقة

عامة. وفي الضرب الثالث: دائمة إن صَدق الدوام على إحدى مقدمتيه، وإلا فعكــس الصــغرى. وفــي الــرابع والخامس دائمة، إن صَدق الدوام على الكــبرى، وإلا فعكس الصغرى محذوفاً عنه اللادوام. وفي السادس كما في الثانــي بعد عكس الصغرى. وفي السابع كما في الثالث بعد عكس الكبرى. وفي الثامن كعكس النتيجة بعد عكس الترتيب.

المبحث السادس في الاقترانيات الكائنة من الشرطيات:

وهي خمسة أقسام:

القســم الأول: وهو ما يتركب من المتصلات والمطبوع منه ما كانت الشــركة في جزء تام من المقدمتين، وتنعقد الأشكال الأربعة فيه، هكذا: إن كــان تالياً في الصغرى مقدماً في الكبرى فهو الشكل الأول، وإن كان تاليا فيهما، فهو الشكل الثاني، وإن كان مقدماً فيهما فهو الشكل الثالث، وإن كان مقدمــاً في الصغرى وتالياً في الكبرى، فهو الشكل الرابع، وشرائط الإنتاج وعــدد الضــروب والنتــيجة فــي الكمية، والكيفية في كل شكل كما في الحمليات.

القســم الثانــي: ويتركــب من المنفصلات، والمطبوع منه ما كانت الشركة في جزء غير تام من المقدمتين.

القسم الثالث: وهو ما يتركب من الحملية والمتصلة، والمطبوع منه ما كانــت الحملــية كبرى والشركة مع تالي المتصلة، ونتيجته متصلة مقدمها مقدم المتصلة، وتاليها نتي،جة التأليف بين التالي والحملية.

القسم الرابع: ما يتركب من الحملية والمنفصلة وهي على قسمين:

الأول: أن تكون الحمليات بعدد أجزاء الانفصال. أما مع اتحاد التأليفات في النتيجة، كقولنا: كل ج أما ب وأما د، وكل ب ط، وكل د ط، وكل هـ

ط، ينتج ج ط لصدق أحد أجزاء الانفصال مع ما يشاركه من الحملية. وأما مع اختلاف التأليفات في النتيجة، كقولنا: كل ج إما ب وإما د، وكل ب ج، وكل د ط، وكل هـــ د، ينتج كل ج إما ط وإما د.

الثانـــي: أن تكـــون الحمليات أقل من أجزاء الانفصال، ولتكن الحملية واحـــدة والمنفصلة ذات جزئين والمشاركة مع أحدهما كقولنا: إما كل أ ط، وكل ج ب، وكل ب د، ينتج إما كل أ ط، أو كل ج د، لامتناع الخلو الواقع عن مقدمتي التأليف، وعن الجزء الغير مشارك.

القسم الخامس: ما يتركب من المتصلة، والمنفصلة والاشتراك بينهما، إما في جزء تام من المقدمتين، أو غير تام منهما. وكيف كان فالمطبوع منه ما يكون المتصلة صغرى، والمنفصلة الموجبة كبرى.

الفصل الرابع، في قياس الاستثناء

وهـو مركـب مـن مقدمتين أحديهما الشرطية، والأخرى وضع لأحد جزئـيها أو دفعه ليلزم وضع الآخر أو دفعه ويجب إيجاب الشرطية ولزوم المتصـلة وكليـتها، أو كلـية الوضـع، والدفع إن لم يكن وقت الاتصال والانفصـال هـو بعينه وقت الوضع والدفع. والشرطية إن كانت متصلة؛ فاسـتثناء عيـن المقـدم ينتج عنه عين التالي، واستثناء نقيض التالي ينتج نقـيض المقدم، وإلا بطل اللزوم دون العكس في شيء منهما لاحتمال كون التالي أعم من المقدم. وإن كانت منفصلة، فإن كانت حقيقية، فاستثناء عين أي جزء كان، ينتج نقيض الآخر لاستحالة الجمع. واستثناء نقيض أي جزء كـان، ينتج عين الآخر لاستحالة الخلو. وإن كانت مانعة الجمع ينتج القسم الأول فقط لامتناع الاجتماع دون الخلو. وإن كانت مانعة الخلو ينتج القسم الثاني فقط لامتناع الخلو دون الجمع.

الفصل الخامس: في لواحق القياس

وهي أربعة:

الأول: القياس المركب، و هو يتركب من مقدمات، ينتج بعضها نتيجة يلـــزم عنها، ومن مقدمة أخرى نتيجة أخرى، وهلم جرا إلى أن يصل إلى موصـــول النـــتائج أو مفصـــول النـــتائج. **الثاني:** وهو الخُلف وهو إثبات المطلوب. **الثالث:** الاستقراء وهو الحكم على كل لوجوده في أكثر جزئياته، كقولـــنا: كل حيوان محرك فكه يستعمله عند المضغ؛ لأن الإنسان والبهائم والســـباع كذلـــك، وهو لا يفيد اليقين لاحتمال أن لا يكون الكل بهذه الحالة كالتمساح.

الـــرابع: التمثـــيل، وهـــو إثبات الحكم في جزئي وجد في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما، كقولهم: العالم مؤلف؛ فهو حادث.

الخاتمة

تشتمل الخاتمة على مبحثان:

المبحث الأول:

في مواد الاقنية، وهي يقينيتان وغير يقينيتان، أما اليقينيتان، فهي ستة أوليات(1)، وهي قضايا تصور طرفيها كافٍ في الجزم بينهما كقولنا: الكل أعظم من الجزء. (2) ومشاهدات، وهي قضايا يحكم بها أقوال ظاهرة، أو باطنة، كالحكم بأن الشمس مضيئة، وأن لنا خوفاً وغضباً. (3) ومجر بات، وهـــي قضايا يحكم بها المشاهدات متكررة مفيدة لليقين، كالحكم بأن شرب السقمونيات موجب للإسهال. (4) وحد سيات وهي قضايا يحكم بها الحدس قـــوى مـــن الـــنفس تفـــيد العلم، كالحكم بأن نور القمر مستفاد من الشمس والحـــدس، هو سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطالب. (5) ومتواترات، وهـــي قضـــايا يحكم فيها لكثرة الشهادات بعد العلم بعدم امتناعها، كالحكم بوجـــود مكة وبغداد، ولا ينحصر العدد، والعلم الحاصل مبلغ الشهادات في عـــدد بـــل اليقيـــن هـــو القاضي بكمال العدد، والعلم الحاصل من التجربة والحـــدث، والتواتر ليس حجة على الغير وقضايا قياساتها معها وهي التي يحكـــم بهـــا بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور حدودها، كالحكم بأن الأربعـــة زوج لانقســـامها بمتساويين والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى (6)بـــرهانا، وهو إمَّا كمي، هو الذي الحد الأوسط فيه علة الشبه في الذهن والعين، وإما كيفي وهي الذي الحد الأوسط فيه علة الشبه في الذهن فقط.

وأمـــا غـــير اليقينيات فهي ستة (1) مشهودات وهي قضايا يحكم بها اعتراف جميع الناس بها. لمصلحة عامة بينهم. والفرق بينها وبين الأوليات أن الإنســـان لو خلى ونفسه مع قطع النظر عما وراء تحصله، لم يحكم بها

بخـــلاف الأولـــيات. ولكـــل قـــوم مشهودات ولأهل كل صناعة بحسبها. (2) ومســـلمات، وهي قضايا سلمت من الخصم، فينبني عليها الكلام لدفعه كتســـليم الفقهـــاء بمسائل أصول الفقه. والقياس المؤلف منها يسمى جدلاً. (3) ومقـــبولات وهـــي قضايا توجد ممن يعتقد فيه، إما لأمر سماوي، أو لمزيد عقل ودين كالمأخوذات من أهل العلم، والزهد. (4) ومظنونات وهي قضايا يحكم بها اتباعاً للظن. (5) ومخيلات، وهي قضايا إذا أوردت على النفس أثرت فيها تأثيراً عجيباً من قبض وبسط. (5) ووهميات وهي قضايا كاذبـــة يحكم بها الوهم في أمُورٍ غير محسوسة. (6) المغالطات وتتمثل في قـــياس تفســـد صورته بأن لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شَرط معتبر بحسب الكمية أو الكيفية أو الجهة.

المبحـــث الثانـــي: فـــي أجزاء العلوم، وهي موضوعات وقد عرفتها ومـــبادئ هي حدود الموضوعات وأجزائها وأغراضها الذاتية، والمقدمات غير البيّنة في نفسها المأخوذة على سبيل الوضع، والمقدمات البيّنة بنفسها، لقولنا: المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية. ومسائل وهي القضايا التي يطلـــب نسبة محمولاتها إلى موضوعاتها وذلك العلم بموضوعاتها قد يكون موضوع العلم، كقولنا: كل مقدار مشـــارك لأجزاء مبيّن له، وقد يكون هو مـــع عرض ذاتي، كقولنا: كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطـــرفان، وقد يكون نوعه كقولنا: كل خط يمكن تصنيفه، وقد يكون نوعه مـــع عرض ذاتي، كقولنا كل خط قام على خط فإن زاويتي جنبيه قائمتان متساويتان لقائمتين، وقد يكون عرضاً ذاتياً له كقولنا: كل مثلث فإن زواياه، مـــثل قائمتين، وأما محمولاتها الخارجة عن موضوعاتها، فذلك لامتناع أن يكون جزء الشيء مطلوباً ثبوته له بالبرهان.

وليكن هذا آخر الكلام في هذه الرسالة

والله أعلم بالصواب...

– 2 –

علم المنطق

للسنوسى

أولاً:

نماذج المخطوطة

هذا الكتاب
مختصر النسب
في علم المنضى
ينفعك الله

قال صلى الله تعالى عليه وسلم ضع اصبعك السبابة
على ضرسك ثم اقرا عليه اخر يس فرعون ابى
عليك والمراد باخر يس ايتا اولم ير الانسان
الى اخر السورة ثم ضع يدك على الذي تالم
من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع
مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد
واحاذر ثم ضع يدك اليمنى على فوادك وقل
بسم الله اللهم داوني بدوائك واشفني
بشفائك واغنني بفضلك عمن سواك
واحذر عني اذاك ه

الضحك في المسجد ظلمة في القبر الضحك ضحكان
ضحك يحبه الله وضحك يمقته الله فاما الضحك الذي يحبه
الله فالرجل يكشر في وجه اخيه حداثة عهد
به وشوقا الى رؤيته واما الضحك الذي يمقته
الله تعالى فالرجل يتكلم بالكلمة الجفا والباطل
ليضحك او يضحك يهوي بها في جهنم سبعين خريفا
رواه هناد عن الحسن مرسلا ه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
قال الشيخ الفقيه العارف بالله القطب
الرباني سيدي محمد بن يوسف السنوسي
رحمه الله ورضي عنه الحمد لله المبارك
الوهاب الملهم للصواب والفاتح لمنغلق
الابواب والصلاة والسلام على سيدنا
ومولانا محمد سيد الخلق في هذه الدار وفي
يوم الحشر والنشر والهول والحساب
ورضي الله تعالى عن آله وصحبه الباذلين
نفوسهم في محبته ونصر شريعته والسالكين
في اعلاء كلمته ونشر ملته الطرق الصعاب
وبعد فهذا تقييد قصدت به
شرح مختصري في علم المنطق بطريق
الايجاز والعدول عن الاكثار والاقتصار
على المهم دون الزيادة التي تعطل
عن المسارعة الى المقاصد الشرعية
الاخروية وتحير العقل وتشتت الافكار
والله اسأل ان ينفع به ويوصله للغبي
والذكي والضعيف والقوي ويعصم
بجميع

الجميع بفضله من الفضول والزهو والاعجاب
وتمحص الحق وحظ الغير بعين الاحتفاف

ص الحمد لله الذي انعم بالعقل والبيان
والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا
محمد المبعوث بواضح البيان وقواطع
البرهان ش الكلام في معنى الحمد واقسامه
وسبب الابتداء به واضح فلا نطيل به
ومراده بالبيان جميع العلوم ضروريها
وكسبيها محسوسها ومعقولها لان العلوم
بها بانت المعلومات وانكشفت للعقل
واشار بالحمد على جميعها الى ان المولى
الكريم هو المنعم بها والمتفضل بايجادها
بلا واسطة وليس للعقل ولا للفكرة
تاثير في شيء منها ويصح ان يخلق الله
العقل ولا يخلق له شيئا من العلوم
اصلا على اصح القولين كما فعل ذلك
بالسوفسطائية ويقرب منهم السمنية
فيجب اذا على كل عاقل ان يحمد الله
ويشكره على كل ما ابان له من العلوم

تفريع على قوله ان المولى الكريم هو المتفضل والمنعم بها لكان الاولى
يجب اذا ... خلافا ... [illegible]

من الاصل وجد في ... [illegible]

ولا يحتقره وان كان ضروريا اذ كم من اغفاله
سلب ذلك ولو بعيطه اصلا ولا ينسب ما
كان نظريا منه الي عقله وفكرته وليعلم
ان ذلك كله فضل من الله تعالي وحده
بلا واسطة وان كان سبحانه وتعالي
يجري العادة في بعض العلوم انه انما
يخلقها عند النظر والاستدلال فليس لذلك
السبب العادي اثر لا بطريق التعليل ولا
بطريق التولد كما يقول به من اشرك ضل
وهذا كله اذا قلنا ان العقل ليس نفس
العلوم الضرورية التي هي العلم بوجوب
الواجبات وجواز الجايزات واستحالة
المستحيلات كما ذهب اليه امام الحرمين
فيكون الشكر علي هذا النوع من العلوم
ماخوذا من قوله الحمد لله الذي انعم
بالعقل والشكر علي ساير العلوم والادراكات
ماخوذ من قوله والبيان ويحتمل ان
يكون اشار بالعقل الي جميع العلوم لانه
شرط فيها وبالبيان الي المنطق الفصيح

واما اذا قلنا انه نفس العلوم الضرورية ...

المترجم

المترجم عنها والمبين لما استتر منها وكذلك
نعم جليلة من المولى الكريم تبارك وتعالى عز وجل
ان يكون اشار بالعقل الى الضروري من
العلوم وبالبيان الى المكتسب منها اذ
الكل نعم من المولى الكريم سبحانه ومراده
بواضح البينات المعجزات الدالة على
رسالة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
وصدقه في كل ما اتى به عن المولى تبارك
وتعالى ومن اجلها القرآن وانما كانت
هذه البينات واضحة لعدم الالتباس
فيها بالسحر والشعوذة وكلما يوجب ريبا
للعلم الضروري ببعدها وبعد من ظهرت
على يديه سيدنا ومولانا محمد صلى الله
عليه وسلم من جميع الريب ومراده بقواطع
البرهان ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم
في القرآن والسنة من البراهين القطعية
على ما يجب لمولانا جل وعز من الوحدانية
وعلي الصفات وتنزيهه عن الشركاء وعن
سمات المحدثات واشار بهذا الى ان

كانت المنفصلة مانعة جمع كقولنا مثلا دايما
اما ان يكون الجرم ابيض واما ان يكون اسود
فاستثنا عين اي جزء كان ينتج نقيض الاخر
لامتناع اجتماعهما على الصدق ولا ينتج استثنا
نقيض شي منهما لجواز اجتماعهما على الكذب
فلمانعة الجمع النتيجتان الاوليان من نتايج
الحقيقية * وان كانت المنفصلة مانعة
خلو كقولنا مثلا دايما اما ان يكون الجرم
غير ابيض واما ان يكون غير اسود فاستثنا
نقيض اي جزء كان ينتج عين الاخر لامتناع
اجتماعهما على الكذب ولا ينتج استثنا عين
شي منهما لجواز اجتماعهما على الصدق فلمانعة
الخلو اذا النتيجتان الاخيرتان من نتايج
الحقيقية * وهذا اخر ما قصدنا
وضعه من هذا الشرح نسال الله تعالى
ان ينفع به وباصله كل من سعى في تحصيلها
النفع الذي يبلغ في الدنيا والاخرة الى رضى
المولى الكريم وان يجعله عونا لهم على
ادراك ما يكون معه بفضل الله تعالى الفوز

ع

مع العلما العاملين بعظيم الدرجات في دار
النعيم المقيم بجاه سيد الخلق الشفيع المشفع
سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
صلاة وسلاما نحوز بهما من الرب الروف الرحيم
في الدنيا والاخرة العفو عما جنيناه بجهلنا
وسوء نظرنا وقلة حيائنا من الذنب العظيم
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد عدد ما ذكره
الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون واخر
دعواهم ان الحمد لله رب العالمين

وكان تمام نساخته على يد الفقير المعترف
بالذنب والتقصير الراجي عفو ربه
الصمد مصطفى محمد يوم الثلاث
المبارك من ايام رجب الله الحرام
سنة سبعة وستين بعد
المايتين والالف
من هجرة من
اهتدى بالبشر
والنشر

عم
عفو الاله ذنوب هذا الساطر وذنوب والديه معا والناظر
ولمثاعنة المسلمين والمسلمات
انه سميع قريب مجيب الدعوات
والحمد لله رب
العالمين

ثانياً: مضمون ومفهوم النص

مبادئ التعريفات والحجج

ينحصـــر المقصـــود في هذا التأليف في التعريفات ومبادئها، والحجج ومـــبادئها، ومـــن المعـــروف أن المكتسب الذي يُطلب عِلمه منحصر في نوعين:

(1) التصور. (2) التصديق.

وأن الطريق الموصل لمعرفة المجهول من التصورات، هي التعريفات والطريق المُوصّل لمعرفة المجهول من التصديقات هي الحجج، والتعريفات لا بـــد لهـــا مـــن أشـــياء تتركب منها، وهي الكليات الخمس، وهي مُرادنا بمبادئها، وكذلك الحجج لا بد لها من أشياء تتركب منها، وهي القضايا وهي مُـــرادنا أيضـــا بمـــبادئها. فانحصر المقصود من هذا العلم في تحقيق هذه المطالـــب الأربعة، وبعد أن يتحقق المتعلم مما يحتاج إليه من هذه المطالب الأربعـــة حفظاً، وفهماً، فليعرض عما لا يحتاج إليه، وليشتغل بعد أن اَحكمَ آلة العقل بالعلوم الشرعية استفادة وإفادة، علماً وعملاً بنيَّةٍ خالصة.

أمـــا مبادئ التعريفات، فاعلم أولاً أن الدلالة فهم الأمر من آخر، وقيل هي كون أمر بحيث يفهم منه أمر فُهِم أو لم يُفهَم.

والدال ينقسم إلى لفظ وغيره، ودلالة كل منهما تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

(1) دلالة وضعية. (2) دلالة عقلية. (3) دلالة طبيعية.

وذلك يعني أن مبادئ التعريفات وإن كانت هي الكليات الخمس، فاعلم أن تعلـــم مبادئ التعريفات التي هي الكليات الخمس، وتفسيرنا أولاً الدلالة بفهـــم أمر من أمر هو تفسير الأقدمين لها واعترضه بعض المتأخرين بأنه

تفسير لوصف أمر بما هو وصف لغيره، فإن الدلالة وصف للأمر الدال والفهم الذي فسرت به وصف لغيره، وزعم أن الدلالة إنما هي الحيثية أي هي كون أمر بحيث يصح أن يُفْهَم منه أمر سواء فُهِمَ منه ذلك الأمر أم لا، وجوابه أن هذا غلط ينشأ من تفصيل المركب، فإن الفهم الذي فُسِّرت به الدلالة فهم مقيد بالمجرور عن الأمر الدال، بمعنى أن الدلالة هي كون أمر يُفهم مِنه أمر ولا شكَّ أن الذي فهم منه أمر هو الأمر الدال لا غيره، والذي اتصف به غيره إنما هو الفهم لأمر أي كونه فاهماً له لا الفهم منه.

أمَّا الاعتراض بأن الدَّال يُوصف بالدلالة قبل الفَهم وبعده وذلك يقتضي تقدم الدلالة على الفهم، فكيف تفسر به؟ فالجواب أن وصف الدَّال بالدلالة قبل الإفهام إنما هو بطريق المجاز لا بطريق الحقيقة.

والدلالة الوضعية أن تكون الدلالة سببها الوضع وهو تعيين أمر للدلالة بنفسه أي من غير قرينة إذا كانت حقيقية، أو بقرينة إذا كانت مجازاً. فالدلالة فيها اختيارية تتغير بتغير الوضع والدلالة الطبيعية والعقلية ليستا باختياريتين إلا أن الطبيعية يمكن تغيرها والعقلية لا يمكن فيها التغير، مثال دلالة غير اللفظ وضعاً، ودلالة الإشارة المخصوصة مثلاً على معني نعم أو لا، ومثال دلالته عقلاً دلالة التغير مثلا على الحدوث، ومثال دلالته طبعا دلالة الحُمرة مثلاً على الخجل، ومثال دلالة اللفظ وضعا دلالة الرجُل مثلاً على الذكر والمرأة على الأنثى، ومثال دلالته عقلاً مثلاً على جُرم يقوم به لاستحالة قيام اللفظ بنفسه، ومثال دلالته طبعاً دلالة الصراخ الضروري مثلاً على مصيبة.

والدلالة العقلية للفظ ليست خاصة بلفظ دون آخر، بل هي مشتركة بين جميع الألفاظ، بل وبين جميع الأصوات، وإن لم تكن ألفاظاً بخلاف الدلالة

الطبيعية والوضعية للألفاظ، فإنهما مُخْتَصَّان ببعض الألفاظ دون بعض.

وأمـــا أقســـام دلالـــة غير اللفظ، فهي كلها خاصة ببعض الأمور دون بعـــض، ومراده بالصراخ الذي مثَّل به لدلالة اللفظ الطبيعية الصراخ الذي يتركـــب من الحروف حتى يكون لفظاً وذلك موجود بكثرة عند غلبة الوجع والوقوع في المصائب.

أما الصراخ العاري من التقطع بالحروف فليس بلفظ، فهناك ستة أقسام المُعَتَـــبر مـــنها في علم المنطق قسم واحد وهو: دلالة اللفظ الوضعية.. لما قسم الدال إلى لفظ، وغير لفظ، وكان في كل منهما ثلاثة أقسام لزِم ضرورة أن يكـــون مجموع الأقسام ستة، خمسة منها لا تعتبر في فن المنطق وهي أقسام دلالة غير اللفظ الثلاثة، وقسمان من أقسام دلالة اللفظ وهما: الطبيعة والعقلـــية، وقسم واحد معتبر وهو دلالة اللفظ الوضعية، وإنما اعتبروا هذا القسم لانضباطه وعموم فائدته في العقليات، والنقليات، والطبيعيات والتعلم، والتعليم وهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

(1) دلالة مطابقة: وهـــي دلالة اللفظ على المعنى الذي وُضّع له كدلالة لفظ الأربعة مثلاً على ضعف الاثنين.

(2) دلالـــة تضمَّن: وهـــي دلالة اللفظ على جزء مسماه إنْ كان مركباً كدلالة الأربعة على اثنين نصفها وواحد ربعها.

(3) دلالة التزام: وهي دلالة اللفظ على خارج عن مسماه، ولازم له لزوماً ذهنياً بيناً أما الدلالتان الآخريتان، فليس الوضع سبباً تاماً لهما بل هـــو جزء سبب؛ لأن الوضع يوجب عند حضور اللفظ في الذهن فهم معناه المُطـــابق وكـــان مركـــباً حَضَر في الذهن جزء ذلك المركب من حيث إن

خصم المركب موقوف على فهم جزئه.

وإذا نظرت إلى الحقيقة وجدت السبب التام في فهم الجزء هو فهم الكل سـواء وُضِـعَ للكل لفظ أو لم يُوضع، وسواءٍ ذُكِرَ اللفظ الموضوع، أو لم يذكر إلا أنه لما كان حضور اللفظ بالبال (الذهن) سبباً في فهم معناه وفهم مَعْنَاه سبباً في جُزئه، كان حضور اللفظ بالبال بالنسبة إلى فهم الجزء سبب المسبب.

وفـي دلالة الالتزام، فإن حضور اللفظ بالبال لا أثر له مباشرة في فهم اللازم بواسطة فهم الملزوم الذي وضع له اللفظ لاحتياج هاتين الدلالتين إلى مقدمة زائدة على المقدمة الوضعية. واختلف فيهما هل هما وضعيتان نظراً للمقدمـة الأولى الوضعية، أو عقليتان نظراً للمقدمة الثانية؟ والجواب أن العقلية أو التضمنية وضعية لدخول الجزء فيهما.

والالتزامية عقلية لخروج اللازم عمَّا وُضِع له اللفظ ، وقولي في دلالة المطابقة هي دلالة اللفظ على المعني الذي وضع له يؤخذ منه أن السبب في فهـم المعـنى في دلالة المطابقة، هو الوضع لتعليق الدلالة فيها على هذا الوصـف المناسـب، وذلـك يشعر بعليته فيخرج على هذا بمقتضى طرد الـتعريف فهم جزء المسمى الذي وضـع له اللفظ، وقد وضع أيضاً الكلمة على سبيل الاشتراك اللفظي، لكن إنما فُهِم بسبب كونه جزءاً من المُسَمَّى لا بسـبب كونه مسمى أيضاً لذلك اللفظ، فإن هذا الفهم تضُمن لا مطابقة؛ لأن علته الجزئية لا الوضع.

أمَّـا إذا فُهِمَ ذلك الجزء بسبب كون اللفظ أيضاً موضوعاً له، فإن الفهم حَينـئذ يكـون مطابقة لأن علة الفهم حَينئذ الوضع لا الجزئية، والعلة في فهمهما الجزئية واللزوم لتعليق الدلالة في تعريفهما على ذلك فلا يفسد طرد

التعريف بفهم الجزء واللازم بسبب الوضع لهما.

أمـــا في دلالة التَضمُّن فيكون المسمى مركباً، وفي دلالة الالتزام يكون اللـــزوم ذهنـــياً بيّـــناً، لتعرف بذلك ان بين كل واحدة من دلالتي التضمن والالتزام وُجِدت دلالة المطابقة لاستنادهما إليها على ما تقدم، ولا يلزم من وجود دلالة المطابقة وجودهما لإمكان أن يوضـع اللفظ لمعنى بسيط لا لازم له.

والالـــتزام عموم وخصوص من وجه، يجتمعان إذا كان المُسَمَّى مركباً وله لازم ذهني بيِّن، وتَنْفَرد دلالة التضمن إذا كان المسمى مركباً، ولا لازم بيّناً له، وتنفرد دلالة الالتزام إذا كان المسمي بسيطاً وله لازم بيِّن.

والمُراد باللزوم البيِّن، أن يكون المسمى كلما فُهِمَ من اللفظ فهماً ذهنياً لازمـــاً، وسواء لازم في الخارج كالزوجية المفهومة ذهناً من الأربعة وهو اللازم المطلق، أو لم يُلازم، كالبصر المفهوم ذهناً من العمى، فإن لازم في الخـــارج عن الذهن فقط، كالسواد للغراب لم يطلق في على فهمه من اللفظ الموضوع دلالة التزام.

واللزوم في اصطلاح أهل المنطق ينقسم إلى:

1- البيِّـــن: وهـــو ما يلزم فيه التصور للملزوم واللازم معاً، العلم باللزوم.

2- غـــير البيِّن: وهو ما لا يلزم فيه من تصور الملزوم واللازم معاً، العلم باللزوم.

كما أن البيِّن أيضاً قسمان:

1- ذهني: وهو الذي يلزم فيه من تصور الملزوم العالم بلازمه.

2- غــير ذهنـــي: وهو البين الذي لا يلزم فيه من مجرد تصور الملزوم العلم باللزوم، بل حتى ينضم إلى ذلك تصور اللازم، فيكفيان حينئذ في العلم باللزوم.

والذهني أيضاً ينقسم إلى:

1- لــزوم فـــي الذهن والخارج معاً كلزوم الزوجية للأربعة، ويسمى اللازم في هذا اللزوم المطلق لعدم تقييد لزومه بذهن أو خارج.

2- لزوم في الذهن فقط دون الخارج، كلزوم بعض الأضداد لأضدادها فـــي الذهـــن مع منافاتها إياها في الخارج، وكلزوم البصر للعمي والحركة للسكون.

وفي كون اللزوم الذهني شرطاً في دلالة الالتزام أو سببا قولان للأكثر، وابن الحباب:

الأكــثر: إنـــه شرط فيلزم من عدمه عدم دلالة الالتزام، ولا يلزم من وجوده وجودها ولا عدمها.

ابـــن الحـــباب: إنه سبب، فليزم من وجوده وجود دلالة الالتزام ومن عدمه عدمها.

وبـــنى الشيخ ابن عرفة القولين على الخلاف السابق في تفسير الدلالة، فمـــن جعلهـــا فهم المعنى من اللفظ، كما هو رأي الأثير والأقدمين لزم أن يكون اللزوم الذهني عنده شرطاً في دلالة الالتزام، لأن دلالة الالتزام على هـــذا الرأي، تكون معناها فهم اللازم الذّهني من اللفظ الموضوع لملزومه. ومن البيِّن أن اللزوم الذِّهني الذي ثَبُتَ لهذا اللازم يلزم من عدمه عدم فهم ذلك اللازم من اللفظ، ولا يلزم من وجوده وجود فهمه ولا عدمه، إذ اللزوم الذِّهني ثابت لذلك اللازم قبل سماع اللفظ الموضوع لملزومه، ولا فهم حينئذ

لذلك اللازم من اللفظ لتوقف فهمه على سماع اللفظ الموضوع لملزومه مع المعرفة بالوضع، فقد انطبق حد الشرط على اللزوم الذهني إذا فسرنا الدلالة بالفهم من اللفظ.

وقول ابن الحباب مبني على الدلالة الحيثية، أي تهيئة اللفظ الموضوع لمعنى، لأن يدل عند سماع ذكره. ووجه ذلك أن اللزوم الذهني بَيْنَ أي يلزم منه أن يكون اللفظ بحيث إذا ذُكر فهم منه لازم مُسَمَّاة، كما أنه يلزم من عدم اللزوم الذهني عدم الدلالة التي فُسرت بالحيثية، إذ لا يتصف اللفظ حَينئذ بأن يكون بحيث إذا ذُكر، فُهِم منه ذلك المعنى.

واللفظ ينقسم إلى:

1- مركب: وهو ما دل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة.

2- مفرد: وهو ما ليس كذلك.

هذا التقسيم للفظ باعتبار دلالته التركيبية والإفرادية، فذكر أنه ينقسم إلى: مركب ومفرد، وعُرِّف المركب بأنه اللفظ الذي يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة، والمفرد بأنه ما ليس كذلك، وهو اللفظ الذي لا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة وهو معنى قولنا ما ليس كذلك.

وإذا عَرفت حَد المركب، وما أخرج كل جزء من أجزائه، عرفت منه حد المفرد وما دخل فيه من الأقسام ومجموع ما دخل فيه أربعة أقسام:

* اللفظ الذي لا جزء له أصلاً كباء الجر ولامه.

* ما له جزء ودلالته له أصلاً كزيد.

* ما له جزء له دلالة غير معنى ذلك اللفظ كأبكم.

* ما له جزء له دلالة في ذلك المعنى بغير قصد كحيوان ناطق.

وما ظهر لنا من الزيادة في حد المركب يدخل في المفرد قسم خامس،

وهــو ما دل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة، لكن ليست خالصة بل مضافة إلى العلمية، كحجة الإسلام علماً، على أبي حامد الغزالي رضي الله تعالى عنه.

فالأقســـام كلها على الزيادة التي قلناها في حَدِّ المركب ستة، واحد منها مركـــب، وخمســـة مفردة وبدون تلك الزيادة خمسة، واحد مركب وأربعة مفردة، على حد طرد المفرد المهمل بناء على أنه يُسمى لفظاً، فإنه يصدق علــيه أنـــه لفظ يدلُ جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة مع أنه لا يُسَمَّى مفــرداً، أو قــد يجــاب عنه بأن الألف واللام في اللفظ المُقسم إلى مركب ومفرد.

وهُنَاك من أهل المنطق من يسمى اللفظ الذي يدل جزء معناه بالمركب. "كبعلــبك" ويســمى اللفظ الذي يدل جزؤه على جزء معناه مثل "زيد قائم" بالمؤلَف والقول، فتكون الأقسام عنده ثلاثة:

1- مفرد. 2- مركب. 3- مؤلَف.

والــذي عند أكثر المتأخرين، أن القسمة ثنائية، وأن المركب والمؤلَف والقول ألفاظ مترادفة. واللفظ مشترك، وإن تَعَدَّد مُسَمَّاه "كعين"، ومنفرد إن اتحــد "كإنســـان" و "رجُــل"، ومن ثَمَّ، فإن مسمى اللفظ ما وضع له اللفظ وضـــعياً حقيقــياً لا يحتاج إلى قرينة، ومعنى اللفظ ما يعنيه المتكلم باللفظ وكان مسمى له، وهو المعنى الحقيقي.

أو غــير مسمى له، وبينه وبين مسماه علاقة، وهو المعنى المجازي، ولا علاقـــة بينه وبين مسماه، وهو "الغلط"، فالذي تعدد في الأسد المعني لا المســمى، إذ مســماه واحد وهو الحيوان المفترس، والرجل الشجاع، ليس مُســمَّى له، وإنمـــا هو معنى يَصِحُ أن يستعمل فيه لفظاً للأسد لعلاقة بيِّنة

وبين مُسَمَّاه.

والمفــرد أيضاً، إمَّا كُلي، إن لم يمنع تَصوره من صدقه على كثيرين "كإنسان" و "حيوان" وهو متواطئ إن استوى في أفراده كالمثالين، أو يكون مشكك إن اختُلف فيهما "كالبياض" و "النور"، أو يكون جُزئي إن مُنع "كزيد" و "عمرو".

فالمفرد ينقسم باعتبار تشخيص مسماه، وعدم تشخيصه إلى قسمين:

(1) الكلـــي: وهو اللفظ المفرد الذي لا يمنع تصور مسماه من صدقه على أفراد كثيرة. والكلي ينقسم إلى:

* أن لا يوجد من أفراده شيء.
* أن يوجد فيها واحد فقط.
* أن يوجد منها كثير.

وكل واحد من هذه الأقسام الثَّلاثة فيه قسمان؛ لأن الكُلي الذي لم يوجد مـــن أفراده شيء ينقسم إلى ما يمكن وجوده "كبحر من زئبق"، وإلى ما لا يمكـــن "كالجمع بين الضِّدين"، والذي وجد من أفراده فرد واحد فقط، ينقسم إلـــى مـــا يمكن فيه التعدد، وإلى ما لا يمكن فيه التعدد "كالإله" و "الخالق"، فهي ألفاظ كلية لا يمنع مجرد تعقل مدلولاتها من التعدد، إلا أنه قام البرهان القَطعي عقلاً ونقلاً على استحالة وجود مدلولاتها لغير الله عز وجل المُنفرِد بمعانيها وحده.

والكلي الذي وُجد من أفراده كثيرة ينقسم إلى:

1- ما تناهت أفراده "كإنسان" و "حيوان".

2- ما لم تتناهى أفراده "كالزمان" و "الحركة".

(2) **الجزئي**: وينقسم إلى قسمين:

* مـا وضـع لمشـخص في الخارج عن الذهن "كزيد" ويسمى علم شخص.

* وما وضع لحقيقة باعتبار تشخيصها في الذهن "كأسامة" ويسمى علم جنس.

وقـد مـررنا.فـي تقسيمنا الجزئي إلى هذين على اختصاص الجزئي بـالعلم، وأن الضـمائر والموصولات وأسماء الإشارة وهي ليست جزئية؛ لأنهـا فـي أصل وضعها كلية، وإنما عرضت لها الجزئية عند الاستعمال بواسطة أمور صاحبتها، ويسمى هذا بالجزئي الحقيقي.

والجزئي الحقيقي، إمَّا علم شخصي إن تشخَّص مسماه خارجاً "كزيد"، وإما علم جنس إن تشخَّص ذهنا "كأسامة"، ويُطلق الجزئي أيضاً على كل ما انـدرج تحت كلي، ويسمى هذا جزئياً إضافياً وهو أعم مطلقا من الجزئي الحقيقي.

والجزئي يُطلق أيضاً على كل مفهوم مُندرج تحت كُلي، سواء أكان في نفسـه جزئياً حقيقياً، أو كلياً فيصدق على الإنسان بهذا الاعتبار الثاني أنه جزئي؛ لأنه يندرج تحت كلي، بل تحت كليات كثيرة فيندرج تحت الحيوان، وتحـت الجسـم، وتحت الجوهر، وتحت الموجود، وتحت المعلوم وتحت الممكـن وغير ذلك، فهو جُزئي بهذا الاعتبار الثاني، وليس جُزئياً حقيقياً؛ لأنه لا يمنع تصور معناه من صدقه على كثيرين، والجزئي بالاعتبار الثاني يُسَمَّى الجزئي الإضافي، وهو أعم مطلقاً من الجزئي الحقيقي، أي الجزئي الحقيقـي فرد من أفراده، لأنه يصدُق عليه وعلى الكُلي الذي اندرج تحت كلـي، فيلزم على هذا أن كل جزئي حقيقي، فهو جزئي إضافي، لأنه لا بد

أن يــندرج تحــت كلي، لأنه لا يخل إما أن يكون موجوداً أو معدوماً، فإن كــان موجــوداً، انــدرج تحت الكلي الذي هو الموجود، فإن كان معدوماً، اندرج تحت الكلي الذي هو المعدوم، وليس كل جزئي إضافي جزئياً حقيقياً.

كما أن كل معقولين لا بد أن يكون بينهما إحدى نسب أربع وهي:

* التباين. * المساواة. * العموم. * الخصوص المطلق.

والعموم والخصوص، إما أن يفترقا البتة أو لا يجتمعا البتة، أو يجتمعا تــارة ويفــترقا أخــرى، فإن لم يفترقا البتة فهما المتساويان "كالإنسان" و "الناطق" وإن لم يجتمعا البتة، فهما المتباينات "كالإنسان" و "الحجر".

والمتساويان نقيضاهما متساويان أبداً، والمتباينان نقيضاهما لا يكونان متساويين ولا بينهما عموم وخصوص مطلق، وإنما يكون بينهما ابداً التباين "كالإنسان" و "اللاناطق"، أو العموم والخصوص من وجه "كالإنسان" و "لا حيوان"، وكذلك اللذان بينهما عموم وخصوص من وجه لا يكون نقيضاهما إلا متباينيــن "كالحيوان" و "لا إنسان" أو بينهما عموم وخصوص من وجه "كالإنسان" و "لاسود". وأما المفهومان اللذان بَيْنهما عُموم مطلق، فيلزم أن يكــون بيــن نقيضهما عموم مطلق كذلك، لكن على التعاكس نقيض الأعم أخص مطلقاً، ونقيض الأخص أعم مطلقاً.

والكلي ينقسم إلى خمسة أقسام: **الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام**. هذه الكليات الخمس التي هي مبادئ التعريفات ووجه انقسام الكلي إليها أن:

[1] إما أن يكون خارجا عن ماهية إفراده أولاً.

[2] أو أن يكون تمام ماهيتها، بحيث لا يكون في حقيقة كل واحد منها جزء زائد على حقيقة ذلك الكلي.

[3] أن يكون ذلك الكلي جزءاً من حقيقة أفراده، بحيث تكون ماهية كل فـرد منها مركبة من ذلك الكلي ومن شيء آخر، ثم هو إمَّا مساوٍ لها وإما أعم.

فهـذه ثلاثة أقسام يسمى الأول النوع الحقيقي، والثاني الفصل، والثالث الجـنس، وأمـا القسم الأول وهو الكل الخارج عن ماهية إفراده، فإما أن يخـتص بمـا تحت حقيقة واحدة أولا فإن اختص ، فهو الخاصة وإلا فهو العرض العام.

والجـنس هـو مـا صدق في الجواب على كثيرين مختلفين بالحقيقة "كحيوان"، وينبغي أن تُقدَم قبل التعرض لشرح الكلام مقدمة.

وعند السؤال عن تمام حقيقة الأمر، فإن السائل يسأل عن تمام حقيقته، وتـارة يسأل عن تميزه عن شيء التبس به، واللفظ الموضوع للسؤال عن تمام الحقيقة لفظة "ما" والموضوع للسؤال عن التمييز لفظة "أي".

وقـد يسأل عن حقيقة شخص، وقد يسأل عن حقيقة كلي،وقد يسأل عن واحد أو عن متعدد، فهذه أربعة أقسام عليها تكلم أصحاب هذا العلم، ومنها يُفهم حكم من الأقسام الممكنة، مثال السؤال عن حقيقة شخص واحد [ما هو زيـد؟]، وعن حقيقة شخصين [ما هو زيد وعمرو؟] وعن حقيقة كلي واحد [ما هو إنساني؟] وعن حقيقة كلي متعدد [ما هو الإنسان والفرس؟].

والجـواب عـن هذه الأسئلة يكون ببيان الحقيقة المسئول عنها، إما إجمالاً أو تفصيلاً. فالإجمال إذا كان السؤال عن شخص أو أشخاص أو عن كليين أو عن شخص، وكلي. حينئذ قد يكون الجواب أعم من المسئول عنه.

أمـا الجـواب بالتفصيل، فإنما يكون إذا وقع السؤال عن كلي واحد، "مثال": إذا قلنا ما الإنسان؟ فيجاب بتفصيل أجزائه مطابقة أو تضمناً، فيقال:

هو الحيوان الناطق. وهذا الجواب هو الحد التام.

ومـــن المعـــروف أن الأسئلة بما هو؟ وإن كثُرت فجوابها منحصر في ثلاثة أقسام:

(1) جـــواب لا يكـــون إلا إذا كان السؤال عن واحد، ولا يكون حالة التعدد، وهو الجواب بالحد.

(2) جـــواب لا يكون إلا عند السؤال عن متعدد عن كليين مختلفين في الحقـــيقة، أو شخصين أو شخص وكلي، ولا يكون عن مفرد، وهو الجواب بالجنس.

(3) جواب لا يكون عن السؤال عن مفرد شخصي أو أشخاص متحدة بالحقـــيقة، أو صـــنف أو أصـــناف، أو مع الشخص أو الأشخاص المتفق جميعها في حقيقة واحدة، وهو الجواب بالنوع الحقيقي.

ويقـــول أهل المنطق إن المقول في جواب ما هو معناه: المحمول في جـــواب مـــا هو فالمقول والمحمول لفظان مترادفان في اصطلاح أهل هذا العلم.

أما المقول في طريق ما هو، فيريدون به كل واحد من أجزاء المحدود المصـــرح بأســـمائها فـــي حـــده، مثال الحيوان والناطق من قولنا في حد الإنسان: هو الحيوان الناطق، فالحيوان جزء من المحدود الذي هو الإنسان.

وأمَّـــا الدَّاخل في جواب ما هو؟ فيريدون به أجزاء المحدود التي لم يَدُل عليها في الحد بالمطابقة، بل دخلت فيه بدلالة التضمن كالجســـم، والنامـــي، والمتحرك بالإرادة، فهي من أجزاء الإنسان وهذه الأجزاء داخلة في التضمن.

والـــنوع مـــا صدق في جواب "ما هو؟" على كثيرين متفقين بالحقيقة

كالإنسان، فقوله ما صدق أي حمل وأخبر به، وهو الجنس في الحد. وقوله فـي جـواب مـا هو يخرج الفصل والخاصة والعرض العام، وقوله على كثيريـن مختلفين بالحقيقة، والمراد بكونه مقولاً أي صادقاً على كثيرين إنه صـادق، ونقـول عليها، جُمعت في السؤال، أو فرد بعضها، وقرينة ذلك كونهـا موصـوفة بالاتفاق في الحقيقة ويُسأل بها عن تمام حقيقة المسئول عـنه، وهي واحدة هنا في جميع الأفراد، فالذي يجاب به إذن عن المتعدد، ومن هذه الأفراد هو بعينه الذي يجاب به عن الواحد منها.

إذن، فيصـح أن يُجاب بالنوع في السؤال بما هو عن الشخص الواحد، وعن الشخصية وعن الأشخاص، وعن الصنف الوحد منها، وعن الصنفين، وعـن الأصـناف وحدهـا، والسؤال بما هو أُفرد عن الصنف عن سائر الأصناف، إن كان السؤال عن صنف واحد، وإن كان السؤال عن متعدد من الأصناف، فيجاب بالنوع موصوفاً بتمام الوصف المشترك بين ذلك المتعدد.

إذن فمعـنى الصّـدق على كثيرين في حَدِّ الجنس في الجواب "ما هو" يجب أن يكون عند الجمع بينها في السؤال "بما هو"، ولا يجوز أن يجاب به عـند إفراد بعضها بالسؤال، وقرينة ذلك كونه مقولاً على مختلف بالحقيقة، وذلك يدل على أنه تمام المشترك بين تلك الحقائق المختلفة.

وأما النوع الإضافي، فهو الكلي المقول على كثيرين في جواب "ما هو" المندرج تحت جنس وبينه وبين النوع الحقيقي عموم، وخصوص من وجه يجتمعان في النوع السافل.

ويـنفرد النوع الحقيقي في النوع البسيط، وينفرد الإضافي في الجنس السـافل والمتوسـط، فالـنوع الحقيقـي هو المعروف بما سبق، أما النوع الإضـافي فحـده ما ذكرنا، فقولنا الكلي احتراز من الشخص، فليس بنوع،

وقولـــنا المقول على كثيرين احتراز من الحَد، فلا يقال فيه في الاصطلاح نوع، وقولنا في جواب ما هو احتراز عن الفصل والخاصة والعرض العام، والصـــنف، وقولنا المندرج تحت جنس يخرج الجنس العالي، وهو الذي لا جنس فوقه، وتحته الأجناس كالجوهر، ويخرج الجنس المنفرد وهو ما ليس فوقـــه ولا تحـــته جنس، كالعقل عند بعضهم. ويخرج أيضاً النوع البسيط، وهو الذي لا جنس فوقه، وهو مقول على أفراد متفقة بالماهية كالنقطة.

والمعروف أن بين النَّوع الإضافي، والنَّوع الحقيقي عموماً وخصوصاً مـــن وجه، فيجتمعان في النوع السافل المسمى بنوع الأنواع، وهو الذي لا نـــوع تحته وفوقه الأنواع الإضافية كالإنسان، فإنه نوع حقيقي لا يُقال إلا على أفراد متفقة بالماهية، وليس تحته نوع، وإنما تحته الأشخاص، "كزيد"، "عمرو"، والأصناف "كزنجي"، ويُقال فيه أيضاً نوع إضافي لاندراجه تحت جنس الحيوان وغيره.

وينفرد النوع الحقيقي في النوع البسيط كالنقطة، فإنه ليس بإضافي لعدم إندراجـــه تحت جنس كما تقدم، وينفرد النوع الإضافي في الجنس السَّافل، وهو ما لا جنس تحته وفوقه الأجناس كالحيوان، فإنه نوع إضافي لاندراجه تحت جنس الجسم والجوهر وليس بنوع حقيقي؛ لأنه ليس مقولاً على أفراد متفقة بالماهية في جواب "ما هو".

ويـــنفرد أيضاً النوع الإضافي في الجنس المتوسط، وهو ما فوقه جنس وتحته جنس، كالجسم، فإنه نوع إضافي لاندراجه تحت الجوهر وليس نوعاً حقيقياً، لأنه جنس لما تحته.

أما مراتب الجنس فهي أربعة:

(1) **الجنس العالي:** ويُسَـــمَّى أيضاً جنس الأجناس، وهو ما لا جنس

فوقه، وتحته الأجناس كالجوهر.

(2) الجنس المتوسط: وهو ما فوقه جنس وتحته جنس، كالجسم فإن فوقه جنس الجوهر وتحته جنس الحيوان.

(3) الجـــنس الســـافل: وهـــو مـــا لا جنس تحته وفوقه الأجناس، كالحـــيوان، فإنه ليس تحته جنس، وإنما تحته الأنواع الحقيقية المقولة على أفـــراد متفقة بالماهية، كالإنسان والفرس ونحوها، وفوقه الأجناس كالجسم والجوهر.

(4) الجـــنس المفرد: هـــو ما لا جنس فوقه ولا جنس تحته، ومثاله متعذر إذ الأجناس التي ظفرت بمعرفتها الفلاسفة عشرة، وكلها تحتها جنس وغـــيرها لـــم يقم دليل على وجوده ولا عدمه، وقد مثل لهذا الجنس المفرد بالعقل بناءً على جنسيته واختلاف أفراده بالفصول لا بالخواص.

أما مراتب النوع الإضافي فأربعة أيضاً كما في الجنس وهي:

(1) الـــنوع العالي: وهو الذي لا نوع فوقه، وتحته الأنواع، كالجسم مثلاً، فإنه ليس فوقه إلا الجنس العالي، وهو الجوهر وليس نوعاً لشيء، إذ لا جـــنس فوقـــه وتحت الجسم الأنواع كالجسم النامي والحيوان والإنسان والفرس ونحوها.

(2) الـــنوع السافل: هو الذي لا نوع تحته، وفوقه الأنواع كالإنسان والفرس ونحوهما، فإنها لا نوع تحتها بل الأشخاص، والأصناف المتفقة في الماهـــية، وفوقهـــا الأنـــواع الإضـــافية كالحيوان والجسم النامي، والجسم بالإطلاق.

(3) الـــنوع المتوسط: وهو الذي فوقه نوع، وتحته نوع، كالحيوان،

والجســم النامــي، فــإن كــل واحد منهما فوقه أنواع وتحته أنواع، فتحت الحيوان نوع الإنسان والفرس وغيرهما، وفوقه الجسم النامي، فإنه نوع من مُطلــق الجسم، ومُطلق الجسم نوع من الجوهر، وكذلك الجسم النامي نوع متوســط؛ لأنه تحت الحيوان وأنواعه، وفوق الجسم المطلق الذي هو نوع من الجوهر.

(4) النوع المفرد: هو الذي لا نوع فوقه ولا نوع تحته، ومثاله أيضاً متعذر، وقــد مــثــل له أيضاً بالعقل على مذهب من يري اختلاف أفراده بالخواص لا بالفصول.

والملاحظ أن كل ما يتقوم به الأعلى جنساً كان أو نوعاً، يتقوم به ما تحته من غير عكس؛ لأن الأعلى جُزء مما تحته بلا عكس، وكــل ما ينقسم إليه الأسفل ينقسم إليه الأعلى من غير عكس لأن الأسفل وأقسامه أفراد لما فوقه بلا عكس.

والفصــل جزء الماهية الصادق عليها في جواب أي "ما هو" كالناطق باعتــبار ماهية الإنسان، وهو الكلي المقول على الماهية في جواب أي "ما هو" قولاً ذاتياً، فهذا القسم الثالث من الكليات الخمس، هو الفصل، وحقيقته ما ذكرنا من الأصل، فقولنا جزء الماهية يخرج النوع والخاصة، والعرض العــام، وقولنا الصادق عليها، يخرج الجزء المادي كالجدار مثلاً للبيت فإنه جزء منه، ولا يصدق عليه، فلا يسمى فصلاً، وقولنا في جواب أي "ما هو" يخرج الجنس، فإنه جزء من الماهية صادق عليها، لكن لا يُحمل عليها في جــواب أي "مــا هو"، بل في جواب ما هو عند الشركة بينها وبين ماهية أخرى في السؤال.

واعلم أن كل من الجنس والفصل، قد يكون قريباً لما هو جنس وفصل

له، وقد يكون بعيداً. أما الجنس فقد علمت أنه الجزء الذي هو تمام المشترك بين الماهية وماهية أخرى، فإن كان تمام المشترك بين الماهية وبين كل ماهية يشاركها فهو جنس قريب لتلك الماهية.

وإن كان تمام المشترك بين الماهية وبين بعض ما يشاركها فيه دون بعض آخر، فهو جنس بعيد، إما بمرتبة واحدة إن لم يكن تحته تمام مشترك أخص منه إلا واحداً، وإما بأكثر من مرتبة واحدة، إن تعدد ما تحته من تمام المشترك الأخص، وبقدر تعدده تزداد مراتب ذلك الجنس في البعد، مثال الجنس القريب الحيوان بالنسبة إلى الإنسان ونحوه، فإن تمام المشترك بين الإنسان والفرس، ثم لا تجد شيئاً يشارك الإنسان في الحيوانية إلا وجدت الحيوان هو تمام المشترك بينه وبين الإنسان.

والجسم بالنسبة إلى الحجر مثلاً، فإنه تمام المشترك بينه وبين الماء، ثم لا تجد شيئاً يُشارك الحجر في الجسمية إلا وجدت الجسم الذي هو تمام المشترك بينه وبين الحجر، فهو جنس لهما قريب.

ومثال الجنس البعيد بالنسبة للإنسان، فإنه تمام المشترك بينه وبين الحجر، فهو جنس لهما، ثم الجسم المشترك بين الإنسان والفرس، وليس هو تمام المشترك بينهما؛ لأنهما يشتركان في أجزاء أخرى.

أما الفصل، فإن كان مساوياً للماهية، وكان هو تمام الجزء المميز لها، فهو فصل قريب لها، وإن كان مساوياً لها، لم يكن تمام المميز، فهو الجزء من تمام المميز ومساوٍ له، لأنهما معاً يساويان الماهية، فهو أيضاً فصل التمايز المميز، فإن كان تمام لمميزه، فهو فصله القريب، وإلا فهو جزء من تمام المميز له، ولا بد أن ينتهي إلى أن يكون جزءاً مساوياً لبعض الفصول، وتمام المميز له لئلا يتسلل ويلزم تركيب الماهيَّة مما لا يتناهى،

فهذا الفصل قريب لذلك الفصل الذي هو تمام مميزه.

والخاصة هي الكُلي الخارج عن الماهية الخاص بها كالضاحك للإنسان، وإن شئت قلت هو الكلي المقول على الماهية في جواب أي "ما هو" قولاً عرضياً. وقوله في الحد الأول، الكلي جنس في الحد يُخرج عنه الأشخاص، وقوله الخارج عن الماهية يخرج الجنس والنوع والفصل، وقوله الخاص بها يخرج العرض العام، وقوله في الحد الثاني الكلي المقول على الماهية جنس، وقوله في جواب أي "ما هو" يُخرج الجنس والنوع والعرض العام، وقوله قولاً عرضياً يخرج الفصل.

والعرض العام الكلي الخارج عن الماهية الصادق عليها وعلى غيرها، كالمتحرك للإنسان، وكل من الخاصة والعرض العام، إما شامل، أو غير شامل، وكل منهما مُلازم أو مفارق؛ والمفارق إما بطيء المفارقة، أو سريع المفارقة، وكل منهما إما بسهولة أو بصعوبة، واللازم إما للوجود أو للماهية إما بوسط إن اقتصر العلم باللزوم إلى ثالث، أو بغير وسط إن لم يفتقر، وقوله الكلي جنس، وقوله الخارج عن الماهية فصل يخرج الجنس والنوع والفصل، وقوله الصادق عليها وعلى غيرها يخرج الخاصة.

والخاصة والعرض العام ينقسم كل واحد منهما إلى أربع أقسام:

(1) أن يكون كل واحد منهما شاملاً لجميع الأفراد التي هي خاصة أو عرضٍ عام لها، أي يحمل على كل واحد منها، ويكون ممكن المفارقة لها، كالتنفس بالنسبة للحيوان والإنسان.

(2) أن يكون كل واحد منها شاملاً لازماً لماهية أفراده، كالضحك والتنفس للإنسان.

(3) أن يكون كل واحد منها شاملاً لازماً لوجود أفراده لا لماهيتها.

(4) أن يكون كل واحد منها غير شامل لأفراد الماهية كالكاتب بالفعل، والأسود بالفعل للإنسان.

ثم اللازم ينقسم إلى:

* **لازم بوسط:** وهو ما افتقر العلم بلزومه إلى العلم بثالث غير اللازم والملزوم.

* **لازم بغــير وسط:** وهو ما ليس كذلك، وهو اللازم البيِّن المُنقسِم إلى ذهني وغير ذهني وقد مضى شرحهما في دلالة الالتزام.

وغير اللازم من العرضين أو "الخاصة"، والعرض العام ينقسم إلى:

* **دائم لا يزول.** * **زائل مفارق.**

فالدائم كألوان بعض الحيوانات التي لا تفارقها منذ وُجِدَت إلى أن فُقدت إذ تلك الألوان غير لازمة، إذ اللازم نعني به هنا هو ما يستحيل في العقل أن يفارق كالزوجية للأربعة.

والمفارق أيضاً له أربعة أقسام:

* **بطيء المفارقة.** ***ســريع المفارقــة.** * **عســير المفارقة.** ***سهل المفارقة.**

ويتركب من قسمان:

* قســم في قوة المفرد: وهو المفرد المقيد بصفة أو صفات، يقوم مقام ذلك كله مفرد واحد، كقولنا: الجسم النامي المتحرك بالإرادة، الناطق، فهذا المركب كله يقوم مقامه لفظ مفرد.

*وقسم مركب محض لا يؤول بالمفرد: وهذا نحو قولنا، زيد قائم. ولمّا كان المفرد قبل المركب كان الابتداء في المركب بما هو أقرب إلى المفرد

أولى من الابتداء بالمركب المحض، فلذلك يُقدمون من المركبات التعريفات علـــى القضايا، ومن التعريفات على القضايا، ومن التعريفات ما هو مفرد محـــض كـــالحد والرســـم الناقصين، إذا كان الحد بالفصل وحده، والرسم بالخاصة وحدها، أعني الفصل والخاصة المفردين لا المركبين، على أن من هـناك مـــن يمنع كون المعروف مفرداً، فلا يصلح التعريف عنده بالفصل والخاصة المفردين، لكن جمهور أهل المنطق يقول إن ذلك مُعرّف، وقدموا الـــتعريفات علـــى الحجج؛ لأن المُفاد بالتعريفات هي التصورات، والمفاد بالحجج هي التصديقات، والتصورات سابقة على التصديقات.

فالابـــتداء بمفـــيدها أولى من الابتداء بمفيد التصديقات، فقولنا المعرف للحقـــيقة ما معرفته سبباً لمعرفتها، إنما يتبين معناه بتقديم مقدمه، وهو أن تعلم أن لفظ المعرفة يطلق على أمرين:

(1) إيضاح أمر للعقل بعد أن كان مجهولاً له، كمن يري الحبر فيجهل مم يتركب، فإذا تبين له حتى علمه حَسُنَ أن يُقال عرف الحبر، فهذه معرفة بمعنـــي حصـــول شـــيء كان قبل تلك المعرفة مجهولاً عند العقل لا يعلم حقيقته.

(2) خطـــور أمر للعقل يعرف حقيقته إلا أنه قد ذهل عنه، كمن عرف حقـــيقة الحبر، ثم غفل عنه حتى لم يبق على ذكره منه شيء، فإنه إذا سمع قائلاً يقول: الحبر، تـــحصـــلت له معرفته، لكن هذه المعرفة ليست معرفة لشـــيء كان مجهولاً عنده، وإنما هي خطور بالبال لشيء كان العقل ذاهلاً عنه، لا جاهلاً به، فكل واحد من هذين المعنيين يُسمى معرفة. فإذا عرفت هذا، فقولنا المُعرف قد تكرر فيه لفظ المعرفة ثلاث مرات:

* **احداها:** قول المُعرف، فإنه مشتق من لفظ المعرفة.

* **الثاني:** قوله ما معرفته.

* **الثالث:** قوله سبباً لمعرفة.

فقولــه **أولاً** المُعــرف: يعني به المحصل لما كان مجهولاً عند العقل ولــيس يعني به المخطر بالبال لما كان معلوماً، إلا أن العقل قد غفل عنه، فــإن مــثل هذا لا يجد للغافل عنه فهم إذا أُحتيج إلى إخطاره بباله ذُكِر له اسمه، كما هي مخاطبات الناس في محاوراتهم ومبايعاتهم وغيرها فإن كل واحــد منهم يخطر ببال صاحبه بذكر الاسم ما كان معروفاً عنده، ولم يكن حاضراً بفكره. وقوله ما معرفته، يعني ما خطوره بالبال، فإن المعرف إذا ذكر للسامع ليس المقصود تعريف أجزائه للسامع بالمعنى الأول، وإلا كان تعــريفاً للمجهول بالمجهول، وإنما المقصود أن أجزاء المعرف التي كانت معلومة عند السَّامع تذكر له، ويؤتي بها محمولة على المُعرف، فيحصل له ســبب ذلــك مــا كان مجهولاً عنده، وهو كون تلك المعقولات التي كانت معلومــة عــنده، وخطرت الآن بباله جملتها هي حقيقة المُعرّف التي كانت مجهولــة عــنده، فلفــظ المعرفة المذكورة في طرفي قولنا المُعرّف بمعني حصول المجهول، وفي وسطه بمعنى الخطور بالبال لما كان معلوماً.

وقولــه مــا معرفته سبباً يشمل الحد والرسم تامَيْن وناقصين، ويشمل الــتعريف بالمــثال وهــو تعريف بالشبه، وذلك الشبه خاصة من خواص المُعرّف، فهو من التعريف بالخاصة ويشمل التعريف باللفظ المرادف؛ لأنه تعريف له بكونه مسمى بهذا اللفظ وذلك في الحقيقة خاصة من خواصه، فلا بــد أن يكــون غــيرها يعني لوجوب تغاير السبب، والمسبب في معرفتها والسبب يجب تقديمه على مسببه، ومعرفة كل واحد منها قد تقدم شرحه.

وقوله: وأجلى منها يعني أن يكون أوضح وأيسر عند العقل في معرفة

المعرف. وقوله: ومساوياً لها لا أعم منها، ولا أخص يعني أن لم يساوها، فهـو إما أعم منها أو أخص مُطلقاً، ومن وجه أو مباين والانحصار ظاهر، ولا شيء من هذه يصلح أن يكون سبباً لمعرفة الحقيقة.

أمَّـا الأعم فباطل؛ لأنه يفهم منه أن غير أفراد المحدود هي من جملة أفراد محدود، فيقع في الجهل المركب، والأخص باطل، لأنه يُوهم أن بعض أفـراد المحدود ليست منه، فالأعم فاسد الطرد، والأخص فاسد العكس، إذ معنى الطرد أنه كلما وجد الحد وجد المحدود، وما هو أعم من المحدود لا يلـزم مـن وجـوده وجـود المحدود، إذ لا يلزم من وجود الأعم، وجود الأخص، ومعنى العكس كلما انتفى الحد انتفى المحدود، وما هو أخص من المحـدود لا يلـزم من انتقائه إنتقاء المحدود، إذ لا يلزم من نفي الأعم من وجـه، فيدخله من الفساد الوجهان السابقان معاً، لأنه يدخل فيه ما ليس من أفراد المحدود، ويخرج منه بعض أفراد المحدود فليس بطرد، ولا منعكس.

أمـا المُبَايـن ففيه ما في هذا من عدم الطرد والعكس، ويزيد بأنه لم يتـناول شيئاً من أفراد المحدود، فقولنا: لا أعم ولا أخص يدخل فيه الأعم والأخص مطلقاً، والأعم والأخص من وجه ويدخل في معناه المُبَاين بمفهوم آخـر، وإلا كـان غير مطرد أو غير منعكس. والمركب ينقسم إلى أربعة أقسام:

1- **الحـد الـتام**: وهـو المركب من جنس الحقيقة، وفصلها القريبين كالحيوان الناطق في تعريف الإنسان.

2- **الحـد الناقص**: ما كان التعريف فيه بالفصل وحده، أو بالفصل مع الجنس البعيد، كتعريف الإنسان بالجسم الناطق.

3- **الرسـم التام**: وهو المركب من الجنس القريب، وبخاصة الشاملة

اللازمة، كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك.

4- **الرسم الناقص:** ما كان التعريف فيه بالخاصة وحدها أو بالخاصة مع الجنس البعيد كتعريف الإنسان بالجسم الضاحك.

والمُعرّف ينقسم إلى أربعة أقسام؛ لأن المميز فيه إما خاصة، وإما فصل، وكل منهما إما مع الجنس القريب أو البعيد.

الأول: التعريف بالخاصة وحدها ويسمي في الاصطلاح رسماً ناقصاً.

الثاني: التعريف بالخاصة مع جنس من الأجناس يُسَمَّى رسماً تاماً، قريباً كان هذا الجنس أو بعيداً.

وقيل إن التعريف بالخاصة مع الجنس البعيد يسمى رسماً ناقصاً.

الثالث: التعريف بالفصل وحده، أو مع الجنس البعيد يسمى حداً ناقصاً.

الرابع: التعريف بالفصل مع الجنس القريب أو مع ذكر أجزائه بالمطابقة، يسمى حداً تاماً. ومنهم من شرط في تمامه الترتيب بذكر الجزء الأعم مُقَدَّماً على ذكر الجزء الأخص، فإن عكس هذا الترتيب، لم يسم حداً تاماً بل ناقصاً، ومنهم من شرط التركيب في المُعَرف مطلقاً، فالتعريف عند هؤلاء لا يصح بالخاصة ولا الفصل المفردين وحدهما.

والقضية هي اللفظ المركب المحتمل بالنظر إلى ذاته فقط الصدق والكذب، وهنا نشرح مبادئ الحجج وهي القضايا، ومن المعروف أن القضية هي اللفظ، فقولنا اللفظ جنس في الحد، وقولنا المركب فصل أُخرج من المفرد ولا يعترض بلفظة نعم، ولا بلفظة لا، فإنهما وحدهما ليسا بقضية عند المحققين، وإنما القضية مُقدرة بعدهما، دل عليها كلام السائل، وقولنا المحتمل بالنظر إلى ذاته فقط الصدق والكذب أخرج الإنشاء، كالأوامر والنواهي والنداء، والاستفهام، والتمني، فإنها لا تحتمل صدقاً ولا

كذباً لذاتها.

والخبر بما علم كذبه ضرورة، كقولنا الواحد رُبع الاثنين، فإن هذه الأخبار أيضاً تحتمل الصدق والكذب من جهة النظر إلى حقيقة الخبر، وإنما انتفى احتمالها الصدق من أمر خارج عن ذات الخبر.

والخبر ينقسم إلى:

[1] جملة حملية: وهي التي تركبت من مفردين أو ما في قوتها، كقولك: زيد قائم، وزيد قام أبوه.

[2] الشرطية: وهي ما تركبت من قضيتين، وكل قضية لا بد فيها من حصول ربط بين طرفيها، وبذلك الربط كانت قضية، فإن كان طرفاها مفردين، أو ما في قوتها سميت في اصطلاح أهل المنطق حملية، وإن تركبت من قضيتين سميت شرطية.

ومثال الجملة الحملية قولك؛ زيد قائم، وعمرو ضاحك.

والجملة الشرطية تنقسم إلى:

(1) شرطية متصلة: وهي ما حُكِم فيها بُصحبة إحدى القضيتن للأخرى وتسمى لزومية، وإن كانت تلك الصُحبة لموجب كون إحدى القضيتين سببا في الأخرى أو مسبَّبة عنها، أو اشتركتا في سبب واحد، كقولك: الشمس طالعة، فالنهار موجود.

وعكسية، كقولك، إن كان النهار موجوداً فالكواكب خفية، وإن كانت الصُحبة بين قضيتين في الصدق لغير الموجب، سميت اتفاقية كقولك؛ إذا كانت الشمس طالعة كان الإنسان ناطقاً، ويسمى الشرط فيها مقدماً والجواب تالياً في المتصلة، وإن كان لسبب اقتضاها بحيث يتعذر انفكاك المستصحب عن صاحبه سميت لزومية.

والكلي يستحيل أن ينفك عن جزئه أو كان السبب شرعياً أو عادياً.

(2) **شرطية منفصلة:** وهي ما حُكم فيها بالتنافر بين قضيتين، فإن كان في الكذب معاً سميت منفصلة حقيقة، وهي مركبة من النقيضين كقولك: إما أن يكون الوجود قديماً وإما أن يكون حادثاً.

وإن كان التنافر بين القضيتين في الصدق فقط سميت مانعة جمع، وهي مركبة من قضية والأخص منها من نقيضها، كقولك إما أن يكون الجسم أبيض، أو أن يكون أسود، وإن كان التنافر في الكذب فقط سميت مانعة خلو، وهي مركبة من قضية، والأعم من نقيضها، كقولك: إما أن يكون الجسم غير أبيض، وإما أن يكون غير أسود.

والحقيقة لا تتركب من أكثر من جزئين، إذ لا واسطة بين النقيضين أو بين مساويهما وأما مانعة الجمع، فيصح أن تتركب من أجزاء كثيرة، كأنواع الجنس الواحد، فإن كل واحد منها أخص من نقيض الآخر، فتقول على سبيل منع الجمع إما أن يكون هذا الشيء إنساناً، وإما أن يكون فرساً، وإما أن يكون حماراً.. وهكذا إلى تمام أنواع الحيوان ما تكاثرت.

ومانعة الخلو، فيصح أن تتركب من أكثر من جزئين، لأن كل جزء من أجزاء مانعة الجمع المتكاثرة الأجزاء لا يصح اجتماعه مع شيء من الأجزاء الباقية، فنقائض تلك الأجزاء يلزم أن لا ينتفي اثنان معا من أجزائها البتة، فهذا خلف، فإذن نقائض مانعة الجمع الكثيرة الأجزاء لا يمكن أن ينعدم اثنان منها معاً، ويجوز أن يوجد اثنن معاً فأكثر منها، حيث يعدم إثنان منها معاً، ويجوز أن يوجد اثنان معا فأكثر منها، حيث يعدم اثنان من أجزاء مانعة الجمع، فقد صح أن تتركب مانعه الخلو من أجزاء كثيرة وهي نقائض أجزاء مانعة الجمع الكثيرة الأجزاء.

ومانعـــة الجمـــع إذن هي التي لا يجتمع طرفاها على الصِّدق، ومانعة الخلـــو بـــالعكس فتصدق كل واحدة منها. والجمع والخلو لكل واحدة منهما تفسيران:

* **التفســـير الأول:** وهو التفسير الأخص الذي يُوجب مباينتها للحقيقة، وتباينهما فيما بينهما، وذلك زيادة كلمة فقط بعد ذكر التنافر في الصدق في تفسير مانعة الخلو، يوجب إخراج الحقيقة عن حد كل واحدة منهما، إذ ليس التـــنافر بيـــن طرفيها في الصدق فقط ولا في الكذب فقط، بل في الصدق والكـــذب معـــاً، وتوجب أيضاً تلك الزيادة إخراج كل واحدة منهما من حد الأخرى؛ لأن تلك الزيادة في مانعة الجمع تقتضي أن لا تتنافر بين طرفيها فـــي الكذب، وذلك ينافي مانعة الخلو لثبوت التنافر بين طرفيها في الكذب، وكذلـــك الـــزيادة في مانعة الخلو تقتضي أن يتنافر بين طرفيها في الصدق وذلك ينافي مانعة الجمع، لثبوت التنافر بين طرفيها في الصِّدق.

* **التفســـير الثاني:** أن لكل واحدة من مانعي الجمع والخلو أن تحذف كلمة فقط من كل واحدة منها، فتصير كل واحدة منهما في هذا التفسير أعم من الحقيقة، وتصير الحقيقة حينئذ قسماً من كل واحدة منهما، فتنقسم مانعة الجمع على هذا التفسير إلى حقيقة، وإلى ما حُكم فيها بمنع الجمع فقط.

ومانعة الخلو على هذا التفسير عموم وخصوص من وجه يجتمعان في الحقـــيقة، وتـــنفرد الجمع بما إذا كان بين طرفيها منع الجمع فقط، ومانعة الخلـــو بما إذا كان بين طرفيها منع الخلو فقط، وبين مانعة الجمع في هذا التفسير الثاني، ومانعة الجمع في التفسير الأول عموم وخصوص بإطلاق، وكذا بين مانعتي الخلو في التفسيرين، والتفسير الأول لكل واحدة منهما هو الأخص مطلقاً، والآخر هو الأعم مطلقاً.

والقضـــية الحملية لا بد فيها من محكوم عليه ويسمى موضوعاً، ومن محكــوم بـــه ويسمى محمولاً، ولا بد من نسبة بينهما، ويسمى اللفظ الدال عليها رابطة، يعنى أن القضية الحملية تتركب من ثلاثة أمور:

محكوم عليه.. محكوم به.. نسبة بينهما.

ويسمى الأول في اصطلاح أهل المنطق موضوعاً.

ويسمى الثاني محمولاً. ويسمى الثالث الرابطة.

على أن ننتبه للآتي:

(1) هـــناك من اختلف في كيفية صدق الموضوع على أفراده المحكوم علـــيها عند الإطلاق، فقيل تُحمل على صدقه عليها بالإمكان، صدق عليها بـــالفعل أم لا، فقولـــك مثلا: كل كاتب إنسان معناه كل ما يصدق عليه أنه كاتب بالإمكان كتب بالفعل أم لا، فهو إنسان.

قيل يُحمل عند الإطلاق على صدقه عليها بالفعل المطلق من غير تقييد بدوام ولا ضرورة ولا غيرها من سائر الجهات، فقولنا: كل كاتب متحرك الأصابع، معناه على هذا كل من ثبت له الكتابة بالفعل لا بالإمكان الذي هو أعم من الفعل، فهو متحرك الأصابع.

(2) والموضوع يحتمل المراد منه أربع مفهومات:

الأول: ذاته وحقيقته. **الثاني:** أفراده لا حقيقته.

الثالث: الموصوف به. **الـــرابع:** ما صدق عليه من غير التفات إلى كونه حقيقة له، أو إفراد له أو موصوفاً به.

(3) قـــد يقصد في الحملية، أن ما وُجدَ من أفراد الموضوع، أو يوجد يثبت له المحمول، كقولنا: كل مؤمن فهو مُخلَّد في الجنة، وقد يُقْصَد فيها أنَّ الأفـــراد التي لو قُدِّر وجودها، فكانت من أفراد الموضوع، لكان المحمول

ثابـتاً لهـا، وإن كانت تلك الأفراد أو بعضها لم توجد ولا توجد في نفس الأمـر، كما إذا أردنا في قولنا: كل مؤمن فهو مخلد في الجَنَّة. وكل من لو قُـدِّر وجـوده، فكان مؤمناً جري في علم الله تعالى وإرادته أن يوجد، فهو مخلد في الجنة وتسمي القضية الأولى "خارجية"، والثانية "حقيقية".

أما المطلقة العامة، فهي ما يَثْبُت محمولها بالفعل لموضوعها أو يَنْفِي عنه من غير تعرض فيها لأكثر من ذلك، كقولك: كل إنسان ميت بالإطلاق العـام، فـإن قيد منها الثبوت اللفظي بنفي الدوام سميت وجودية لا دائمة، كقولنا: كل إنسان ميت لا دائماً، وإنْ قُيِّدَت بنفي الضرورة، سميت وجودية لا ضرورية، كقولنا: كل إنسان ميت لا بالضرورة، والحيثية المطلقة، وهي التي قيدت نسبتها الفعلية لحين وصف الموضوع، كقولنا: كل كاتب متحرك الأصابع بالإطلاق وهو يكتب.

* والممكـنة العامـة: هـي التي نسبتها ليست بمستحيلة، سواء كانت نسبتها واجبة، أو جائزة، كقولنا: كل إنسان حيوان بالإمكان العام.

* والممكـنة الخاصة: هي التي نسبتها جائزة، لا واجبة ولا مستحيلة، كقولنا: كل إنسان مُكلَّف بالإمكان الخاص. وهناك موجهات فريدة تظهر في فصـل التـناقض، وهذه الموجهات تنقسم إلى بسيطة، وهي ما ليس آخرها التقيـيد بنفي الدوام، أو نفي الضرورة أو خصوص الإمكان ومركبة؛ وهي مـا فيها التقيد بأحد الثلاثة، ونفي الدوام، يدل على مطلقة عامة، ونفي يدل علـى عامة، والإمكان الخاص يدل على ممكنتين عامتين، فكل مركبة فيها موجهتان متفقتان في الكم مختلفتان في الكيف.

والمعروف أن القضية الحملية، تتركب من موضوع ومحمول، ونسبة بينهما إيجابية، أو سلبية، وإنها لا تتم قضية إلا بذلك، فبيَّن هنا أن النسبة لا

بــد لها في نفس الأمر من كيفية تتكيف بها، إما ضرورة أي جواب، بحيث يحيل العقل خلافها كثبوت الزوجية للأربعة، وسلب الفردية عنها مثلاً، وإمَّا غــير ضـــرورة، أي تكون النسبة غير واجبة يجوّز العقل خلافها كثبوت الكتابة للإنسان ونفيها عنه، وهذه النسبة، إنما تُعتبر عند الجمهور في نسبة المحمول إلى الموضوع لا في عكسه.

كما أن من المعروف أيضاً أن بين الكيفيتين، أي كيفية نسبة الموضوع إلى المحمول عموماً وخصوصاً من وجه، فتتفق الكيفيات فيما إذا قلنا مثلاً الكاتــب ضـــاحك، فإنه نسبة الضحك إلى ما غير ضروري، كما أن نسبة الكتابة إلى ما صدق عليه الضاحك كذلك، كقولنا: الإنسان ناطق، فإن نسبته متفقة أيضاً بالضرورة فيهما، ومثله: الإنسان حيوان.

وقــد تخـــتلف الكيفيـــتان، كقولنا: الإنسان كاتب، فإن نسبة الكتابة إلى الإنســـان أمـــر ممكـــن غـــير ضروري، ونسبة الإنسانية إلى الكاتب أمر ضـــروري، وعكســـه الكاتـــب إنسان، فنسبة المحمول إلى الموضوع أمر ضروري، ونسبة الموضوع إلى المحمول أمر غير ضروري، بعكس الذي قـــبله، وأمـــا فـــي الســـلب، فقد يكون السلب ممكنا في نسبة المحمول إلى الموضـــوع، ممتنعاً في نسبة الموضوع إلى المحمول، كقولنا: الإنسان ليس بكاتب بالإمكان، ويمتنع كقولنا: الكاتب ليس بإنسان.

وكيفية النسبة كلها منحصرة في الضرورة ومقابلها، أو الدوام ومقابله، فأحدهما: يَكْفِي في الحصر إذ كل معقول، فهو منحصر بين الشيء ومقابله إذ لا واســـطة بين النقيضين، وإنما نستغن في الأصل بأحدهما عن الآخر، لأننا أردنا التّنصيص على جميع أنواع الكيفيات؛ لنعرف منها جميع القضايا الموجهـــة، فذكـــرنا الضـــروريات والدوائـــم والممكـــنات والمطلقـــات،

فالضـــروريات والممكنات متقابلة، والدوائم والمُطْلَقات متقابلة، وإنها تكون مُطلقة ومُقَيَّدة بغير المحمول، فدخل في ذلك جميع القضايا الموجهات.

أمَّـــا الضـــروريات المُطلقـــة والمقيدة بغير المحمول فيدخل فيها سبع قضايا:

الأولى: الضرورية المطلقة التي لم تتقيد ضرورتها بقيد زائد على ذات الموضـــوع، كقولـــنا: كـــل إنســـان حـــيوان بالضرورة، وتسمى هذه في الاصطلاح: الضرورية المطلقة.

الثانـــية: أن تقيد بِوَصْفِ الموضوع من غير تعرض لنفي الدوام، عند مفارقة ذلك الوصف. كقولنا: كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً، وتسمى هذه في الاصطلاح مشروطة عامة.

الثالـــثة: مـــثل السابقة، لكن مع التعرض فيها لنفي الدوام عند مفارقة الوصف، ويستلزم ذلك أنه لا بد من مفارقة الوصف للموضوع، كقولنا: كل كاتـــب مـــتحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً، وتسمى هذه في الاصطلاح مشروطة خاصة.

الـــرابعة: أن تُقَـــيد ضرورتها بوقت معين من غير تعرض لنفي دوام المحمـــول للموضـــوع مـــن غـــير ذلك الوقت، كقولنا: كل إنسان متحرك الأصابع بالضرورة وقت الكتابة، وتسمى هذه في الاصطلاح وقتية مطلقة.

الخامســـة: مثل السابقة لكن مع التعرض لنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوقـــت المعين، كقولنا: كل إنسان متحرك الأصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائماً، وتُسَمَّى وقتية من غير أن توصف بالإطلاق.

السادســـة والســـابعة: مـــثل السابقتين إلا أن الوقت فيهما غير معين، كقولـــنا؛ كـــل إنســـان ميـــت بالضرورة وقتا ما، وقولنا: كل إنسان ميت

بالضــــرورة وقتا ما لا دائماً، وتسمى واحدة منهما منتشرة مطلقة، والثانية منتشرة، ويحذف منها الوصف بالإطلاق.

وأما الدوائم مطلقها ومقيدها، فيدخل فيها ثلاث قضايا:

الأولـــى: الدائمـــة التي لم يقيد دوامها بقيد زائد على ذات الموضوع، كقولنا: كل كافر فهو مُعذب في الآخرة دائماً، وكقولنا: كل فلك فهو متحرك دائماً، وتسمى هذه في الاصطلاح **دائمة مطلقة.**

الثانـــية: أن يُقيد دوامها بوصف الموضوع من غير تعرض فيها لنفى دوام المحمول له عند مفارقة الوصف، كقولنا: كل آكل، فهو متحرك الفم ما دام، وتسمى هذه الاصطلاح **عرفية عامة.**

الثالـــثة: مثل السابقة لكن مع التعرض لنفي دوام المحمول للموضوع وعـــند مفارقة الوصف له كقولنا: كل آكل فهو متحرك الفم ما دام آكلاً لا دائماً، وتُسَمَّى هذه في الاصطلاح **خاصة.**

وأما الممكنات التي هي مقابلة الضروريات، فيدخل فيها خمس قضايا:

[1] الممكنة الأولى: التي أُريد بها أن نسبتها غير ممتنعة، أى أعم من أن تكـــون نسبتها ضرورية أو دائمة أو غيرهما، وأعم من أن يكون نقيض نســبتها ممكناً، أو دائماً، أو ممتنعاً، ولا يكون ضرورياً وإلا كانت نسبتها هـــي ممتنعة، فلا تكون ممكنة، فنفي الضرورة إذن في نقيض نسبتها لازم لهـــا، كقولنا: كل إنسان كاتب بالإمكان العام، ولا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان العام، وتُسَمَّى **ممكنة عامة.**

[2] الممكـــنة الثانـــية: التي أُريد بها أن نسبتها غير ممتنعة، ونقيض نسبتها أيضاً غير ممتنع فلا ضرورة فيهما معاً، بل كلتا النسبتين أمر يمكن ثــبوته ونفــيه، كقولـــنا: كـــل إنسان كاتب بالإمكان الخاص، وتُسَمَّى هذه

بالممكنة الخالصة.

[3] الممكـــنة الثالثة: والتي قيد إمكانها بوقت معين، كقولنا: كل إنسان فهو حَيّ بالإمكان العام وقت مـــفارقة الرُّوح له، أي: لا يمتنع عقلاً أن يمده الله بالحـــياة، وإن ذهبت عنه الروح، إذ ليس لمشابكة الروح أثر في حياته، وإنمـــا جَرت عادة الله تعالى بخلق الحياة في الأجسام عند مشابكة الأرواح لهـــا، وخلـــق المـــوت فيها عند مفارقة الأرواح لها. وتُسَمَّى هذه **بالممكنة الوقتية.**

[4] الممكـــنة الرابعة: التي قُيد إمكانها بالدوام، كقولنا: كل جُرمٍ، فهو معدوم بالإمكان دائماً وتُسَمَّى هذه **ممكنة دائمة.**

[5] الممكـــنة الخامســـة: التـــي قُيد إمكانها بحين وصف الموضوع، كقولـــنا: كل آكل للمـــقـــتـــات له عادة، فهو جائع بالإمكان حين هو آكل. وتُسَمَّى هذه في الاصطلاح **بممكنة حينية.**

وأما المطلقات التي هي مقابلة الدوائم، فيدخل فيها أربع قضايا:

الأولـــى: المطلقة التي أُريد بها مجرد كون نسبتها فعلية، أي من غير تعـــرضٍ لضـــرورة، ولا لـــدوام ولا لسبلها، كقولنا: كل إنسان فهو ميت بالإطلاق العام.

الثانـــية: مـــثلها فـــي إرادة أن النسبة فعليه مع التعرض لنفي دوامها، كقولنا: كل إنسان فهو ميت لا دائماً. وتسمى هذه في الاصطلاح **وجودية لا دائمة.**

الثالثة: مثل السابقة مع التعرض لكون النسبة غير ضرورية، أي غير واجبة عقلاً، كقولنا في هذا المثال أيضاً: كل إنسان فهو ميت لا بالضرورة. وتُسَمَّى **وجودية لا ضرورية.**

الـرابعة: المطلقـة التي قُيد اطلاقها، أي نسبتها الفعلية بحين وصف الموضـوع، كقولنا: كل كاتب فهو متحرك الأصابع بالإطلاق، وتُسَمَّى في الاصطلاح **حينية مطلقة**.

واعلم أن مواد القضايا كلها منحصرة في ثلاثة أنواع:

* وجوب وجود. * امتناع الوجود (وهو الاستحالة).

* إمكان خاص (وهو الجواز العقلي).

وهـذه الأقسام هي أقسام الحكم العقلي، والمواد كلها والجهات متفرعة عن هذه الثلاثة.

* إمَّا وجوب الوجود، فليزمه امتناع العدم لزوماً متعاكساً، ويلزم أيضاً كـل واحد منها لزوماً متعاكساً سلب الإمكان العام عن العدم، أي لا يمكن العَدم فيها بوجه، فقد صار في طبقة وجوب الوجود ثلاثة مفهومات متغايرة متعاكسـة التلازم، هي: وجوب الوجود، وامتناع العدم وسلب الإمكان العام عن العدم.

إمَّا امتناع الوجود، فهو وجوب عدم وسلب الإمكان العام عن الوجود، وإمَّـا طـبقة الإمكان الخاص فليس فيها إلا مفهومان متلازمان متعاكسان وهمـا كونـه ممكناً وجوده، وممكناً عدمه، فقد صار لهذه الطبقات الثلاث ثمـان مفهومات، ولكل واحد مفهوم يناقضه، فمجموعها ستة عشر مفهوما. وقد وضعوا لها لوحاً مشكلاً وهذه صورته:

طبقة الوجوب	طبقة نقيض الوجوب	طبقة الامتناع	طبقة نقيض الامتناع
واجب أن يوجد – ممتـنع أن لا	ليس بواجب أن يوجـد – لـيس	واجـب أن لا يوجـد – ممتنع	ليس بواجب أن لا يوجد – ليس

يوجد – ليس بممكن عام أن لا يوجد.	بممتنع أن لا يوجد – ممكن عام أن لا يوجد.	أن يوجد –ليس بممكن عام أن يوجد.	بممتنع أن يوجد – ممكن عام أن يوجد.

طبقة الإمكان الخاص	طبقة نقيض الإمكان الخاص
ممكن خاص أن يوجد – ممكن خاص أن لا يوجد.	ليس بممكن خاص أن يوجد – ليس بممكن خاص أن لا يوجد.

والقضية الحملية إن كان موضوعها جزئياً سميت شخصية، ومخصوصة موجبة كانت أو سالبة، كقولك: زيد قائم، وعمرو ليس بضاحك. وإن كان موضوعها كلياً وقُرن بما يدل على تعميم الحكم أو تبعيضه سُميت مسوَّرة ومحصورة، موجبة كانت أو سالبة.

وإن لم يُقرن موضوعها بما يدل على التعميم أو التبعيض سميت مُهمَلة، وهي أيضاً موجبة وسالبة. فالقضايا الحملية إذ لم يعتبر فيها عدول ولا تحصيل ولا جهة عددها ثمانية، لأنها إمَّا شخصية وهي ما كان موضوعها جزئياً، وإما كلية، وهي موضوعها كُلي وحُكِمَ فيها بالتعميم، وإمَّا جزئية وهي ما يكون موضوعها كلي، وحكم فيها على البعض، وإما مُهْمَلَة وهي ما يكون موضوعها كُلي ولم يُحكم فيها بتعميم ولا تبعيض، فهذه أربعة وكل واحدة منها، إمَّا موجبة أو سالبة، وإن قُرن السور بالمحمول أو بالجزئي سميت منحرفة وتكذب مهما اثبتت للجزئي أفراداً، أو حكمت باجتماع أفراد في فرد واحد وإلا فكغيرها.

كما أن سور القضية لما كان هو اللفظ الدال على كمية الأفراد، وكان

المقصود من القضية الحملية أن يحكم بحقيقة محمولها على ما صدق عليه موضوعها من متعدد أو متحد، لا أن يحكم بأفراد المحمول على الموضوع، كان الواجب في السور أن يدخل على ما له أفراد يصح أن تكون مقصودة في الحكم وهو المحمول الكلي، فإذا دخل السور على ما لا أفراد له أصلاً، وهـو الجزئي موضوعاً كان أو محمولاً، فقد انحرف السور على موضعه اللائـق بـه ووجـب أن تُسَمَّى القضية التي انحرف السور فيها عن محله منحرفة، وعدد ما يُتَصَوَّر في ذلك من القضايا مائة واثنتا عشر قضية؛ لأن القضية المنحرفة إن دخل السور على محمولها، فقد يكون المحمول كلياً أو جزئياً، والسور أيضاً إما كلي أو جزئي.

فهـذه سـتة أقسـام في الموضوع اضربها في أربعة أحوال المحمول يخـرج أربعة وعشرون، ثم الطرفان في جميعها، إمَّا أن يقترنا معاً بحرف السلب، أو لا يقترنا، أو يقترن الموضوع فقط أو المحمول فقط، فهذه أربع حـالات مضروبة في الأربعة والعشرين، بستة وتسعين، وهي التي اُقتُصِر عليها. وغيره أربعة وعشرون منها في حمل الجزئي على الجزئي، وأربعة وعشرون منها في حمل الكلي على الكلي، وأربعة وعشرون منها في حمل الكلي على الجزئي، وأربعة وعشرون في حمل الجزئي على الكلي. ويجب أن يزاد عليها ستة عشرة من أجل الانحراف، قد يكون بسبب دخول السور علـى الموضوع الجزئي فقط ولا يدخل على المحمول أصلاً، إما أن يكون السـور الداخـل على الموضوع الجزئي كلياً، أو جزئياً، فهذه حالتان في الموضـوع والمحمـول مع كل واحدة منها إما كلي أو جزئي، فهذه أربعة مضـروب اثنيـن فـي اثنيـن، وكل واحدة من هذه الأربع، إما أن يقترن الطـرفان فـيها بحـرف السّلب أولا يقترن، أو يقترن الموضوع فقط أو

المحمـــول فقـــط، فهذه ستة عشر ضربا أربعة في أربعة ضمنها إلى ستة وتســـعين، يجتمع مائة واثنتا عشر لمجموع المنحرفات، ولما كان انحراف الســـور عـــن موضـــعه، أوجب الكذب في بعض هذا العدد ولم يوجبه في بعضه.

والمعـــروف أن كل قضية موجبة تكذب بوجود هذه الأسباب، منحرفة كانـــت، أو غـــير منحرفة، إذ لو قلت في المادة الممتنعة من غير تحريف الســـور "زيـــد حمار" أو "بعض الحمار زيد" لكانت كاذبة، كما لو قلت مع تحـــريفه "زيـــد بعض الحمار" وكذلك "زيد الأُمي" من غير تحريف للسور "زيد كاتب" بالفعل لا بالإمكان أو "الكاتب زيد" أو "بعض الكاتب زيد" لكانت كاذبة.

كمـــا لو قلت مع التحريف للسور "زيد بعض الكاتب" بالفعل وهذه من الممكـــنات التي توافق المادة الممتنعة في عدم الوقوع، فقد ظهر لك أن ما طـــول به صاحب الجُمل وغير من ذكر هذه الأسباب في المنحرفات تخليط موهـــم لا فائدة له بل هو مُضر للمتعلم، لما يوهمه أن الكذب إنما جاء من هذه الأسباب لأجل انضمامها إلى انحراف القضية، ولذلك ذكرنا في الأصل ما أدخلنا به في المنحرفات هذه الست عشر قضية، وتركنا التخليط بذكر ما لـــم يكـــن مُوجب الكذب فيه انحراف السّور، والحاصل أن ضابط معرفة الكـــاذب مـــن هذه المنحرفات بسبب انحراف السور عن موضعه، إن كل قضية أثبتت أفراداً للجزئي موضوعاً كان، أو محمولاً، فهي كاذبة، كقولنا: "كل زيد عمرو" أو "زيد كل عمرو" أو "كل زيد إنسان" فإن هذه القضايا تدل على أن زيد الجزئي، أو عمرو الجزئي لهما أفراداً، وقد عرفت أن الجزئي لا تعـــدد فيه، وكذلك تكذب المنحرفة مهما دلت على اجتماع أفراد في فرد

واحد، وإنما كانت كاذبة لاستحالة اجتماع الجزئيات في جزئي واحد.

كمـــا أن هذيـــن السببين الموجبين لكذب القضية المنحرفة إنما يكونان حيـــث تكـــون المنحرفة موجبة، وذلك لاقتضاء الموجبة وجود موضوعها وصحة حمل محمولها عليه، والسببان المذكوران يمنعان من ذلك فلا تكون الموجبة مع كل واحد منها صادقة، وفي حكم الموجبة أن يقترن السلب بكل واحـــد من الطرفين، فترجع إلى الموجبة؛ لأن سلب السلب إيجاب، كقولك: "ليس كل زيد كل عمرو".

فلـــو لم تكن المنحرفة موجبة، لكانت صَادقة، وذلك حيث تكون سالبة لفظـــاً ومعـــنى بأن يقترن حرف السلب بأحد طرفيها، كقولنا "ليس كل زيد إنســـاناً". أما وجه صدق السَّالبة في المثالين الأولين، فلأنه لما استحال أن يكون لزيد الجزئي أفراد صدق، لأن تلك الأفراد المستحيلة ليست بإنسان إذ لا يكـــون إنســـاناً إلا الفرد الممكن الموجود في الخارج، وإذا كانت السالبة تصـــدق عـــند عـــدمِ موضوعها الممكن، وعدم موضوعها مستحيل وبهذا افترقت السالبة من الموجبة، فإن الموجبة تقتضي وجود موضوعها ليصبح اتصـــافه بمحمولهـــا؛ لأنها تثبت اتصاف الموضوع بالمحمول، فحيث كان موضـــوعها معدوماً وأحرى، إذا كان مستحيلا تحقق عدم الاتصاف، لأن "المعدوم لا يتصف بصفة ثبوتية".

فـــإن قلـــت يلزم على هذا أن تصدق المنحرفة التي اقترن فيها حرف السَّـــلب بالطرفين؛ لأن السَّالبة لا تقتضي وجود الموضوع، وهذه سالبة إلا أنهـــا معدولة لوجود السلب في محمولها، وذلك لا يجعلها في حكم الموجبة لمـــا يقـــدر أن السَّالبة أعم من الموجبة المحصلة، فالجواب أن هذه ليست ســـالبة معدولة؛ لأن السّالبة المعدولة ليس فيها سلب سلب، وإنما فيها سلب

محمـــول عدمـــي، وأمـــا هذه السَّالبة التي فيها سلب السَّلب، فقد دخل فيها السلب على قضية سالبة لا على موجبة معدولة، فنفي هذا السلب الثاني ما كـــان فـــيها قبل الحكم السلبي بالضرورة من حيث إن سلب الحكم السلبي إيجاب.

أمـــا وجـــه وصدق السالبة في المثالين الآخيرين، فظاهر، لأن موجب الكـــذب فـــي موجبتيهما جعل الفرد الواحد أفراداً، وذلك مستحيل فإذا دخل الســـلب نَفـــي هـــذا المستحيل، ونفي المستحيل صدق، وإنما الكذب إثباته. وأيضـــاً فموجب الكذب في هذه الموجبة ما أوجب فيها من المحمول الكلي فإذا دخل السلب زال ذلك ورجع إلى السلب الجزئي.

أما ضابط الكذب والصدق، فالمنحرفة تكذب مهما اثبت الجزئي أفراداً، حيـــث يدخل السور الكلي والجزئي على الشخص الموضوع أو المحمول، وتكون المنحرفة موجبة؛ لأنها التي تقتضي ثبوت تلك الأفراد المستحيلة في الخـــارج وذلـــك كذب ضرورة. وقولنا: أو حكمت باجتماع أفراد في فرد واحـــد، أي حيـــث يكون المحمول كُلِّياً ويَدْخُل عليه السور الكلي، وذلك لا يكـــون إلا في القضية الموجبة وما في حكمها، وهو معنى قولهم: إن يكون المحمـــول إيجابـــاً كلـــياً، وإن لم يكن هناك واحد من السببين في القضية المـــنحرفة، كان كغيرها من القضايا التي لا انحراف فيها بسورها، أي لا تكـــذب حينـــئذ بسبب انحراف سورها، وإنما تكذب إن كذبت بسبب كذب مادتهـــا، كقولـــك: "زيد بعض الحمار" أو "زيد الأُمي بعض الكاتب" فإنهما كاذبتان، لا من أجل انحراف السور بل من أجل المادة، فلهذا تكذبان وإن لم ينحرف فيهما السور عن موضعه كما لو قلت "بعض الحمار زيد" أو "بعض الكاتب زيد الأمي"، أو لم يدخل فيهما سور أصلاً، كقولك: "زيد حمار وزيد

الأمـــي كاتب"، فلو لم تكذب المادة وقلت مثلاً "زيد بعض الإنسان"، لكانت صادقة، وإن وجد فيها انحراف السور.

ولو دخل السَّلب على الموجبات الكاذبة بسبب الانحراف لكانت صادقة، إذ لن تثبت المُحال، بل بنفيه تحقق صدقها، وهذا الضابط جامع مانع، يشمل جميع المادية.

وما اعتُبِر في صدق عنوانها وجود موضوعها في أحد الأزمنة الثلاثة تسمى قضية خارجْية، وما اعتُبر منها تقدير وجوده، وإن لم يُوجد في زمن مـــن الأزمـــنة تســـمى قضية حقيقية. بمعنى أن كل ج ب قد يعتبر بحسب الوجود الخارجي تارة، وقد يعتبر بحسب الحقيقة أخرى، أما الأول، فمعناه أن كـــل مـــا صدق عليه أنه "ج" في الخارج فهو "ب" ويشترط فيه صدق الجيمـــية والبائية على تلك الأفراد المصدوق عليها في الخارج، سواء كان في الحال أو في الماضي أو في المستقبل، وأما الثاني، فليس المراد منه كل ما له دخول في الوجود في الخارج، بل المراد كل ما لو وجد كان "ج"، فهو بحيث لو وجد كان "ب" سواء أكان موجوداً في الخارج، أو لم يكن، وسواء أكان واجباً أو ممكناً أو ممتنعاً.

والفـــرق بيـــن الاعتبارين ظاهر، حيث إننا لو قدرنا انحصار الألوان الخارجـــية في السواد صدق بالاعتبار الثاني كل بياض لون لا معناه، كلما وجـــد كـــان بياضاً، فهو بحيث لو وجد كان لونا فهو صادق، وإن لم يكن البياض موجوداً في الخارج، وكذب بهذا الاعتبار كل لون سواد؛ لأن معناه كـــل مـــا لـــو وجد لوناً، فهو بحيث لو وجد كان سواداً، وذلك باطل. وأما الاعتـــبار الأول، فـــبالعكس من ذلك؛ لأنه يُكذب قولنا كل بياض لون؛ لأن معناه كلما هو بياض في الخارج، فهو لون في الخارج، وإذا لم يكن للبياض

وجـــود في الخارج كان كذباً، ويصدق قولنا كل لون سواد؛ لأن معناه كل لون في الخارج، فهو سواد في الخارج وصدقه ظاهر.

وقد يجتمع صدق الحقيقية والخارجية كما في قولنا: "كل إنسان حيوان" فظهـــر بهـــذا أن الموجبتيـــن الكليتين إذا كانت إحداهما حقيقية، والأخرى خارجـــية عمومـــاً وخصوصـــاً مـــن وجـــه، وبينها وبين الخارجية عموم وخصوص من وجه، إن كانتا موجبتين كليتين أو جزئيتين سالبتين.

أمـــا وجه العموم والخصوص في الكليتين الموجبتين، فالكلية الحقيقية الموجـــبة تصدق بدون الخارجية، حيث لا يكون الموضوع موجوداً أصلاً مثال "كل عنقاء طائر".

وتصـــدق الخارجـــية دون الحقيقـــية، حيث يكون الموضوع موجوداً، ويصدُق الحكم على جميع الإفراد الموجودة منه دون المقدرة، كما لو يوجد مـــثلاً من الأشكال إلا المثلث، فإنه يصدق كل شكل مثلث باعتبار الخارج دون اعتبار الحقيقية، ومنه "كل لون سواد".

وتصـــدق الحقيقـــية والخارجـــية معاً حيث يكون الموضوع موجوداً، والحكـــم صـــادق على جميع أفراده الموجودة والمُقدَّرة، مثال: "كل إنسان حيوان".

أمـــا وجه العموم والخصوص في الجزئيتين السَّالبتين، فلأنهما نقيضا الكليتين الموجبتين اللتين ثبت بينهما العموم من وجه ونقيضا العمومين من وجـــه، لا يكونـــان إلا متباينتيـــن أو بينهما عموم، وهاتان السالبتان ليستا متباينتين، فيتعين أن بينهما عموم من وجه، فيصدقان معاً، وتصدق الحقيقية دون الخارجية.

فـــإن كانتا موجبتين جزئيتين، فالحقيقية أعم مطلقاً من الخارجية، وإنما

كانت الحقيقة في هاتين الجزئيتين أعم مطلقاً من الخارجية؛ لأنه متى صَدُق الحكم على الأفراد الخارجية، صدق على البعض المقدر من غير عكس.

وإن كانـــتا سالبتين كليتين، فالخارجية أعم مطلقاً من الحقيقية، وتكون الخارجية أعم مطلقاً من الحقيقية، لما ثبت أن نقيض الأخص أعم مطلقاً من نقـيض الأعـــم، والســالبة الكلـية الخارجية هي نقيض الجزئية الموجبة الخارجـية التـــي هي أخص من الجزئية الموجبة الحقيقية، فتكون أعم من السالبة الكلية الحقيقية التي هي نقيض الموجبة الجزئية الحقيقية؛ ولأنه متى صـــدق السلب على جميع الأفراد المقدرة، صدق السلب على جميع الأفراد الخارجـية ولا ينعكس، لأن صدق السلب الحقيقي، إمَّا لانتفاء الموضوع، وإمَّا لعدم ثبوت المحمول للموضوع.

أمـــا وجـــه كـــوّن الكلـــية الموجبة الحقيقية أعم من الموجبة الجزئية الخارجية، فهو ما مر في الكليتين الموجبتين. وأمَّا كونها أعم من السالبتين الخارجتيـــن، فلتصادق الجميع عند انتفاء الموضوع في الخارج مع صحة ثبوت المجمـــول له بتـــقديـــر الوجود، وصدقها بدون السالبتين عند وجود الموضـــوع، وثـــبوت الحكـــم لجميع الأفراد الموجودة والمقدرة وبالعكس، كقولنا: "لا شيء من الممتنع بموجود"، أو حيث لم يثبت المحمول للموضوع في نفس الأمر، كقولنا: "لا شيء من الحيوان بحجر".

أمـــا كـــوّن السالبة الجزئية الحقيقية أعم من كل واحدة من الخارجيات المخالفـــة لها، فذلك لتحقق العموم بين نقائضها، فإذا أخذنا السَّالبة الجزئية الحقيقـــية مـــع الموجـــبة الكلـــية الخارجية، فالنسبة بينهما العموم لأن بين نقيضــــهما وهما الموجبة الكلية الحقيقية، والسالبة الجزئية الخارجية عموما من وجه، وكذلك إذا أخذناها مع الموجبة الجزئية الخارجية، فالنسبة بينهما

أيضاً كذلك لأن بين نقيضيهما، وهما الموجبة الكلية الحقيقية، والسالبة الكلية الخارجية عموماً، وكذا إذا أخذناها مع السَّالبة الكلية الخارجية، فبينهما أيضاً عمـــوم من وجه؛ لأن بين نقيضيهما وهما الموجبة الكلية الحقيقية والموجبة الجزئية الخارجية عموما.

وإذا كانت الكلية الموجبة والجزئية السالبة كل واحدة منهما أعم من كل مـــا يخالفهـــا مـــن الخارجيات، لزم أن يكونا أعم من جميع المحصورات الخارجـــية. والســـالبة الكلية الحقيقية أخص من السالبة الجزئية الخارجية؛ لأنهـــا أخـــص مـــن سالبتها الكلية الحقيقية. ولما كانت أخص من السالبة الجزئـــية الخارجية؛ لأنها أخص من سالبتها الجزئية لزم أن تكون السالبة الكلـــية الحقيقـــية أخـــص من السالبة الجزئية الخارجية؛ لأن الأخص من الأخـــص مـــن شيء، أخص من ذلك الشيء ضرورة أيضاً؛ فلأن الموجبة الجزئية الحقيقية – على ما يأتي – أعم مطلقاً من الموجبة الكلية الخارجية، ونقيض الأعم أخص من نقيض الأخص.

وأمـــا كوّن السالبة الكلية الحقيقية مباينة للموجبتين الخارجيتين؛ فلأن نقيض اللازم مباين للملزوم ضرورة.

والجزئـــية الموجـــبة أعـــم مـــن مخالفتها الخارجية إلا الكلية الموجبة الخارجـــية، فهـــي أعم منها مطلقاً أما كوّن الجزئية الموجبة الحقيقية أعم مطلقاً من الموجبة الكلية الخارجية، فلأن الحكم على جميع الأفراد الخارجية حكـــم علـــى بعض الأفراد. وأما كوّنها أعم من السالبتين الخارجيتين فكما سبق تقريره في الكلية الموجبة الحقيقية معهما.

إلا أننا نعرف أن يزاد في التقسيم قضية أخرى، تؤخذ باعتبار الذهن لا باعتبار الخارج ولا باعتبار التقدير الممكن، كقولنا مثلاً: "شريك الإله الحق

ممتنع"، وقولنا: "كل ممتنع معدوم"، والمعنى في ذلك كل ما صدق عليه في الذهن أنه شريك الإله الحق، صدق عليه في الذهن إنه ممتنع. وقس عليها أمور أخرى كثيرة.

وسور القضية الموجبة في "كلّ" و "جميع"، كقولنا: كل جُرْم متغير، وجميع المتغير حادث. أما سور السَّلب الكلي في "لا واحد" و "لا شيء"، كقولنا: لا شيء من الجرم بقديم، ولا واحد من الجائز يغني عن الفاعل.

أما سور الإيجاب الجزئي في "بعض" و "واحد"، كقولك: بعض الذات جرم، وواحد من الصفات عَرَض. وسور السلب الجزئي "ليس كل"، و "ليس بعض"، كقولك: كل حيوان إنسان، وبعض الحيوان ليس إنسانا، وليس بعض الحيوان إنسانا.

وقد يستعمل هذا الآخر السلب الكلي، كقولك: ليس بعض الحيوان حجرا، أي ليس شيء من أبعاضه بحجر، وقد سمى اللفظ الدال على التعميم والتبعيض سوراً لإحاطته بجميع الأفراد وبعضها كإحاطة السور الحسي بكل المدينة أو بعضها، فهو مجاز لغوي.

والكل المستعمل في أسوار القضايا يطلق بحسب الاشتراك على مفهومات ثلاثة:

الكلي: وهو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه، كحقيقة الإنسان، وهو كونه حيواناً ناطقاً **والكل المجموعي**، **والكلية**: والمعتبر من هذه المعاني الثلاثة في معنى المستعمل في سور القضايا للمعنى الثالث، وهو الكلية دون (الكلي- الكل المجموعي). والمعنى في ذلك أن المعتبر في القياسات هو المعنى الثالث؛ لأنه لو كان المعتبر أحد المعنيين الأولين، لزم أن لا ينتج الشكل الأول الذي هو أبين الأشكال، لأنه لا يتعدى الحكم من

الأوسط إلى الأصغر.

أما إذا عنينا به الكلى، فللتغاير بين الكليّن الأصغر والأوسط، والحكم على أحد المتغايرين لا يتضمن الحكم على الآخر الكلي.

أمـــا إذا عنيـــنا به الكل المجموعي، فلجواز أن يكون الأوسط أعم من الأصـــغر، والحكـــم على مجموع أفراد الأعم لا يجب أن يكون حكماً على مجموع أفراد الأخص.

أمـــا إذا اعتبرنا في معناه الثالث، لزم أن يتعدى الحكم في الأوسط إلى الأصغر، لكون الأصغر من أفراد الأوسط حينئذ.

أما ما هو أجنبي عن فن المنطق، كقولنا في مثال الكلية الموجبة: "كل جُـرْم متغـير" يعـنى إما بالحصول والمشاهدة، وإمَّا بالحصول من غير مشـاهدة. وأيضاً فهي تقبل من التغيرات الحسية ما شُوهد في أمثالها، فكل جرم هو متغير بالحصول أو بالقبول.

وقولنا: "جميع المتغير حادث" مع ما قبله "كل جرم متغير" انتظم منهما قـياس مـن الضـرب الأول لا من الشكل الأول. فينتج أن كل جرم فهو حادث. كالآتي:

كل جرم متغير ك.م

جميع المتغير حادث ك.م

كل جرم حادث ك.م

ودلـيل الكبرى أن كل جرم لما كان ملازماً للصفات التي تقبل الوجود والعدم، وكل ما يقبل الوجود والعدم فهو جائز مفتقر في وجوده إلى مُرَّجح يرجحه على ما يساويه في القبول، فلا يكون إلا حادثا.

وقولنا في مثال السالبة الكلية: "لا شيء من الجرم بقديم" يعني لو كان

قديمــاً، لكان مجرداً عن كل ما يفتقد إلى الفاعل وهو المقدار المخصوص، والحيز المخصوص، والصفة المخصوصة من الحركة والسكون وغيرهما وذلــك لا يُعقل. وقولنا: "لا واحد من الجائز يغنى عن الفاعل" لزم ترجيح أحــد الجائزين الذين يقبلهما من غير تفاوت على مساويه بلا مرجح، وذلك لا يُعقــل. وقولنا على نحو ما في الحديث: "لا شخص أغير من الله"، وهذه سالبة كلية.

وقولــنا في مثال الموجبة الجزئية: "بعض الذات جُرم" يعني أن الذات أعم من الجرم؛ لأنها صادقة على الذوات الحادثة وهي الأجرام وعلى الذات العلّـية القديمة، وهي ذات الله تعالى فإنها ذات موصوفة بالصفات وليست جرماً، وإلا لزم أن تكون حادثة.

وقولــنا: وواحــد من الصفات عرض يعني؛ لأن الصفة صادقة على الصــفة القديمــة، وعلــى الصــفة الحادثة التي يستحيل عليها البقاء وهي العرض، وسميث عرضاً؛ لأنها لا بقاء لها.

وكل واحدة منها إما محصلة أو معدولة، فالمجموع ستة عشرة قضية، وحقــيقة التحصــيل أن يكون المحمول ليس سلبياً، يعني أن كل واحدة من القضــايا الثمانــية إمــا أن يكون فيها سلب حُكِم بنسبته مع ما أضيف إليه إيجابــاً، أو سلباً إلى الموضوع، كقولك: "زيد هو لا قائم"، أو "زيد ليس هو لا قائم"، وتسمى معدولة.

وإمــا أن لا يكــون فيها ذلك كقولك: "زيد هو عالم"، و "زيد ليس هو عالم"، وتسمى محصلة.

فــترجع القضايا الثمانية باعتبار العدول والتحصيل في محمولاتها ستة عشــر مــن ضــرب ثمانــية في اثنين، وكل قضية كان السلب جزء من

محمولها، فهي معدولة سواء كان موضوعها ومحمولها مشتركين في جنس أولا.

وعلى هذا يصح قولك الجوهر هو ليس بعرض فتكون معدولة، وإن لم يشترك الجوهر والعرض في جنس قريب لا بعيد. ومنهم من شرط في العدول أن يكون الموضوع والمحمول داخلين تحت جنس ولو كان أعلى الأجناس. ومنهم من شرط فيه دخولهما تحت النوع السافل. ومنهم من شرط فيه اتفاق الموضوع بالمحمول المعدول يوماً ما، ومنهم من قال لا يصح العدول إلا حيث يكون الموضوع قابلاً للاتصاف بالمحمول المنفي، وهذا الخلاف في هذه الأقوال خلاف في الاصطلاح، وليخاطب مع كل باصطلاحهم.

والموجبة سواء كانت محصلة أو معدولة تقتضي وجود الموضوع، والسالبة فيهما لا تقتضيه ومن ثَمَّ كانت الشخصيتان إذا اختلفتا في الكيف وتوافقتا في التحصيل أو العدول تناقضتا، وبالعكس تعاندتا في الصدق موجبتين، وفي الكذب سالبتين، وإن اختلفتا فيهما كانت الموجبة أخص من السالبة، والموجبة المعدولة والسالبة المحصلة في قولنا مثلا: زيد هو لا عالم، وقولنا: زيد ليس هو بعالم. يقولون معنى الأولى التي هي موجبة معدولة زيد الذى وجد بصفة غير العلم. ومعنى الثانية التي هي سالبة محصلة زيد الذى لم يوجد بصفة العلم. ولا شك أن هذا التفسير يقتضى وجود الموضوع في الموجبة المعدولة وعمومه للموجود والمعدوم في السالبة المحصلة.

وحق التفصيل في القضايا بأن يُقال كل قضية اقتضت قيام صفة وجودية بالموضوع وجب أن يكون موضوعها موجوداً لاستحالة قيام الصفة

الوجوديـــة بالمعدوم، كقولنا: زيد قائم أو جالس، وكل قضية لا تقتضي ذلك لم يجب لموضوعها أن يكون موجوداً، كقولنا: زيد ممكن أو معلوم، أو زيد غير واجب الوجود أو غير مستحيل، فقولنا من أجل اقتضاء الموجبة مطلقاً وجود الموضوع، والسالبة لا تقتضيه.

أما الشخصيتان أي القضيتان اللتان موضوعهما جزئي إذا اختلفتا في الكـيف، أي فـي الإيجاب والسلب وتوافقتا في التحصيل أو في العدول لا يجتمعان في صدق أو كذب كقولنا: "زيد عالم، زيد ليس عالما" و "زيد هو لا عالم، وزيد ليس هو عالما".

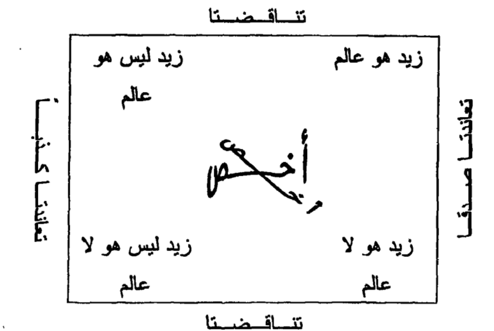
ولا يخفـى علـيك التناقض في هذين المثالين إن صح ما ذكروه من اقتضـاء الموجـبة وجـود الموضوع وعدم اقتضاء السالبة لوجوده وقولنا وبـالعكس، وهـو أن تـتفق الشخصيتان في الكيف ويختلفا في التحصيل والعـدول. وقوله تعاندتا في الصدق موجبتين مثالهما الشخصيتان الأوليتان مـن المثالين السابقين، وإنما تعاندتا؛ لأنه إن وجد زيد فهما لا يجتمعان في الصدق وإن كان معدوما كذلك، بل هما حينئذ كاذبتان معاً، لأنهما لما كانتا موجبتيـن، فهمـا لا يصدقان إلا عند وجود موضوعهما، فإذا فرض عدمه كذبتا معا.

وقولنا في الكذب: سالبتين، أي وتعاندتا في الكذب، أي لا يجتمعان على الكذب في حال كونهما سالبتين ومثالهما الشخصيتان وهما قولنا: زيد ليس هـو عالمـاً، زيد ليس هو لا عالماً، وإنما تعاندت في الكذب؛ لأن زيداً إن كـان موجوداً فيجتمعا على الكذب، بل هما صادقتان؛ لأن السالبة لما كانت لا تقتضي وجود الموضوع صح صدقها عند عدم موضوعها، وإنما صدقتا عند عدم زيد، لأن معنى السالبة المحصلة أن زيداً لم يوجد بصفة العلم.

ومعنى السالبة المعدولة، أن زيداً لم يوجد بصفة غير العلم. ولا شك أن زيداً المعدوم لم يجد متصفاً بالعلم ولا متصفاً بضده. وقولنا: وإن اختلفتا أي الشخصـيتان فـيهما، أي فـي الكيف وفي التحصيل أو العدول، ومثالهما الشخصـية الأولى مع الشخصية الأخيرة من المثالين السابقين وهما قولنا: زيد عالم، مع قولنا كانت الموجبة أخص من السالبة المحصلة، وإنما كانت أخـص مـن السالبة؛ لأنهما كلما صدقت صدقت معها السالبة، ولا تَصْدُق الموجـبة الأولى إلا حيث وجد زيد عالماً، والثانية إلا حيث وجد زيد غير عالم.

ونلاحـظ وجـوب صـدق السالبة الأولى عند وجود زيد عالماً، وفي وجوب صدق السالبة الثانية عند وجود زيد غير عالم، وتزيد السالبتان على الموجبتين بصدقهما حال عدم زيد.

وجرت عادتهم بوضع هذه الشخصيات في هذا الشكل:



أما الشرطيات، فهي كالحمليات تكون مخصوصة، وهي أن يخص فيها اللـــزوم أو العـــناد بحالـــة معيـــنة أو زمن معين، كقولنا: إذا جئتني اليوم أكرمتك، وكقولنا: إما أن تكون حياً عالماً، أو جاهلاً.

وغـــير مخصوصـــة، وهـــي ما لم يخص فيها اللزوم ولا العناد بذلك وتكـــون مهملة، ومسوَّرة كلية وجزئية، وموجبات بإثبات اللزوم أو العناد، وســـالبات بـــرفعهما، بمعـــنى أن الشرطية أقسامها كأقسام الحملية، فتكون مخصوصة، إلا أن خصوص الحملية يكون موضوعها جزئي، أو خصوص الشـــرطية بـــأن يخـــص اللزوم في المتصلة، أو العناد في المنفصلة بحالة معينة، أو زمن معين مثال المنفصلة المخصوصة، قولنا: كلما مات شخص وهو كافر فهو مخلد في النار. ومثال المنفصلة المخصوصة، قولنا: إما أن يكـــون الإنسان وهو مكلف مطيعا، وإما أن يكون عاصياً من أجل مفارقة خصـــوص الشـــرطية لخصـــوص الحملية في أن خصوصها لا يرجع إلي تشخيص مقدمها؛ قبلت المخصوصة الشرطية ستة أحوال وهي:

الكلية والجزئية والإهمال مع الإيجاب في كل واحدة من هذه الثلاث أو الســـلب، فقولـــنا في الأصل وتكون مهملة.. الخ راجع إلى الشرطية سواء كانـــت مخصوصة أو غير مخصوصة فتكون ستة أقسام في كل واحدة من المخصوصة وغير المخصوصة، فالمجموع اثنا عشر قسما.

ومعـــنى الكلـــية الشرطية تعميم لزومها، أو عنادها في جميع الأحوال الممكنة إن كانت موجبة وتعميم سلب لزومها، أو عنادها في جميع الأحوال إن كانت سالبة.

ومعنى جزئية الشرطية، إثبات لزومها، أو عنادها، أو سلبهما في بعض الأحوال من غير تعيين أصلاً.

ومعنى إهمال الجزئية والكلية الشرطية، إثبات لزومها، أو عنادها، أو سلبهما على وجه يحتمل التعميم في جميع الأحوال الممكنة والتخصيص ببعضها.

ومعنى إيجابها: إثبات اللزوم أو العناد.

ومعنى سلبها: رفع اللزوم أو العناد.

ولا عبرة بطرفي الشرطية، موجبتين كانتا، أو سالبتين، أو مختلفتين، وكذلك صدق الشرطية إنما هو بصدق المعنى الذي دلّت عليه من إثبات لزوم أو عناد، أو نفيهما على العموم أو الخصوص، ولا عبرة في ذلك بصدق أجزائها، أو كذبها، ولهذا كانت الشرطية قطعية الصدق.

وسور الإيجاب الكلي في المتصلة "كلما ومهما"، وفي المنفصلة "دائما"، وسور السلب الكلي فيهما "ليس البتة"، وسور الإيجاب الجزئي "قد يكون"، وسور السّلب الجزئي "ليس كلما" و "ليس دائماً"، "وقد لا يكون" والإهمال بإطلاق "أن" و "لو" و "إذا" في المتصلة، ولفظة "إنما" في المنفصلة.

أما التناقض في القضايا فهو اختلاف قضيتين بالإيجاب أو بالسلب على وجه يقتضي لمجرد ذلك الاختلاف لزوم صدق إحداهما، وكذب الأخرى. وقولنا: اختلاف جنس في الحد، وقوله: قضيتين يخرج اختلاف المفردات كقولك: حيوان لا حيوان، ويخرج أيضاً اختلاف غير القضايا من المركبات الإنشائية.

وقوله بالإيجاب والسلب يخرج كثيراً من أنواع الاختلاف بكوّن القضية حملية، أو شرطية أو نحوهما، أو كالاختلاف بالعدول والتحصيل، وكالاختلاف بأطراف القضايا من موضوع ومحمول إلى ما لا يحصر أحاده من أنواع الاختلاف، وقوله على وجه يقتضي لمجرد ذلك الاختلاف

لــزوم صـــدق إحداهما وكذب الأخرى، يعنى أن الاختلاف المذكور ليس المـــراد بـــه كـــل اختلاف بالإيجاب والسلب، بل اختلاف يوجب القضيتين المختلفتين بمجرد أن تكون إحداهما صادقة والأخرى كاذبة. واحترز بذلك مـــن الاخـــتلاف بالإيجاب والسلب الذي لا يمنع اجتماع القضيتين لا على الصدق ولا على الكذب، فلا يوجب صدق إحداهما ولا كذب الأخرى.

واحترز أيضاً بقيد الاختلاف الذي يمنع اجتماع القضيتين على الصدق، ولا يمنع اجتماعهما على الكذب فيقتضي حينئذ كذب إحداهما، ولا يقتضي صـــدق الأخرى، لأنه إما أن يصدق المحمول على كل فرد من الأفراد في الموضـــوع، فتصدق السالبة الكلية، وإن صدق المحمول على بعض أفراد الموضوع، وانتفى عن بعضه كذبتا معاً، ومثاله كل قضية موجبة كلية مع ســـالبتها الكلية، كقولك: كل حيوان إنسان، ولا شيء من الإنساني الحيواني بإنسان.

واحـــترز أيضـــاً من الاختلاف الذي يمنع اجتماعهما على الكذب، ولا يمـــنع اجـــتماعهما على الصدق فيقتضي صدق إحداهما، ولا يقتضي كذب الأخرى، مثال ذلك الجزئية الموجبة وسالبتها، فهما لا يكذبان معاً، لأنه إما أن يَصدُق المحمول على شيء من أفراد الموضوع فتصدق الموجبة، أو لا، فيجب صدق السالبة.

ويجـــوز صـــدق إحداهما فقط، وذلك حيث يكون الموضوع أخص من المحمـــول، فـــيكذب نفـــي المحمول الأعم عن شيء من أفراد الموضوع الأخـــص، ويصـــدق إثباته لكلها أو لبعضها كقولك: بعض الإنسان حيوان، بعض الإنسان ليس بحيوان.

ويجـــوز صدقهما معاً، وذلك حيث يكون الموضوع أعم من المحمول،

فيثبــت المحمول لبعض أفراده وينتفي عن بعضها، كقولك: بعض الحيوان إنسان، بعض الحيوان ليس بإنسان.

ومــن المعـروف أنــه لا يعتبر في التناقض إلا الاختلاف بالإيجاب والسلب المقتضى لزوم صدق إحدى القضيتين، وكذب الأخرى.

أما إذا كانت القضية مخصوصة، كان نقيضها القضية التي تخالفها في كيفها من إيجاب أو سلب، وتتحد معها فيما سوى ذلك من الطرفين والزمان والمكان والشرط والكل والجزء والقوة والفعل والإضافة، يعني أن القضية المخصوصة الحملية وهي ما موضوعها جزئي يشترط أن يخالفها نقيضها فــي أمــر واحــد، وهو الإيجاب والسلب المعبر عنهما بالكيف، ويجب أن يوافقها فيما سوى ذلك وهو ثمانية أمور:

الأول: الموضوع. الثاني: المحمول. الثالث: الزمان.

الرابع: المكان. الخامس: الشرط. السادس: الكل والجزء.

السابع: القوة والفعل. الثامن: الإضافة.

ومنهم من اختصر هذه الثمانية، فردَّها إلى ثلاثة:

(1) اتحاد الموضوع. (2) اتحاد المحمول.

(3) اتحاد الزمان.

ومنهم من ردها إلى اثنين وهما:

(1) اتحاد الموضوع. (2) اتحاد المحمول.

ومنهم من ردها إلى واحد وهو: اتحاد النسبة.

وإن كانــت مُســوّرة، أو مـــا في قوتها، شرط مع ذلك في نقيضها أن يخالفهـــا في كمها، فإذا كانت إحداهما كلية كانت الأخرى جزئية، يعني أن القضـــية إذا كانـــت مســـوّرة بالسور الكلي أو الجزئي، أو كانت في حكم

المســوّرة، وهــي لن تكون مهملة، فإنها في قوة الجزئية موجبة كانت أو ســالبة، شــرط مــا تقدم في المخصوصة من وجوب الاختلاف في الكيف ووجــوب الاتفاق في الثمانية أمور أن يختلفا في السور، فإذا كانت إحداهما كلــية وجــب أن تكون الأخرى جزئية؛ لأنهما إن كانتا كليتين جاز كذبهما معــاً، وذلك حيث يكون المحمول خُص في الموضوع، وإن كانتا جزئيتين جاز صدقهما معاً، وذلك في الموضوع الذي تكذب فيه الكليتان. فإذا عرفت هــذا، فنقيض الكلّية الموجبة جزئية سالبة وبالعكس، ونقيض الكلية السالبة جزئية موجبة وبالعكس.

أمــا الكلية الموجبة، فإذا كان مثالها: كل حادث هو من فعل الله، كانت كلــية صادقة، ونقيضها الكاذب بعض الحادث ليس فعلاً لله، وإذا قلت في الكلــية السالبة لا شيء من الممكن بواجب على مولانا تبارك وتعالي، كان ذلك الممكن صلاحاً للعبيد، أو أصلح لهم أولاً، كانت كلية صادقة ونقيضها الكاذب، بعض الممكن واجب على الله، وهو ما كان صلاحاً لهم وأصلح[6] للعبــيد. ونقــيض الكلــية الموجبة، جزئية سالبة وبالعكس، ونقيض الكلية الســالبة جزئــية موجــبة وبالعكس، ونقيض المهملة موجبة وسالبة نقيض جزئيتهما، ونقيض الضرورية المطلقة ممكنة عامة، ونقيض الدائمة المطلقة مطلقــة عامــة، ونقــيض المشروطة العامة ممكنة حينية، ونقيض العرفية العامــة، مطلقــة حينــية، ونقــيض الوقتية المطلقة ممكنة وقتية، ونقيض المنتشــرة المطلقة ممكنة دائمة. وما تركب من موجهتين، فنقيضها منفصلة مانعــة خلو من نقيضهما بشرط تقييد موضوع الثانية من المركبة الجزئية بحكــم محمولهــا من الأولى، وبالعكس في جميع هذه الموجهات. يعني أن

---

(1) واضح هنا تأثر المؤلف بالمعتزلة، وخاصة نظريتهم فى الصلاح والأصلح.

القضـــية المســـوّرة إن كانـــت موجهة، أي ذُكر فيها اللفظ الذي يدل على مادتها، فإنه يشترط في نقيضها زيادة على ما سبق في شروط المسوّرة، أن يخالفها هذا النقيض في الجهة؛ لأنهما لو اتحدتا في الجهة لجاز صدقهما معاً أو كذبهما معاً.

أمـــا ما في قوة الجزئية الموجبة، وهي كقولك: بعض الإنسان حيوان، فنقيضـــها نقـــيض هذه الجزئية الموجبة، وهي قولك: لا شيء من الإنسان بحـــيوان. ومـــثال المهملة السالبة قولك: الحيوان ليس بإنسان، وترّد أيضاً بـــالألف واللام الحقيقية دون الاستغراق، فهذه أيضاً في قوة جزئية سالبة، وهـــي قولـــك: بعـــض الحيوان ليس بإنسان، فنقيضها نقيض هذه الجزئية السالبة، وهي الكلية الموجبة، وهي قولنا: كل حيوان إنسان. وقوله: ونقيض الضرورية المطلقة ممكنة عامة، مثاله: كل ممكن فهو مفتقر في وجوده إلى الفـــاعل تـــبارك وتعـــالى بالضرورة، فهذه كلية موجبة ضرورية صادقة، فنقيضها الكاذب قولك: ليس كل ممكن مفتقراً في وجوده إلى الفاعل المختار جلّ وعلا بالإمكان العام، فهذه جزئية سالبة ممكنة عامة، قابلنا كلية الأفراد بجزئيتها، والضرورة بالإمكان العام، وخالفنا كيف الإيجاب بكيف السلب.

وبيان أقسام هاتين القضيتين للصدق والكذب، إن المحمول إما أن يجوّز العقـــل سلبة عن شيء من أفراد الموضوع، أو لا، فإن جاز ذلك صدقت الجزئية السالبة؛ لأنها إنما حكمت بوجوب ثُبوت المحمول عقلاً لكل فرد من أفراد الموضوع، وذلك يستلزم استحالة سلبه عن فرد من أفراد الموضوع، وإن لـــم يجـــوز العقـــل السلب في شيء من الأفراد، فقد صدقت الموجبة وكذبت السالبة.

أما تناقض الكلية السالبة مع الجزئية الموجبة، فنقيض الدائمة المطلقة،

مطلقـــة عامة، مثاله قولنا مثلاً: كل داخل الجنة بعد البعث منعم عليه، فهذه كلية موجبة دائمة صادقة ونقيضها الكاذب، جزئية سالبة مطلقة عامة، وهي قولنا: ليس كُل داخل الجنة بعد البعث منعماً عليه فيها بالإطلاق العام، وإنما احتـــيج إلـــى الإطـــلاق المؤذن بالصِّدق الفعلي في النقيض؛ لأن الدوام لا يســـتلزم الضـــرورة بل قد يصدق مع الإمكان الخاص، فلو قوبل بالإمكان لجاز صدق القضيتين معاً.

وبيان أقسام هاتين القضيتن للصدق والكذب أن المحمول إن دام ثبوته لجمـــيع أفـــراد الموضـــوع صـــدقت الموجبة، وكذبت السالبة، وإن لم يدم لجميعها، فهو سلب إما عن جميعها أو عن بعضها.

ونقيض المشروطة العامة حينية ممكنة مثال: كل متحيز فهو منتصف بالحـــركة والســـكون بالضرورة ما دام متحيزاً، فهذه موجبة كلية مشروطة عامـــة صادقة، فنقيضها الكاذب جزئية سالبة حينية ممكنة، مثال: ليس كل متحيز متصفا بالحركة والسكون بالإمكان العام حين هو متحيز، فقد اختلفتا في الكيف، وقابلنا الكلية بالجزئية، والضرورة بالإمكان العام، وعموم وقت الوصف بحين من أحيانه. وبيان اقتسامها للصدق والكذب: أن المحمول إما أن يجب ثبوته لجميع أفراد الموضوع طول اتصافها بالوصف الذي عُبِّر به عـــنها، وهـــو "المتحيز" في مثالنا أو لا، فإن كان الأول صدقت المشروطة الموجبة، وكذبت الحينية الممكنة، وإلا فالعكس.

ونقـــيض العرفـــية العامة مطلقة حينية، مثاله: كل فاقد للساتر جاز أن يُصَـــلِّي عـــريانا ما دام فاقد للساتر، فهذه كلية موجبة عرفية عامة صادقة، ونقيضـــها الكـــاذب جزئـــية سالبة مطلقة حينية، وهي قولنا: ليس كل فاقد للساتر يجوز له الصَّلاة عرياناً بالإطلاق العام حين هو فاقد للساتر.

ونقيض الوقتية المطلقة ممكنة، ووقتية، مثاله: كل ممكن فهو فعل الله تعالي بالضرورة وقت حدوثه، ونقيضها: ليس كل ممكن فعلا لله تعالى بالإمكان العام وقت حدوثه. ونقيض المنتشرة المطلقة ممكنة دائمة، مثال: كل ممكن معدوم بالضرورة وقتا ما، ونقيضها: ليس كل ممكن معدوماً بالإمكان العام دائماً.

وبيان اقتسامها للصدق والكذب إن المحمول إما أن يكون واجب الثبوت لكل فرد من أفراد الموضوع وقتاً ما بحيث لا يتصور في الفعل نفيه، أو لا يتصور في الفعل نفيه دائماً، أي في جميع الأوقات عن جميع الأفراد أو بعضها، وفي كليهما يَصْدُق إمكان نفيه دائماً عن بعضها، فإن كان الأول لصدقت المنتشرة المطلقة، وإن كانت الثانية صدق نقيضهما الذي هو الممكنة الدائمة. وما تركب من موجهتين فنقيضهما منفصلة مانعة خلو من نقيضهما. وينبغي أن تعرف أولاً أن كل محمول له نسبتان للموضوع نسبة ثبوته له، ونسبة نفيه عنه، فلكل موجهه لم يصرح فيه إلا ببيان جهة إحدى النسبتين، فهي بسيطة كقولنا: كل إنسان حيوان بالضرورة، أو لا شيء من الإنسان بفرس بالضرورة.

فالأولى بيّنت أن نسبة ثبوت الحيوان للإنسان ضرورية، ولم تتعرض باللفظ لجهة نسبة نفيه عنه، وإن كان يُؤخذ بدلالة الالتزام أنها نسبة ممتنعة، والقضية الثانية بيّنت أن نسبة نفي الفرس عن الإنسان ضرورية، ولم تتعرض بلفظها لنسبة الثبوت، وكل موجهة صرح فيها بجهتي النسبتين معاً، فهي مركبة، سميت بذلك لدلالتها على الجهتين في الثبوت والنفي، كقولنا في المشروطة الخاصة: كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً، وتدل هذه القضية على أن جهة نسبة ثبوت محمولها إلى

موضوعها جهة المشروطة العامة، وعجزها، وهو قولنا: "لا دائما" دل على صحة نفي محمولها عن موضوعها، وأن جهة نسبة هذا النفي إطلاق؛ لأن مقابل الدوام إطلاق. ويؤخذ منه أن ذلك الوصف الذي أوجب ثبوت المحمول للموضوع ليس بلازم له، بل لا بد أن يفارقه، وعند مفارقته لا بد أن ينتفي المحمول عن الموضوع على سبيل الإطلاق.

إذن فكل قضية مركبة فيها قضيتان مختلفتان في الكيف والجهة، متفقتان في الكم إلا الممكنة الخاصة، ففيها قضيتان مختلفتان في الكيف خاصة متوافقتان في الكم والجهة، ومثلها في ذلك الوجودية اللادائمة، فالمركبات على هذا سبع وهي:

(1) "الخاصتان" أي المشروطة الخاصة، والعرفية الخاصة.

(2) "الوقتيتان" أي الوقتية والمنتشرة.

(3) "الوجوديتان" أي الوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية.

(4) الممكنة الخاصة وهي، مركبة؛ لأنها دلَّت على أن نسبة ثبوت محمولها لموضوعها ممكن ونسبة نفيه عنه ممكن، ففيها إذن ممكنتان عامتان.

أما البسائط مما بقي من الموجهات، وهي اثنتا عشرة، وكل واحدة منها لا تتعرض إلا لبيان جهة نسبتها الموافقة فقط بخلاف المركبات، فإنها تتعرض كجهة نسبتها الموافقة ولجهة نسبتها المخالفة، ففي كل موجهة مركبة، موجهتان، موجبة وسالبة، إحداهما: موافقة لكيفها المصرح به فيها، والأخرى: مُخالفة الكيف المصرح به فيها.

أما المشروطة الخاصة، فهي مركبة من مشروطة عامة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة. والعرفية الخاصة مركبة من عرفية عامة موافقة،

ومطلقة عامة مخالفة.

والوقتية مركبة من قضية مطلقة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة.

والمنتشرة مركبة من منتشرة مطلقة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة.

والوجودية اللادائمة مركبة من مطلقتين عامتين، إحداهما موافقة، والأخرى مخالفة.

والوجودية اللاضرورية مركبة من مطلقة عامة موافقة، وممكنة عامة مخالفة.

والممكنة الخاصة مركبة من ممكنتين عامتين، إحداهما: موافقة، والأخرى: مخالفة.

ومن الملاحظ أن كل مركبة لا تصدق إلا بصدق الموجهتين اللتين تركبت منهما معاً؛ لأنها حكمت بهما معاً، وتكذب تلك المركبة بكذبهما معاً أو كذب إحداهما، والمركب يكذب بكذب أجزائه كلها، أو بعضها ومهما كذب أحد جزئي المركبة وجب صدق نقيضه، فإذن مهما صدق نقيضا جزئيهما أو نقيض أحدهما، فقد كذبت لاستلزام ذلك كذب جزئيها معاً ولهذا فنقيضها، مانعة خلو مركبة من نقيض جزئيها، لأن معناها الحكم لأنه لابد من صدق النقيضين أو أحدهما، وهما لا يكذبان معاً، وذلك مستلزم لتكذيب الموجهة المركبة لا محالة، كما أن الموجهة المركبة تستلزم تكذيب هذه المنفصلة لا محالة؛ لأنها حاكمة بصدق نقيضي جُزئيها معاً، وهما الموجهتان البسيطتان اللتان تركبت منهما. وإذا صدق نقيضيهما معاً فقد كذبا معاً، ومانعة الخلو تكذب عند كذب جزئيها معاً. وتسميتهم لهذه المانعة الخلو نقيضاً للمركبة تسامح، وإلا فهي في الحقيقة مساوية لنقيضها، لا عين نقيضها؛ لأن نقيضها الحقيقي إنما هو حملية تخالفها في الكيف والكم.

ومانعة الخلو هذه هي منفصلة موجبة كلية أبداً وإن كانت المركبة الحملية التي هي نقيضها موجبة كلية مثلها، والنقيض الحقيقي لا يكون موافقا لنقيضه في الكيف والكم.

ولكي نعرف مانعة الخلو التي هي نقيض الموجهة المركبة، فاعرف ما تركبت منه تلك الموجهة المركبة من الموجهتين البسيطتين، ونأخذ نقيضيهما على ما عرفنا، ونركب من نقيضيهما مانعة الخلو، ونجعلها نقيض لتلك الموجهة المركبة.

فالمشروطة الخاصة قد عرفنا أنها قد تركبت من مشروطة عامة موافقة، ومن مطلقة عامة مخالفة، فنأخذ نقيضها. وقد عرفنا أن نقيض المشروطة العامة ممكنة حينية، ونقيض المطلقة العامة دائمة مطلقة.

فتتركب مانعة الخلو من هذين النقيضين، فيكون نقيض المشروطة الخاصة مانعة خلو مركبة من ممكنة حينية ودائمة مطلقة، ومن ثم تركبت المشروطة الخاصة من مشروطة عامة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة.

ومن ثم أيضاً، فإن نقائض سائر المركبات يأتي بهذا الشكل، فنقيض العرفية الخاصة مانعو خلو مركبة من حينية مطلقة ودائمة مطلقة، ونقيض الوقتية، مانعة خلو مركبة من ممكنة وقتية ودائمة مطلقة، ونقيض المنتشرة، مانعة خلو مركبة من ممكنة دائمة ودائمة مطلقة، ونقيض الوجودية اللادائمة، مانعة خلو مركبة من دائمتين مطلقتين، ونقيض الوجودية اللاضرورية، مانعة خلو مركبة من دائمة مطلقة وضرورية مطلقة، ونقيض الممكنة الخاصة، مانعة خلو مركبة من ضروريتين مطلقاً.

أما الجزء الثاني من هذه المركبات لا يكون إلا نفي دوام، أو نفي ضرورة، فإن كان نفي دوام، فنقيضه الدوام؛ لأن نفي الدوام إطلاق،

ونقـــيض المطلقة هي الدائمة، وإن كان نفي ضرورة، فنقيضه الضرورة؛ لأن نفي الضرورة إمكان، أما نقيض الممكنة فهو الضرورية.

والمركـــبة الجزئية تنحل إلى موجهتين بسيطتين مجموعهما أعم منها، بدلـــيل أنـــه قـــد يصدق ما تتحلل إليه الجزئية، وتكون تلك الجزئية كاذبة لاقتضائها عدم دوام الإنسانية لما تثبت له، كقولنا: بعض الحيوان إنسان لا دائما، وذلك كذب إذ كل ما ثبتت له الإنسانية، فهو إنسان دائماً بالضرورة، وإذا حللت هذه الجزئية إلى بسائطها انحلت إلى قولنا: بعض الحيوان إنسان بـــالإطلاق العـــام، وإلى قولنا: بعض الحيوان ليس بإنسان بالإطلاق العام. وهاتين القضيتين المطلقتين صادقتين، وإن كانتا في مادة الضرورة لوجوب صدق المطلقة، في جميع المواد الفعلية. وإذا تبين أن الجزئية قد تنحل إلى الأعـــم، لم يصح – في معرفة نقائض القضايا الجزئية المركبة – الطريق الســـابق في معرفة نقائض القضايا المركبة الكلية. وسر الفرق بين الجزئية المركـــبة، والكلية المركبة، أن الموضوع في القضيتين اللتين تنحل إليهما المركبة الكلية لما كان عاماً صار واحداً، وتوارد عليه ثبوت المحمول ونفيه كما كان ذلك في أصل القضية المركبة، فقد اتحد معناها مع ما تحللت إليه، وأما الموضوع في القضيتين اللتين تنحل إليهما الجزئية المركبة ما لم يكن عامـــاً، فلم يلزم اتحاده حتى يتوارد ثبوت المحمول فيهما ونفيه على شيء واحد كما كان كذلك في أصل الجزئية المركبة؛ لأن التركيب فيهما هو الذي دل على اتحاد الموضوع في حكميهما، فعند الانحلال وزوال التركيب صار جزئيـــن مستقلين لارتباط موضوع إحداهما بموضوع الأخرى، فأمكن أن يُحمل إحداهما على خلاف ما يحمل عليه الآخر.

إذن فلم يلزم في الجزئية المركبة مساواة معناها لمعنى ما انحلت إليه،

فمانعـــة الخلو المركبة من نقيض ما انحلت إليه الجزئية المركبة، لا تصلح وحدها أن تكون نقيضاً لتلك الجزئية، بل لا بد من زيادة عند المحققين، ثم اختلفـــت طـــرقهم، فمنهم من لم يزد شيئاً في القضيتين اللتين تنحل إليهما الجزئـــية، وزاد في أجزاء مانعة الخلو التي تناقض الجزئية المركبة جزءاً ثالثاً، فجعلها مركبة من ثلاثة أجزاء:

الجزء الأول: نقيض جزئيتي المركبة الجزئية.

الجـــزء الثانـــي: نقيض جزئيتي المركبة الجزئية أيضاً على الطريق المـــألوف في المركبة الكلية. وهذان الجزئيان النقيضان كليتان أبداً؛ لأنهما نقيضا جزئيتين.

الجزء الثالث: هو مجموع جزئيتي كل من الكليتين الأوليتين، موجهتين بمثل جهتيهما، ومكيفتين بكيفهما، إحداهما موجبة؛ والأخرى سالبة، وهاتين الجزئيتيـــن مســـتغرقتين أفراد كل من الكليتين، بأن أثبت المحمول لبعضها ونفيه عن البعض الآخر.

فتقول مثلاً: بعض العدد زوج دائماً أو، بعض العدد زوجاً دائماً وبعض الباقي ليس زوجاً دائماً.

وقـــد جعل البعض نقيض الجزئية المركبة، بأن حمّل المفهوم المردد بيـــن المحمـــول ونقيضه على جميع أفراد الموضوع، فتقول: بعض العدد زوج لا دائماً، أو زوج دائماً، وليس بزوج دائماً. ومنهم من جعل زيادة قيد في الجزئية المخالفة في الجزئيتين اللتين تنحل إليهما الجزئية المركبة، فقيّد موضوعها بحكم المحمول من الجزئية الموفقة من ثبوت، أو نفي.

ويؤخذ نقيض الجزئيتين على ما في المخالفة منهما من القيد المذكور، فإذا قلت: بعض الحيوان إنسان لا دائما، حللتها إلى: بعض الحيوان إنسان بالإطلاق العام، وقولنا: بعض الحيوان الذي هو إنسان ليس إنساناً بالإطلاق

العام.

ونقيض تلك الجزئية المركبة، مانعة خلو مركبة من نقيض هذين الجزئين على ما في الثاني منهما من التقييد، فيكون نقيضها هكذا دائماً، إما لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً، وإما كل حيوان الذي هو إنسان، فهو إنسان دائماً.

وأخذ النقيض على هذا الوجه يقتسم الصدق والكذب مع الجزئية المركبة ضرورة انحلالها إلى ما يساويها في المعنى لاتحاد الموضوع فيما انحلت إليه من القضيتين بسبب ذلك القيد الذي قُيد به موضوع الثانية، كقولنا في السالبة: بعض الحيوان ليس بإنسان لا دائماً، انحلت إلى قولنا: بعض الحيوان ليس بإنسان بالإطلاق العام، فنقيض تلك الجزئية المركبة، مانعة الخلو المركبة من نقيض هذين الجزئين على ما في الثاني من التقييد، وهي مثال قولنا: إما كل حيوان إنسان دائماً، أو: لا شيء من الحيوان الذي هو ليس إنساناً بإنسان. وهذا النقيض صادق لصدق أحد جزئيه.

والجزئية المركبة كاذبة، لكذب أحد جزئيها، وهو الثاني ولو أخذت النقيض الغير مقيد بالقيد المذكور، فقلت: إما كل حيوان إنسان دائماً، أو: لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً، لكان هو والجزئية المركبة كاذبتين معاً.

أما العكس، فثلاثة أقسام:

1- عكس مستوى.
2- عكس نقيض موافق.
3- عكس نقيض مخالف.

أما العكس المستوى: فهو تبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بعين الآخر مع بقاء الكيف والصدق على وجه اللزوم.

عكس النقيض الموافق: تبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الآخر، مع بقاء الكيف والصدق على وجه اللزوم.

عكس النقيض المخالف: تبديل الطرف الأول من القضية ذات الترتيب الطبيعـــي بنقــيض الثاني، والثاني بعين الأول مع بقاء الصدق دون الكيف على وجه اللزوم، مثل: العكس في اللغة مطلق التحويل.

وفـــي الاصـــطلاح يطلـــق لإزاء معنيين، المصدر والقضية التي وقع التحويل إليها، وهاك تفصيل ما أوجزنا:

(1) العكـــس المســـتوي: وحقيقـــته على المصدر تبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بعين الآخر مع بقاء الكيف، والصدق على وجه اللزوم.

فقولـــنا: تبديل جنس، وقولنا: كل واحد من طرفي القضية احترازاً من تبديل أحدهما فقط، فلا يسمى عكساً مستوياً، ودخل في طرفي القضية طرفا الحملية والشرطية المتصلة والمنفصلة، كقولنا: إما أن تكون الشمس طالعة، وإمـــا أن يكـــون النهار مفقوداً، فإذا بدلنا طرفيها، قلنا: إما أن يكون النهار مفقـــوداً، وإمـــا أن تكـــون الشمس طالعة، لم يسم هذا التبديل عكساً، فإن الترتيـــب بين طرفيها ليس طبيعياً أي يقتضيه المعنى بحيث، لو أزيل تغير المعنى، بل الترتيب في ذلك موكول لاختيار المتكلم.

وقولـــنا بعين الآخر، يخرج عكس النقيض؛ لأن التبديل فيهما ليس في عيـــن الطرفين، وقولنا مع بقاء الكيف مخرج لتبديل كل واحد من الطرفين بعيـــن الآخـــر مـــع الاختلاف في الكيف، بأن يكون أصل القضية موجبة وعكسها سالبة وبالعكس، وقولنا: والصدق مخرج للتبديل المذكور مع عدم بقـــاء الصـــدق، كقولنا مثلاً: في عكس. "كل إنسان حيوان" ← كل حيوان إنسان، فالصدق الذي كان في الأصل قد انتفى في العكس إذ هو كاذب، فلا يسمى عكساً.

(2) **عكـــس النقـــيض الموافـــق**: فحقيقته تبديل كل واحد من طرفي القضـــية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الآخر مع بقاء الكيف والصدق على وجـــه اللـــزوم، وقـــيوده موافقة لقيود العكس المستوى، إلا أن التبديل هنا بالقـــيض والمـــراد مـــنه أن يجعـــل نقـــيض المحمول موضوعاً، ونقيض الموضوع محمولاً في الحمليات، ويجعل نقيض التالي مقدماً، ونقيض المقدم تالـــياً فـــي الشرطيات المتصلات، ومثاله في الحمليات: كل إنسان حيوان، فعكـــس نقيضه الموافق: كل ما ليس حيوانا ليس بإنسان، وفي الشرطية إذا قلنا: كلما كان هذا إنساناً كان حيوانا، فعكس نقيضه: كلما لم يكن هذا حيواناً لم يكن إنساناً.

وقولنا: مع بقاء الكيف والصدق على وجه اللزوم يخرج أيضاً ما يبقى معـــه الصدق على وجه اللزوم، كما لو قيل مثلاً في عكس قولنا: لا شيء مـــن العدد الزوج بمفرد، بعكس النقيض الموافق: لا شيء من غير المفرد غير عدد زوج، فهذا العكس في الكلية السالبة كنفسها، اتفق صدقها في هذه القضـــية لمـــا اتفق فيها من مساواة طرفيها للنقيض، فيلزم من نفي أحدهما ثبوت الآخر.

(3) **عكس النقيض المخالف**: وحقيقته تبديل الطرف الأول من القضية ذات الترتيـــب الطبيعي بنقيض الثاني، والثاني بعين الأول مع بقاء الصدق دون الكـــيف على وجه اللزوم، فقد خالف هذا العكس العكسين السابقين في أمرين:

الأول: إن الكيف فيه مخالف لكيف الأصل.

الثانـــي: إن التبديل فيه ليس بعين الطرفين ولا نقيضهما معاً، بل بعين أحدهما، ونقيض الآخر، ومثاله في الحمليات.

ويطلــق العكــس أيضاً بالاشتراك العرفي على نفس القضية المنعكس إليها، وقد تقدم أن العكس مشترك في الاصطلاح بين المصدر وبين القضية المــنعكس إليها، والحد السابق بالعكس إنما هو مصدر، وأما حده، فهو اسم للقضية المنعكس إليها.

فهــو أن يقــال: العكــس المستوى قضية تركبت بتبديل كل واحد من طرفــي القضية ذات الترتيب الطبيعي بعين الآخر مع بقاء الكيف والصدق على وجه اللزوم.

وعكــس القضــايا الموجبات أربع بالعكس المستوي حملية كانت، أو شرطية، متصلة جزئية موجبة أو سالبة، بدءاً بالموجبات لشرفها، ولوضوح مــا ذكر من العكس لها، وقد عرفت أن القضايا المجردة عن اعتبار الجهة فيها ثمانية وهي:

1- المخصوصة الموجبة. 2- المخصوصة السالبة.

3- الكلية الموجبة. 4- الكلية السالبة.

5- الجزئية الموجبة. 6- الجزئية السالبة.

7- المهملة الموجبة. 8- المهملة السالبة.

أمــا عــن حكم العكس باعتبار الجهة في الحمليات، فالممكنات العامة والخاصــة تنعكسان موجبتين إلى ممكنة عامة، وموجبات غيرهما تنعكس إلــى مطلقــة عامــة، يعني أن ما قدمه إنما هو حكم العكس باعتبار الكم والكــيف من غير مراعاة جهة. وأما حكمه باعتبار الجهة وهي إنما تكون في الحمليات، فالموجهات، تنقسم إلى قسمين:

(1) الممكنات: وهما الممكنة العامة، الممكنة الخاصة، وحكمهما أنهما ينعكسان إلى ممكنة عامة.

(2) **الفعليات:** وهي ما عدا الممكنتين، وحكمها أنها تنعكس إلى مطلقة. هذا، وقد ذهب المتأخرون إلى أن الممكنتين لا تنعكسان أصلاً.

أما الفعليات، وهي ما عدا الممكنتين، فالدليل على صحة إنعكاسها إلى مطلقة عامة، وهي قولنا: بعض المعدوم ممكن بالإطلاق العام، والدليل على ذلك ثلاثة أوجه:

الأول: الافتراض: وهو أن يفرض ذات الموضوع معيناً، فيصدق عليه المحمـــول كليا بالفعل، وكذلك يصدق عليه العنوان، فيتركب من القضيتين، قياس من الضرب الأول، من الشكل الثالث، فينتج العكس المذكور، فتصدق حينئذ قضيتان:

أحدهما: المعدوم بالإطلاق. **الأخرى:** ممكن بالإطلاق.

الثانـــي: الخُلــف: وهو أن ينضم نقيض العكس إلى الأصل، فينتج من الأول المحـــال، وهو سلب الشيء عن نفسه، ولا خلل في صورة القياس، فيتعيـــن أن يكـــون فـــي مادتـــه وإحدى مقدمتيه، وهي الأصل المعكوس، ومفروضـــة الصـــدق، فانحصـــر الكذب في المقدمة الأخرى، وهي نقيض العكس، فوجب أن يكون العكس صادقاً.

فـــإذا صدق في مثالنا كل ممكن، فهو معدوم، أو بعض الممكن معدوم بـــالإطلاق العام، وجب أن يصدق في عكس كل واحد منهما بعض المعدوم الممكـــن بـــالإطلاق العام، وإلا لصدق نقيضه، وهو لا شيء من المعدوم ممكـــن دائماً، فتضمه كبرى لأصل القضية كلية كانت أو جزئية فينتج مع الكلـــية: لا شيء من الممكن ممكن دائماً، ومع الجزئية: بعض الممكن ليس هـــو ممكناً دائماً، وكلا النتيجتين مستحيلة، ولا خلل إلا من نقيض العكس، فالعكس صادق.

الثالــث: طــريق العكس: وهو أن تعكس نقيض العكس المدعى لزوم صــدقه؛ لصدق الأصل، فيكون عكسه نقيضاً للأصل المفروض صدقه إن كــان ذلك الأصل جزئياً أو ضداً له إن كان كليا، أو أخص من نقيضه إن كــان كلياً، فلا بد أن يكون لازم نقيض العكس هو عكسه في كلا الوجهين، منافيا للأصل المفروض صدقه.

فما نافى الصادق فهو كاذب ضرورة، فلازم نقيض العكس كاذب، وإذا كــذب الــلازم كــذب الملزوم ضرورة، فنقيض العكس الملزوم إذا كذب، صــادق وهــو المطلــوب، وإذا صدق النقيض صدُق لازمه أيضاً، فيكون العكس لازم الصدق؛ لما علم من وجوب صدق النقيض عند كذب نقيضه، ومن ثَمَّ فقد تبين صحة انعكاس الفعليات الموجبات كلها إلى مطلقة عامة.

أمــا عــن الدائمــتان، وهمــا الضرورية المطلقة، والدائمة المطلقة، والعامتان، وهما المشروطة العامة والعرفية العامة، فتنعكس إلى أخص من المطلقة العامة وهي الحينية.

وأما السالبة، فإن كانت عامة بحسب الأزمنة والأفراد انعكست كنفسها، وإلا لم تنعكس أصلاً، إلا المشروطة الخاصة، والعرفية الخاصة الجزئيتين، فإنهمــا ينعكســان كانفسهما كالكليتين، ومراده بعمومها بحسب الأزمنة أن تكون إحدى القضايا الست الدائم حكمها، إما بحسب الذات وهي الضرورية المطلقة، والدائمة المطلقة، وإما بحسب الوصف، وهي المشروطة، والعرفية والعامتان، والخاصتان.

ومــراده بــالعموم فــي الأفراد أن تكون هذه الست كليات، وانعكساها لأنفســها يحــتمل أن يكون المراد من التشبيه أن عكس هذه الست كليات، بحفظ كل ما كان فيها من كلية وجهة، وقد لا دوام.

ويحتمل أن يكون المراد أنها تنعكس، كنفسها فيما وصفها به هنا، وهو ثلاثـــة أشياء: السلب، والعمومان، وأما ما زاد على ذلك من قيد ضرورة، ولا دوام فلا يلزم في العكس، أما الدائمة المطلقة، والعرفية العامة فتنعكسان كأنفسهما، فإذا قلت في الدائمة، لا شيء من العالم القديم، تنعكس إلى دائمة مطلقـــة، كالأصـــل وهو قولنا: لا شيء من القديم بعالم. ولو لم يصدق هذا العكـــس عند صدق أصله لصدق نقيضه، وهو: بعض القديم عالم بالإطلاق العام.

وإذا أردنـــا طريق الخُلف، فنضم هذا النقيض لصغرى أصل القضية، ينتج من الأول: بعض القديم ليس بقديم دائماً، وهو محال لما فيه من سلب الشـــيء الأول عن نفسه، ولا خلل إلا من نقيض العكس، فالعكس صادق. وإذا أردت طـــريق العكـــس، فاعكس هذا النقيض إلى: بعض العالم قديم بـــالإطلاق العـــام، وهو نقيض الأصل، فيكون كاذباً، فملزومه وهو نقيض العكس كذلك، فالعكس صادق.

وإذا صـــدق فـــي العرفية العامة: لا شيء من فاقد العقل بمكلف، لزم صدق عكسه عرفية عامة مثله وهو قولنا: لا شيء من المكلف بفاقد العقل، وإلا صـــدق نقيضـــه، وهـــو: بعض المكلف فاقد العقل بالإطلاق حين هو مكلف، فإن ضممته إلى الأصل أنتج من الأول سلب الشيء عن نفسه، وهو بعض المكلف ليس بمكلف حين هو مكلف وهو محال، ولا خلل من نقيض العكـــس، فـــالعكس صادق، وإن عكست نقيض العكس، انعكس إلى: بعض فـــاقد العقل مكلف حين هو فاقد العقل، وهو نقيض الأصل الصادق، فيكون كاذبا، فملزومه وهو نقيض العكس كاذب، فالعكس صادق، وهو المطلوب.

أمـــا الضرورية المطلقة إذا كانت سالبة كلية، فقد اختُلِف فيما تنعكس

إليه إلى قولين: دائمة، وضرورية.

والمشــروطة العامة إذا كانت سالبة كلية، فقد اختُلِف فيما تنعكس إليه أيضاً إلى:

* إن عكسها مشروطة عامة كنفسها.

* إن عكسها عرضية عامة.

وأما الخاصتان وهما: المشروطة الخاصة، والعرفية الخاصة، إذا كانتا سالبتين كليتين فإنهما ينعكسان كعامتيهما، وهما المشروطة العامة، والعرفية العامـــة، ويجري القولان السابقان في ذكر الضرورة في عكس المشروطة الخاصـــة كمـــا جـــريا في ذكرها في عكس المشروطة العامة، ثم يزاد في عكـــس الخاصتين قيد لا دوام المذكور في الأصل، لكن يُنوي رجوعه في العكس إلى بعض أفراد الموضوع لا إلى جميعها كما كان في الأصل، لأنه فـــي الأصل مطلقة عامة موجبة كلية وهي تنعكس إلى مطلقة عامة موجبة جزئية.

والدوام بالطبع في البعض عبارة عنهما، فعل هذا لم تنعكس الخاصتان كأنفســـهما في قيد لا دائماً، وهذا مذهب المتأخرين؛ لأنهم بنو على أن "قيد لا" دائمـــاً راجـــع إلى كل فرد من الأفراد في الموضوع فهو كلية موجبة، وعكسها جزئية.

والخاصتان تنعكسان، كأنفسهما وفي قيد لا دائماً، راجع في الأصل إلى كـــل أفراد الموضوع من حيث هو "كل لا" إلى واحد والنفي عن الكل، من حيث هو، كل جزئي.

وعكـــس الجزئـــية الموجـــبة موجبة مثلها فقد اتحد معنى هذا القيد في الأصل والعكس، فقد انعكست الخاصتان إلى أنفسهما، وإلا لم تنعكس أصلاً،

ويدخـــل فيه ثلاثة أقسام: كليات الست الدوائم، وجزئياتها، وجزئيات الست الدوائم، أما غير الدوائم فأخصها الكلية الوقتية، وهي لا تنعكس أصلاً، فما بقـــي وهو الأعم، كذلك؛ لأن كل ما لا ينعكس إليه الأخص لا ينعكس إليه الأعم.

ودلـــيل عدم انعكاس الوقتية الكلية السالبة إنه يصدق مثل: لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائماً، وعكسه كاذب، وأما سوالب الجزئيات الســـت الدوائم غير الخاصتين فإنما تنعكس لجواز أن يكون الموضوع فيها أعـــم مـــن المحمول الأخص، لا كلياً، ولا جزئياً، لاستحالة وجود الأخص بدون الأعم.

أما الخاصتان الجزئيتان فأُطلق عليهما عدم الانعكاس، كغيرها إلا أنهما ينعكسان كأنفسهما ولهذا استثناهما في الأصل مما لا ينعكس، والبرهان على هـــذا فـــي العرفية الخاصة، لكونها أعم إذا صدق مثل: بعض "ج" ليس هو "ب" لا دائمـــاً، فحكم هذه القضية بقولنا: لا دائماً هو حكم بثبوت المحمول للموضوع في وقت ما، وهو معنى المطلقة العامة.

إذن فـــإن ج الذي هو موضوع القضية له أفراد موجودة، وقد حكمت القضية على بعض تلك الأفراد لهذين الحكمين، فيكون هذا البعض من أفراد "ب"، ومن أفراد "ج" إذ قد صدقا عليه بالفعل، ولا يجتمع صدقهما عليه في وقت واحد بوجه، لحكم القضية بأنه ينسلب عند "ب" ما دام متصفاً بـــ "ج"، فهو إذن ينسلب عند "ج" ما دام متصفاً بـــ "ب".

فقد صدق: بعض "ب" ليس هو "ج" ما دام "ب"، ثم سلب "ج" لا يدوم له لكونـــه عنواناً عليه يجب أن يصدق عليه بالفعل، فيصدق: بعض "ب" ليس هـــو "ج" مـــا دام "ب" لا دائمـــاً، وهذه عرفية خاصة وهي عكس العرفية

الخاصة السابقة.

فقد صح عكس العرفية الخاصة الجزئية السالبة كنفسها، وإذا انعكست العرفــية الخاصة إلى هذه القضية، لزم انعكاس المشروطة الخاصة إليهما؛ لوجوب انعكاس الأخص إلى ما انعكس إليه الأعم.

أما حكم الموجبة في عكس النقيض الموافق والمخالف فهو حكم السالبة فــي العكــس المســتوي، وحكم السالبة فيهما حكم الموجبة فيه، ويعني أن الموجــبة فــي عكــس النقيض الموافق، والمخالف حكمها حكم السالبة في العكس المستوي، فتنعكس في عكس النقيض كنفسها إذا كانت عامة بحسب الأزمــنة والأفــراد، وهــي أن تكون إحدى الكليات الست الدوائم، وإلا لم تنعكس أصلاً.

والسالبة في عكس النقيض، حكمها حكم الموجبة في العكس المستوى، فتــنعكس جزئــية بجهــة الإطلاق في الفعليات، وبجهة الإمكان العام في الممكنتين على رأي، وعلى رأي بجهة الإمكان العام في الجميع.

أمــا الدائمــتان، والعامــتان، الموجبات الكليات، فقد اختُلِف في عكس نقيضها على ثلاثة أقوال:

الأول: إنها تنعكس بعكس النقيض، كنفسها.

الثانــي: إنهــا تنعكس بالمخالف لا بالموافق، فتنعكس الدائمتان دائمة والعامتان، كأنفسهما.

الثالث: تنعكس بالمخالف لا بالموافق، فتنعكس الدائمتان دائمة، والعامتان تنعكسان عامتين إلا كأنفسهما.

أمــا الخاصتان، فقد اختُلِف أيضاً فيما ينعكسان إليه على ثلاثة أقوال:

* **الأول:** إنهما تنعكسان في عكس النقيض كأنفسهما.

* **الثاني:** إنهما تنعكسان إلى ما تنعكس إليه عامتهما بعكس النقيض المُخالف، مع قيد "لا دوام" في البعض.

* **الثالث:** إنهما تنعكسان إلى ما تنعكس إليه عامتهما بعكس النقيض الموافق، كما تنعكسان بالمخالف، بخلاف عامتهما، فإنهما لا تنعكسان إلا بالمخالف فقط، ويصح انعكاس الخاصتين بالموافق، بخلاف العامتين.

وهذه العكوس لوازم القضايا، حملية كانت أو شرطية متصلة. وللمتصلة لوازم أخرى غير العكس يعني أن الشرطية المتصلة قد شاركت الحملية في ثبوت هذه الوازم لها، وهي العكوسات وانفردت الشرطية بزيادة لوازم أخرى، فتستلزم المتصلة الموجبة اللزومية المتعددة التالي، متصلات بعدد أجزاء التالي؛ لأن جزء التالي لازم له، والتالي لازم للمقدم.

فإذا تعددت المتصلة اللزومية سواء أكانت كلية أو جزئية، يقتضي تعددها بعدد أجزاء ذلك التالي، كقولنا: كل ما كان هذا إنسانا كان حيوانا ناطقاً، فتستلزم متصلتين كليتين مثلهما وهما: كل ما كان هذا إنسان كان حيوان، وقولنا: كل ما كان هذا إنسان كان ناطقاً.

ويستدل على ذلك بقياس من الشكل الأول صغراه المتصلة الأصل، وكبراه المستلزمة الكل لجزئه. وهكذا لحل ما كان هذا إنساناً، كان حيواناً ناطقاً، وكل ما كان حيواناً ناطقاً، كان حيواناً، ينتج كل ما كان هذا إنسان كان حيواناً، وهذه إحدى المتصلتين اللازمتين للأصل.

ولو قلت في الكبرى: كلما كان حيواناً ناطقاً، لأنتج المتصلة اللازمة الأخرى. وهي قولنا: كلما كان هذا إنساناً كان ناطقاً، وأما تعدد مقدمها، فلا يقتضي تعددها إن كانت كلية بجواز أن يكون الكل ملزوماً لشيء، ولا

يكون جزؤه ملزوماً له وليس الجزء، وأيضاً ملزوماً للكل حتى يكون ملزوما للازمة؛ لأن ملزوم الملزوم لشيء، ملزوم لذلك الشيء مثال قولنا: كل ما كان هذا حيواناً ناطقاً كان إنساناً، فهذه متصلة صادقة، ولا تصدق إذا استلزم جزء مقدمها لتاليها، لكذب قولنا: كلما كان هذا حيواناً كان إنساناً، واستلزم بجزء الآخر.

وأما إن كانت المتصلة جزئية، فتعدد مقدمها يقتضي تعددها بعدد أجزائه، كما يقتضي بعدد تاليها تعددها بعدد أجزاء ذلك التالي بيانه من الشكل الثالث، والوسط فيه الكل الذي هو المقدم.

فإذا صدق قولنا: "قد يكون إذا كان أ ب وجد فهد"، لزم أن يصدق قولنا: قد يكون إذا كان أ ب فهد، وبرهانه أننا نضم كل واحدة من متصلتين قطعيتي الصدق وهما قولنا: كل ما كان أ ب وجد فهد، فتجعلهما صغرتين للمتصلة الأصل، فينتجان من الشكل الثالث المتصلتين المدعا لزومهما للأصل.

وبهذا يظهر أن المتصلة الكلية المتعددة المقدم يلزم تعددها بعدد أجزاء مقدمها جزئية كما في المتصلة الجزئية؛ لأنها أخص من الجزئية ولازم الأعم لازم الأخص، والمتصلة لا تتعدد بتعدد أجزاء المقدم مطلقاً وليس كذلك، والتحقيق ما قدمناه، ولهذا قيدنا في الأصل عدم اقتضاء تعدد المقدم، تعدد المتصلة بما إذا كانت كلية، وقيدنا المتصلة باللزومية احترازاً من الاتفاقية الموجبة، فإنها تعددت بعدد أجزاء مقدمها وأجزاء تاليها، كقولنا: كلما كان الإنسان حيواناً ناطقاً، كان الحمار ناهقاً، لأن الاتفاقية إنما معناها أنها التي اتفق أن صَدق كل جزء أحدهما مع الآخر. والمنفصلة مثل الاتفاقية، تعددت بعدد أجزاء كل واحد من طرفيها باعتبار منع الخلو؛ لأن

الجزء لازم لكله، فامتناع الخلو عن الشيء والملزوم الذي هو الكل يقتضي امتناع الخلو عن الشيء ولازمه؛ لاستحالة بقاء الملزوم مع نفي لازمه.

أما تعدد أجزاء مانعة الجمع، فلا يقتضي تعددها بحسب الأجزاء؛ لأن منع الجمع بين الشيء والكل لا يستلزم منع الجمع بين الشيء وجزئه، لعدم استلزام انتفاء كل جزء من أجزائه، فيجوز أن لا يجامع الكل الشيء والجزء ويجامعه.

أما السوالب، فحكمها على العكس، فتتعدد فيهما السالبة اللزومية بعد أجزاء المقدم كقولنا: ليس البتة إذا كان هذا حيواناً ناطقاً، لأن سلب ملزومية الكل لشيء، يستلزم سلب ملزومية كل جزء من أجزائه.

وبرهانه من الشكل الثالث بجعل المقدمة القائلة باستلزام الكل جزئه صغري، والأصل مقدمة كبري، فتقول الكل يستلزم الجزء كلياً، والكل لا يستلزم الشيء جزئياً، ينتج من الشكل الثالث، الجزء لا يستلزم ذلك الشيء جزئياً.

وتعدد الجمع للسالبة، فيقتضى تعدد أجزاؤها اجتماع، لاستلزام جواز الشيء مع مجموع جواز اجتماعه مع كل جزء من أجزاء ذلك المجموع؛ لأن الاجتماع مع الكل يستلزم الاجتماع مع أجزائه ضرورة.

أما مانعة الخلو السالبة فتعدد أجزاؤها لا يوجب تعددها؛ لأن جواز الخلو عن الشيء ومجموعه لا يستلزم جواز الخلو عن ذلك الشيء وجزء المجموع، فالمجموع أخص من جزئه والخلو عن الأخص لا يستلزم الخلو عن الأعم.

والحقيقة السالبة معلوم حكمها من مانعتى الجمع والخلو السالبتين. أما المتصلة، فتستلزم متصلة تمثلها في المقدم والكم، وتناقضها في التالي

والكيف، فكل متصلتين توافقتا في الكم والمقدم تخالفتا في الكيف وتناقضتا في التالي فإنهما متلازمتان صدقاً وكذباً.

بينما يقول ابن سينا، بعدم استلزام الموجبة السالبة، فإذا استلزم المقدم التالي لم يستلزم نقيض التالي وإلا كان مستلزماً للنقيضين، وهو محال. كما قدر استلزام الموجبة السالبة بأن لو لم يكن كذلك لزم صدق نقيض السالبة كبرى موجبة الأصل، فينتج من الثالث لزوم سلب الشيء لثبوته.

واحتج ابن سينا أيضاً على استلزام السالبة للموجبة، بأنه إذا صدق سلب استلزام المقدم للتالي، لزم أن يكون مستلزماً لنقيضه، وإلا لم يكن مستلزماً للنقيضين، فجاز أن يجتمعا معاً وهو محال.

وتستلزم منفصلة مانعة الجمع من عين مقدمها ونقيض تاليها، ومانعه خلو من نقيض مقدمها وعين تاليها، وهما مستلزمتان لمتصلتين كذلك، ووجه استلزامهما لمانعة الخلو؛ فلأن نقيض المقدم وعين التالي لو ارتفعا؛ لوجد الملزوم أيضاً بدون لازمه، ويجوز أن يجتمعا؛ لأن حاصله هو وجود اللازم بدون الملزوم وهو غير ممتنع.

أما استلزامهما لمتصلتين، معناه أن كل واحدة من مانعتي الخلو والجمع، تستلزم متصلة كما استلزمتهما.

أما مانعة الجمع، فتستلزم متصلة مقدمها عين أحد جزئيها، وتاليها نقيض الجزء الآخر. وأما مانعة الخلو فتستلزم متصلة مقدمها نقيض أحد جزئيها وتاليها عين الآخر.

والأول: فلأن جزئي مانعة الجمع لما استحال اجتماعهما، لزم أنه مهما صدق أحدهما صدق نقيض الآخر. **والثاني**: فلأن جزئي مانعة الخلو لما استحال رفعهما، لزم أن كل ما صدق نقيض أحدهما، صدق الآخر.

وتستلزم المنفصلة الحقيقية متصلات أربع، تتركب من عين أحد

طرفـيها، ونقـيض الآخـر ومن نقيض أحدهما، وعين الآخر، فالمنفصلة الحقيقية لما اشتملت على منع الجمع ومنع الخلو استلزمت أربع متصلات.

* **اثنتيـن**، لأجـل ما فيهما من منع الجمع، وهما اللتان من عين أحد جزئيها، ونقيض الآخر.

* **اثنتين**، لأجل ما فيهما من الخلو، وهما اللتان من نقيض أحد جزئيها وعين الآخر.

أمـا موجبة كل متصلة ومنفصلة، فتستلزم سوالب غيرها مركبات من جزئيـتها من غير عكس، أي أن المتصلة الموجبة تستلزم سوالب غيرها، وهـي سـالبة الحقيقية. وسالبة منع الجمع وسالبة منع الخلو مركبات من جُزئي المتصلة، وكل واحدة من مانعة الجمع ومانعة الخلو تستلزم الأخرى مركـبة من نقيضي جزئيهما، أما وجه استلزام مانعة الجمع لمانعة الخلو، فـلأن جزئـي مانعـة الجمع لما استحال اجتماعهما على الصدق، استحال اجتماع نقيضهما على الكذب، وجاز اجتماع النقيضين على الصدق، لجواز كذب نقيضهما معاً، وهما جزءا مانعة الجمع، وذلك معنى مانعة الخلو.

والمعـروف أن الكلية الموجبة المتصلة متى صدقت ومقدمها جزئي، صدقت وهو كلي، ومتي صدقت وتاليها كلي صدقت وهو جزئي، والسالبة الجزئية على العكس.

وأما الجزئية الموجبة، فمتى صدُقت، وأحد طرفيها كلي، صدقت وهو جزئي، والسالبة الكلية على العكس.

القياس

القـــياس، قول مؤلف من تصديقين متى سلما لزم لذاتهما تصديق آخر، يســمى قبل الشروع في الاستدلال وعنده "مطلوبا"، وبعده "نتيجة" حيث إن الغــرض من المنطق، هو التوصل إلى المطالب المجهولة، وهي منحصرة في التصور والتصديق.

وقولنا في حد القياس، إنه تصديقين، أي قضيتين وهو جنس، وإنما لم نقــل فأكثر؛ لأن الصحيح أن القياس المركب من أكثر من مقدمتين، يرجع إلـــى أقيسة قد طُويت منها نتائج أي لم تذكر، وهي صغريات لما بقي من المقدمات، واستغنى عنها للعلم بها.

وقولـــنا: "مـــتى سلما" يدخل فيه القياس الصادق المقدمات، كقولنا: كل إنســـان حـــيوان، وكل حيوان جسم، والقياس الكاذب للمقدمات، كقولنا: كل إنسان فرس، وكل فرس صهال؛ لأن القياس من حيث هو قياس، إنما يجب أن يُؤخــذ بحيــث يشــمل البرهانـــي، والجدلي، والخطابي، والسوفطائي، والشعري.

وقولـــنا: "لـــزم" يخرج التمثيل والاستقراء، فإن مقدمتيهما إذا سلمت لا يلـــزم عـــنها شيء لإمكان تخلف مدلوليهما عنهما، ويتناول القياس الكامل وغـــير الكامل؛ لأن اللزوم أعم من المبين وغيره. وقولنا: "لذاتيهما"، معناه أن يكون اللزوم لذات تأليف التصديقين، أي لا يكون بواسطة مقدمة أجنبية، أي غـــير لازمة لإحدى المقدمتين لزوماً ضرورياً، فيخرج على هذا قياس المســـاواة، كقولـــنا: أ مساو ب، و ب مساو ج، فإنه ينتج أ مساو ج. وهو منتج بحسب الصورة.

وينقسم القياس إلي:

اقتراني: وهو ما لم يُذكر فيه النتيجة أو نقيضها.

استثنائي: وهو ما ذُكرت فيه النتيجة بالفعل أو نقيضها.

ومثال الاستثنائي، قولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة، ينتج: النهار موجود. وهذه النتيجة مذكورة بالفعل في القياس؛ لأنها عين تالي الشرطية.

ومثال الاقتراني قولنا: لو لم تكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجوداً، لكن النهار موجوداً، ينتج: الشمس طالعة، فهذه النتيجة نقيضها، قولنا: لو لم تكن الشمس طالعة وهذا بعينه هو مقدم الشرطية.

والقياس الاستثنائي مركب من مقدمتين، طرف إحدى مقدمتيه أصغر المطلوب، وهو موضوعه إن كانت حملية، ومقدمه إن كان شرطية، وتسمى هذه المقدمة صغرى. وطرف المقدمة الأخرى أكبر المطلوب، وهي محموله إن كانت حملية، وتاليه إن كانت شرطية، وتسمى هذه المقدمة كبرى. وتشترك المقدمتان في ثالث يسمى الوسط.

وتسمى المقدمتان باعتبار هيئة الوسط مع الأصغر والأكبر شكلاً، فإن كان محمولاً أو تالياً في الصغرى وموضوعاً، أو مقدما في الكبرى، فهو الشكل الأول، وعكسه الشكل الرابع. وإن كان محمولاً أو تالياً فيهما، فهو الشكل الثاني، وعكسه الشكل الثالث، وتسمى المقدمتان ضربا، فالمقدر في كل شكل ستة عشر ضرباً.

يعني أن كل قياس اقتراني لا بد فيه من مقدمتين، تشتركان في حدٍ! لأن نسبة محمول المطلوب إلى موضوعه في القياس الحملي ونسبة تاليه إلى مقدمه في القياس الشرطي، لما كانت مجهولة، أُحتيج إلى أمر ثالث يوجب بتلك النسبة المجهولة، ويسمى هذا الأمر الحد الأوسط، ويسمى

أصغر، لأنه في الأغلب أخص من المحمول، فيكون أقل أفراداً، فلذلك سمى الأصـــغر، وتســمى المقدمـــة المشتملة عليه صغرى؛ لأنها ذات الأصغر، وتـــنفرد المقدمة الثانية بحد وهو محمول المطلوب أو تاليه، ويسمى أكبر؛ لأنـــه فـــي الأغلب أعم، فيكون أكثر أفراداً وتسمى المقدمة المشتملة عليه كـــبرى؛ لأنهـــا ذات الأكـــبر، وإنما سميت القضية التي جعلت جزء قياس مقدمة لتقدمها على المطلوب، وإنما سمى ما تنحل إليه المقدمة من موضوع ومحمول أو مقدم وتالي، حد؛ لأنه طرف للنسبة، فعلم من هذا أن كل قياس اقتراني يشتمل على ثلاثة حدود: الأصغر، والأكبر، والوسط.

وتســـمى هيـــئة نسبة الوسط إلى طرفي المطلوب بالوضع والحمل أو بكونه مقدماً وتالياً شكلاً، ويسمى اقتران الصغرى بالكبرى باعتبار الكيف، وهو الإيجاب والسلب، وباعتبار الكم، وهي الكلية والجزئية قرينة وضربا.

ثـــم الأشكال أربعة؛ لأن الوسط إن كان محمولاً أو تالياً في الصغرى وموضوعاً ومقدماً في الكبرى فهو الشكل الأول.

* وإن كان محمولاً أو تالياً منهما، فهو الشكل الثاني.
* وإن كان موضوعاً أو مقدماً فيهما، فهو الشكل الثالث.
* وإن كـــان محمـــولاً أو تالياً في الكبرى، وموضوعاً، أو مقدماً في الصغرى فهو الشكل الرابع.

ويأتي الأول في المرتبة الأولى؛ لأنه يبين الإنتاج؛ لأن الكبرى فيه دالة على ثبوت حكمها من إيجاب أو سلب، لكل ما يثبت له الأوسط، ومن حمله ذلك الأصغر فيثبت حـــكـــم الكبرى له؛ ولأنه أيضاً منتج للمطالب الأربعة، ولأشـــرف المطالـــب الأربعة الذي هو الإيجاب الكلي، ويتلوه الثاني؛ لأنه يوافق الأول في الصغرى، وهي أشرف المقدمتين، لاشتمالها على موضوع المطلوب، أو مقدمه، وهما أشرف من المحمول والتالي.

ولأن المحمول والتالي إنما هما مذكوران مطلوبان في القضية؛ لأجل الموضوع أو المقدم حتى يرتبطا عليه بالإيجاب أو السلب، وإنما تلاه أيضاً؛ لأنه ينتج الكلي وهو أشرف من الجزئي، وإذا كان الثالث أيضاً ينتج الإيجاب، وهو أشرف من السلب، فالجواب أن الثالث لا ينتج إلا الجزئي والكلي، وإن كان سلباً أشرف من الجزئي، وإن كان إيجاباً؛ لأنه انفع العلوم. وأيضاً، فهذا الشكل الثاني قريب من الأول في بيان الإنتاج.

ويتلوه الثالث لموافقته الأول في الكبرى، ولأنه في بيان الإنتاج أقرب من الرابع، ويتلوه الرابع لمخالفته الأول في مقدمتيه معاً.

ومن المقدر في أشكال القياس، أن كل شكل له ستة عشر ضرباً؛ لأن الصغرى إما كلية، وإما جزئية، وكل واحدة منهما إما موجبة أو سالبة، فهذه أربعة أضرب مضروبة في مثلها، فالمجموع ستة عشر ضرباً، منها المنتج، ومنها العقيم، ومنها الإيجاب والكلية، ومنها السلب والجزئية، فاحتيج إلى معرفة ضوابط ذلك في كل شكل.

أما الشكل الأول، فشرط إنتاجه إيجاب صغراه، ليندرج الأصغر تحت حكم الأوسط وكلية كبراه، وإلا جاز كون ما ثبت له الأكبر غير الأصغر فضروبه المنتجة أربعة، كلية موجبة مع مثلها ينتج كلية موجبة، ومع سالبة كلية ينتج سالبة كلية، وجزئية موجبة، مع كلية موجبة ينتج جزئية موجبة، ومع سالبة كلية ينتج سالبة جزئية.

ومن ثم يشترط في إنتاج القياس الذي على هيئة الشكل الأول أن تكون صغراه موجبة سواء كانت كلية أو جزئية، فبذلك يندرج الأصغر تحت الأوسط، بحيث يكون من أفراده وذلك مستلزم؛ لاندراجه في الحكم الذي ثبت في الكبرى لكل ما صدق عليه الوسط.

ويشـــترط أيضاً أن تكون كبراه كلية، سواء أكانت موجبة أو سالبة، إذ بذلـــك يـــتعدى حكمها إلى الأصغر؛ لأنها لما حكمت بالأكبر إيجاباً أو سلباً على كل ما صدق عليه الأوسط دخل في هذا الحكم الأصغر لأنه من جملة مـــا صـــدق عليه الوسط على ما دلت عليه الصغرى الموجبة، ولو كانت الصـــغرى سالبة لم يصدق الأوسط على الأصغر، فلا يتعدى حكم الكبرى إليه، ولو كانت الكبرى جزئية لجاز كون البعض الذي ثبت له الأكبر غير الأصـــغر، لعـــدم تعيين ذلك البعض، فلم يلزم أيضاً تعدى حكم الأكبر إلى الأصغر.

فعلى ذلك تكون الضروب المنتجة في القياس من الشكل الأول أربعة؛ لأن شرط إيجاب الصغرى يثبت لها كلية، وجزئية، وكلية الكبرى يثبت لها موجبة وسالبة، فإن ضرب حالتي الصغرى في حالتي الكبرى يخرج أربعة أضرب:

الضـــرب الأول: من كليتين موجبتين ينتج كلية موجبة، **الضرب الثاني:** من كليتين سالبتين ينتج كلية سالبة. **الضرب الثالث:** من موجبتين، الصغرى جزئـــية، ينـــتج جزئية موجبة. **الضرب الرابع:** من جزئية موجبة صغرى، وسالبة كلية كبرى ينتج جزئية سالبة.

ومن المعروف أن ضابط إيجاب النتيجة في كل شكل، إيجاب المقدمتين معاً، وضابط كلتيهما عموم وضع الأصغر بالفعل، أو القوة، أي في عكس الصـــغرى.وهـــناك ضابطين أحدهما يعرف به كون النتيجة موجبة، وفي ضمنه معرفة كونها سالبة، وذلك بعدم وجود ضابط الإيجاب. الثاني يعرف بـــه كون النتيجة كلية، وفي ضمنه معرفة كونها جزئية أيضاً بأن لا يوجد ضابط كلتيهما. أما ضابط الإيجاب في النتيجة، فهو أن تكون المقدمتان معاً

موجبتين، ومهما كان في إحداهما سلب تبعتها النتيجة في ذلك.

وأما ضابط كلية النتيجة، فهو أن يكون الأصغر عام الوضع للأوسط، إما بالفعل أو بالقوة، وفي معنى عموم الوضع أن يكون عام المقدمية، حيث يكون القياس شرطياً، وعموم وضعه بالفعل يكون في الشكل الأول والثاني، حيث تكون الصغرى فيهما كلية. وعموم وضعه بالقوة يكون في بعض ضروب الشكل الرابع، حيث تكون صغراه كلية سالبة؛ لأنها تنعكس كنفسها.

أما الشكل الثالث، فلا يوجد فيه عموم الوضع لا بالفعل ولا بالقوة؛ لأنه لا ينتج إلا حيث تكون صغراه موجبة، والأصغر فيها محمول، وإنما يصير موضوعاً في العكس، وعكس الموجبة جزئية أبداً، ومن ثم ينتج الثالث إلا جزئية.

وأما الشكل الثاني، فشرط انتاجه اختلاف مقدمتيه وكلية كبراه؛ لأن وجه انتاجه أن الأصغر والأكبر تباينا في لازم واحد، فيلزم تباين أحدهما للآخر، ولا يحصل هذا إلا بمجموع الشرطين، إذ لو لم يختلفا في الكيف لما يلزم تباين الأصغر والأكبر، ولا توافقهما لجواز اشتراك المتوافقين والمتباينين في لازم إيجابي أو سلبي.

ولو لم تكن الكبرى كلية، لما لزم التباين في اللزوم، أي أنه يشترط لإنتاج الشكل الثاني بحسب: لا شيء من الإنسان بفرس، وبعض الصاهل فرس والحق هنا هو الإيجاب وهو: كل حيوان إنسان، ولو قلت بدل الكبرى: وبعض الصاهل فرس، لكان الحق السلب، وهو: لا شيء من الإنسان بصاهل.

وكذلك يصدق قولنا: كل إنسان ناطق، وليس: بعض الحيوان والفرس

بناطق. والحق أيضا في الأول الإيجاب، وفي الثاني السلب، فضروبه المنتجة أربعة:

* الصغرى كلية موجبة مع كلية سالبة، وهي تنتج سالبة كلية.
* والصغرى الجزئية مع سالبة الكلية، وتنتج جزئية سالبة.
* وجزئية سالبة مع موجبة كلية، وتنتج جزئية سالبة.
* والصغرى كلية سالبة مع كلية موجبة، وتنتج سالبة كلية.

فالضروب المنتجة باعتبار الشرطين أربعة: إما بطريق الحذف؛ فلأن الشرط الأول أسقط ثمانية أضرب: الموجبتين مع الموجبتين، والسالبتين مع السالبتين، والسالبة الجزئية مع الموجبتين، وإما بطريق التحصيل؛ فلأن الكبرى كلية إما أن تكون موجبة أو سالبة، والصغرى لا بد أن تكون مخالفة لها، فالكبرى الموجبة لا تنتج إلا مع الصغرى الموجبة كلية أو جزئية، فالمجموع أربعة:

الأول: من كليتين والكبرى سالبة، ينتج سالبة كلية.

الثاني: من كليتين والصغرى سالبة، ينتج سالبة كلية.

الثالث: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى، ينتج سالبة جزئية.

الرابع: من سالبة جزئية صغرى، ومن موجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية.

ووجه وضع هذه الضروب على هذا الترتيب أن الضربين الأولين أشرف من الأخيرين مقدمات ونتيجة، فالكلية مطلقاً أشرف من الجزئية، وإنما يبقى الإشكال في تقديم الأول على الثاني والثالث على الرابع، مع اتحاد المقدمات والنتيجة في القسمين. ولتقديم كمية المقدمات وكيفيتها

شرطان:

* **الشـــرط الأول:** اخـــتلاف كيف مقدمتيه، أي كون أحديهما موجبة، والأخـــرى سالبة، حيث إنه إذا كانتا موجبتين، فلجواز اشتراك المتوافقتين، أي المتســـاويتين والمتباينتين في لازم واحد إيجابي لهما معاً أو سلبي معاً، وأمـــا إذا كانـــتا سالبتين، فلجواز اشتراك المتوافقتين والمتباينتين أيضاً في لازم واحد سلبي.

الشـــرط الثانـــي لإنتاج هذا الشكل: كلية كبراه؛ لأنها لو كانت جزئية؛ لكان المباين للأصغر بعض أفراد الأكبر، وذلك غير مستلزم لمباينة حقيقة الأكـــبر للأصـــغر، ولذلـــك تصدق صورة القياس مع إيجاب النتيجة تارة، وسلبها تارة أخرى.

أمـــا الشكل الثالث، فشرط انتاجه إيجاب صغراه، وكلية أحديهما، وإلا جـــاز عدم التقاء الأكبر والأصغر ولا ينتج إلا جزئية لجواز كون الأوسط أخـــص من الأصغر ومساويا للأكبر أو مندرجاً معه تحت الأصغر، فيلزم فيهما أن يكون الأصغر أعم من الأكبر.

كمـــا أنـــه يمكن القول: لجواز كون الأصغر أعم من الأكبر، وحاصل الشكل الثالث، هو وضع موضوع لشيئين متغايرين، ليوضع أحدهما للآخر، وشـــرط انتاجه بحسب الكيف هو إيجاب صغراه، وبحسب الكم، كلية إحدى المقدمتين؛ لأنه لا يلزم التقاء الأصغر والأكبر إلا بمجموع الشرطين، ولو انتفيا أو أحدهما، لجاز أن لا يلتقيا:

الأول؛ فـــلأن الصـــغرى لو كانت سالبة، فالكبرى إما موجبة أو سالبة وعلـــى التقديريـــن يـــتحقق الاختلاف الموجب للعقم، أما إذا كانت الكبرى موجبة، فالحق الإيجاب، ولو جُعلت بدل الكبرى لكان الحق السلب، وأما إذا

كانــت الكــبرى سالبة، فكما بدلنا الكبرى وألحق في الأول الإيجاب، وفي الثاني السلب. وأما كلية إحدى المقدمتين، فلأنهما لو كانتا جزئيتين، جاز أن يكــون الــبعض من الأوسط المحكوم عليه بالأصغر غير البعض المحكوم عليه بالأكبر، فلا يلزم لأجل ذلك التقاء الأكبر مع الأصغر، والاختلاف في المواد يحقق ذلك.

أمــا إذا كانتا موجبتين كقولنا: بعض الحيوان إنسان، وبعض الحيوان نــاطق، والحــق في الأول الإيجاب، وفي الثاني السّلب حكما بدلا الكبرى بقولنا: وبعض الحيوان ليس بناطق. والحق في الأول الإيجاب، وفي الثاني الســلب، ولا ينتج هذا الشكل إلا جزئية موجبة، أو سالبة وإنما لم ينتج كلية موجــبة لجــواز كون الأوسط في الموجبتين أخص من الأصغر ومساويا للأكــبر، والمســاوي للأخــص أخص، فيلزم أن يكون الأكبر أخص من الأصــغر، وذلــك يستلزم أن لا يصدق على جميع أفراده، لاستحالة ثبوت الأخــص لجميع أفراد الأعم، كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق. فلاشــك أن الأوسط الذي هو الإنسان أخص من الأصغر الذي هو حيوان ومساويا للأكبر الذي هو ناطق، فيلزم أن يكون ناطق أخص من الأصغر، فــلا يثبت لجميع أفراده وإنما لم ينتج كلية سالبة في الكليتين اللتين كبراهما سالبة، لجواز أن يكون الأوسط مشاركا للأكبر في الاندراج تحت الأصغر، فــيكون الأكــبر أيضا أخص من الأصغر، فلا يتبقى إلا عن بعض أفراده لاســتحالة انتقاء الأخص على جميع أفراد الأعم، مثال: كل إنسان حيوان، ولاشــيء من الإنسان بفرس. فلاشك أن الوسط الذي هو إنسان أخص من الأصغر الذى هو حيوان، وهو مشارك للأكبر الذي هو حرس في الاندراج تحت الحيوان الذي هو الأصغر، فلا ينتفي إلا عن بعض أفراده.

إذن يمكن القول إن ضروب هذا الشكل ستة:

1- الصغرى كلية موجبة مع جزئية موجبة ← وينتج جزئية موجبة.

2- الصغرى كلية موجبة مع سالبة كلية ← ينتج جزئية سالبة.

3- الصغرى جزئية موجبة مع كلية موجبة ينتج جزئية موجبة.

4- والصغرى مع كلية سالبة ← ينتج جزئية سالبة.

5- الصغرى كلية موجبة مع كلية موجبة ← ينتج جزئية موجبة.

6- الصغرى كلية موجبة مع جزئية سالبة ← ينتج جزئية سالبة.

ويعني أن المنتج بمقتضى الشرطين السابقين ستة أضرب. أما بطريق التحصيل، فالصغرى لابد أن تكون موجبة، فهي إما كلية أو جزئية، فالكلية تنـتج مـع المحصورات الأربع، والجزئية لا تنتج إلا مع الكليتين الموجبة والسالبة، فالمجموع ستة:

الأول: من موجبتين كليتين ← ينتج سالبة جزئية.

الثاني: من كليتين والكبرى سالبة ← ينتج سالبة جزئية.

الثالث: من موجبتين والكبرى كلية ← ينتج موجبة جزئية.

الرابع: من موجبتين والكبرى جزئية ← ينتج موجبة جزئية.

الخامس: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ← ينتج سالبة جزئية.

السادس: من موجبة كلية وسالبة جزئية ← ينتج سالبة جزئية.

أما الشكل الرابع فيشترط لإنتاجه أن لا يجتمع في مقدمتيه، أو أحديهما خسـتان مـن جـنس واحد، أو من جنسين إلا إذا كانت الصغرى جزئية موجبة، فلا ينتج إلا مع السالبة الكلية. فالشكل الرابع يشترط لإنتاجه إن لم تكـن صغراه موجبة جزئية أن لا تجتمع فيه خستان بحسب الكم أو بحسب

الكيف، أو بهما معا، ولو في مقدمة واحدة. فشرط إنتاجه أن تكون الكبرى كلية سالبة.

أما القسم الأول: فلأنه لو اجتمعت فيه خستان، فإما في مقدمتين أو في مقدمـــة واحدة، فإن كان في مقدمتين لم يكن ذلك إلا إذا كانتا سالبتين؛ فلأن أخـــص القرائـــن منهما المركب من سالبتين كليتين، والاختلاف الدال على العقم موجود فيه.

أمـــا إذا كانـــت الصـــغرى سالبة والكبرى جزئية موجبة؛ فلأن أخص القرائن منها هو المركب من السالبة الكلية، والموجبة الجزئية، والاختلاف متحقق فيه.

وإن اجتماع الخستين في مقدمة واحدة، كانت سالبة جزئية مع الموجبة الكلية، والسالبة الجزئية إما صغرى أو كبرى، وأيا ما كان يلزم الاختلاف. فهـــذه القرائن الأربع أخص ما اجتمع فيه الخستان من القسم الأول، وإذا لم ينتج الأخص لم ينتج الأعم.

القســـم الثانـــي: وهو ما إذا كانت الصغرى جزئية موجبة فلو لم تكن الكبرى معها كلية سالبة، لكانت إما سالبة جزئية أو موجبة بقسميها وكلاهما لا ينتج.

أما السالبة الجزئية، فهي عقيمة مع الموجبة الكلية التي هي أخص من الموجـــبة الجزئـــية. أمـــا الموجبة فلأن أخص القرائن منها ومن الموجبة الجزئـــية هو أن المركب من الموجبة الجزئية، صغرى، والموجبة الكلية، كبرى والاختلاف الموجب للعقم حاصل فيه.

وضروب الشكل الرابع المنتجة خمسة:

- كلية موجبة مع مثلها، أي مع كلية موجبة تنتج موجبة جزئية.

- كلية موجبة مع جزئية موجبة ← تنتج موجبة جزئية.
- سالبة كلية مع كلية موجبة ← تنتج سالبة كلية.
- وكلية موجبة مع كلية سالبة ← ينتج جزئية سالبة.
- موجبة جزئية مع سالبة كلية ← ينتج جزئية سالبة.

يعني أن المنتج بمقتضى الشرط السابق من الشكل الرابع، خمسة أضرب؛ لأن اجتماع الخستين في القسم الأول يسقط ثمانية أضرب، السالبتان مع السالبتين بأربعة، والسالبة الجزئية صغرى مع الموجبة كلية وجزئية، والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبة الكلية صغرى، والسالبة الكلية صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى، فهذه ثمانية، واشترط كون الكبرى سالبة كلية مع الجزئية الموجبة الصغرى يسقط ثلاثة، الموجبة الجزئية صغرى مع المحصورات الثلاث غير السالبة الكلية، فهذه ثلاثة أضرب إلى الثمانية قبلها يجتمع إحدى عشرة كلها عقيمة، تبقى خمسة منتجة.

أما بطريق التحصيل فالصغرى، إما موجبة كلية وهي لا تنتج إلا مع الثلاث، ماعدا السالبة الجزئية. وإما موجبة جزئية وهي لا تنتج إلا مع السالبة الكلية. أما السالبة الكلية وهي لا تنتج إلا مع الموجبة الكلية ولا تصلح أن تكون الصغرى سالبة جزئية لاجتماع خستين فيها فالمجموع المنتج خمسة أضرب:

الأول: من كليتين موجبتين ← ينتج موجبة جزئية.

الثاني: من موجبة كلية صغرى، وموجبة جزئية كبرى ← ينتج موجبة جزئية.

الثالث: من كليتين والصغرى سالبة كلية ← ينتج سالبة كلية.

الرابع: من كليتين والكبرى سالبة ← ينتج سالبة جزئية.

الخامس: من موجبة جزئية صغرى، وسالبة كلية كبرى ← ينتج سالبة جزئية.

هـــذا فـــيما يخـــص أضرب قياس النوع الأول، وهو القياس الاقتراني وضروبه المختلفة.

وأمـــا القياس الاستثنائي، فلابد أن تكون المقدمة الأولى فيه شرطية، وهـــي الكـــبرى فـــإن كانـــت متصلة، فشرط إنتاجه أن تكون موجبة كلية لزومية، وأن تكون الاستثنائية، وهي الصغرى حكمت بثبوت المقدم أو بنفي التالي.

فالقياس الاستثنائي، هو عبارة عن قياس مركب من مقدمتين، إحديهما شـــرطية، والأخـــرى وضع لأحد جزئيها، أو رفعه ليلزم منه وضع الجزء الآخـــر أو رفعـــه، ولـــيس يجب أن يكون الطرف الموضوع أو المرفوع شـــرطية، ولـــو كانت مركبة من شرطية وحملية، لكان الجزء الموضوع شـــرطية، إن كانـــت الشرطية مقدمتها، والجزء المرفوع شرطية إن كانت تاليها.

فالشرطية المستعملة فيه أن كانت متصلة، اشترط فيها أن تكون موجبة كلـــية لزومـــية، فلو كانت المتصلة الكلية سالبة لم ينتج بالفعل في القياس الاستنثنائي شيئا، أي لا يلزم من وضع المقدم ولا من رفع التالي أو وضعه شيء بالفعل، لكن بالقوة يلزم من وضع المقدم رفع التالي أي وضع نقيض لاستلزام المتصلة السالبة، متصلة موجبة تناقضها في التالي.

ويلـــزم أيضـــا بـــالقوة من وضع التالي رفع المقدم، لاقتضاء العكس بالمستوى ذلك، وإن كانت المتصلة الموجبة جزئية لم تنتج؛ لأنه يحتمل أن يكـــون زمـــن صـــدق الشـــرطية غير زمان صدق الاستثنائية، فلا تجتمع

المقدمـــتان حقـــا على الصدق، فلا يحصل الإنتاج، ولو كان وقت الاتصال والانفصال هو بعينه وقت استثناء أحد جزئي الشرطية، أو نقيضه، أو كانت الاســتثنائية عامة حتى تشمل وقت الاتصال والانفصال أنتج القياس، إن لم تكن الشرطية كلية. وإن كانت المتصلة الموجبة الكلية اتفاقية لم تنتج؛ لأن العلـــم بصدق الاتفاقية موقوف على العلم بصدق جزئيها، فلو استفدنا العلم بصدق أحد جزئيها من صدقها، لزم الدور، هذا أن وضعت في الاستثنائية أحد جزئيها.

أمـــا إذا رفعته، كانت الاستثنائية كاذبة؛ لأن الاتفاقية طرفاها صادقين، فـــلا يصـــح رفع واحد منهما، هذا ما يتعلق بشروط المقدمة المتصلة. وأما المقدمـــة الاستثنائية، فيشترط فيها أن تثبت المقدم أو تنفي التالي. وبالجملة رفع تالي الاتفاقية كذب ووضع مقدمها لا فائدة له؛ لأن نتيجته معلومة من نفـــس الاتفاقـــية، فأن أثبت المقدم، كانت النتيجة بثبوت التالي؛ لأن المقدم ملزوم للتالي وبثبوت الملزوم ويستلزم ثبوت لازمه، وإن نفيت التالي، كانت النتـــيجة نفي المقدم؛ لأن نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم، مثال: كلما كان هـــذا إنســـان كـــان حيوانا، فإن قلت في الاستثنائية لكنه إنسان أنتج، فهو حيوان.

وإذا قلـــت فـــي الاستثنائية، لكنه ليس بحيوان أنتج، فليس بإنسان، ولا ينتج نفي المقدم ولا إثبات التالي شيئا لجواز أن يكون التالي أعم من المقدم، كما في هذا المثال، وإذا كان أعم لم يلزم من نفي المقدم نفي التالي؛ لأنه لا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم، فلا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم، فلا يلزم من نفي كون هذا إنسانا كونه حيوانا، وكذلك لم يلزم من ثبوت التالي ثبوت المقدم؛ لأنه لا يلزم من ثبوت الأعم ثبوت الأخص، فلا يلزم من كون

هذا حيوانا كونه إنسانا.

ومــن ثــم فالمقدمة الأولى، وهي الشرطية في القياس الاستثنائي هي الكــبرى، والمقدمــة الثانــية وهــي الاستثنائية هي الصغرى، وإن كانت الشــرطية منفصلة حقيقية، فلا بد أن تكون موجبة كلية عنادية، وأن تكون مركــبة مــن شــيء مساوٍ لنقيضه، أما إذا كانت مركبة من الشيء وعين نقيضــه لــم يفــد الإنــتاج؛ لأن النتيجة تصير عين الاستثنائية وتلزم فيه المصادرة عن المطلوب والنتائج في هذا القياس أربعة:

اثنان في وضع الاستثنائية لأحد الطرفين.

اثنان في رفعها لأحدهما.

وإن كانت الشرطية مانعة جمع، أنتجت الأولين، وإن كانت مانعة خلو أنتجــت الأخيريــن. فالمقدمــة الشرطية في القياس الاستثنائي، إن كانت منفصلة، اشترك فيها شرطان:

أن تكون موجبة. أن تكون كلية.

وزاد بعضــهم شرط ثالثاً، وهو أن تكون عنادية احترازاً من الاتفاقية، لعــدم لــزوم العناد فيها، فلا يلزم مع وضع شيء منها أو رفعه شيء في الطرف الآخر.

وبعضهم من صرح بأنه لا يشترط في المنفصلة أن تكون عنادية، وإن الاتفاقية فيها تنتج بخلاف الاتفاقية في المتصلة.

لكــن إذا اتفق عدم صدق جزئيها معاً وصدق أحدهما لزم كذب الآخر وكذلــك لو اتفق عدم كذب جزئيها معاً، وكذب أحدهما، لزم صدق الجزء الآخر.

وحاصــل الفــرق بين المنفصلة الاتفاقية لزوم الدور، وعدم الفائدة في

استعمال الاتفاقية في القياس الاستثنائي، ولا يلزم ذلك في المنفصلة الاتفاقية، وإذا عرفت هذا فالمنفصلة على ثلاثة أقسام حقيقية، ومانعة جمع، ومانعة خلو.

(1) الحقيقية: يشترط فيها مع ما تقدم أن تكون مركبة من الشيء والمساوي لنقيضه، كقولنا: إما أن يكون الموجود قديماً، وإما أن يكون حادثاً، وتنتج أربعة نتائج، اثنتين باعتبار ما فيهما من منع جمع، واستثناء عين أي جزء كان، ينتج نقيض الآخر.

هذا إذا تركبت الحقيقية من الجزئين، كالمثال السابق، إما إن تركبت من أكثر من جزئين كقولنا: إما أن يكون العدد زائداً واما أن يكون ناقصاً وإما أن يكون مساوياً، فإن استثناء عين أحد الأجزاء، ينتج نقيض سائرها، أي في نفس سائر الأجزاء واستثناء نقيض أحد الأجزاء، ينتج منفصلة تتركب من سائر الأجزاء.

وتتركب الحقيقة، من أكثر من جزئين، إنما هو على سبيل التسامح، وإلا فقد تقدم البرهان على أنها لا تتركب إلا من جزئين، وما يوهم أن التركيب من أكثر من جزئين راجع إلى تركيبهما من حملية ومنفصلة، أو من قضية، والمساوي لنقيضها، وذلك المساوي منفصلة وهذه النتيجة المنفصلة حقيقية؛ لأنه لما انتفى أحد الأجزاء لزم أن لا يجتمع باقي الأجزاء على صدق ولا كذب، فلو تركبت الحقيقية من الشيء وعين نقيضه، كقولنا: إما أن يكون الموجود قديماً، وإما أن يكون حادثاً، لم يزد الوضع والرفع شيئاً فإن عين الاستثنائية هي عين النتيجة فالاستدلال بها على النتيجة استدلال على الشيء بنفسه لأن الاستثنائية أن نثبت صدقها لم يحتج إلى قياس ولا غيره، إذ هي عين النتيجة، فالاستدلال عليها من باب تحصيل

الحاصل.

وإن لم يثبت صدقها، فقد استدل على الشيء بنفسه وهي مصادرة.

(2) **مانعة جمع:** كقولنا: إما أن يكون الجرم أبيض، وإما أن يكون أسود، فاستثناء عين أي جزء كان، ينتج نقيض الآخر، لامتناع اجتماعهما على الصدق، ولا ينتج استثناء نقيض شيء منهما لجواز اجتماعهما على الكذب.

ولمانعة الجمع النتيجتان الأوليتان من نتائج الحقيقية السابق ذكرها.

(3) **مانعة خلو:** كقولنا: إما أن يكون الجرم غير أبيض، وإما أن يكون غير أسود، فاستثناء نقيض أي جزء كان، ينتج عين الآخر، لامتناع اجتماعهما على الكذب، ولا ينتج استثناء عين شيء منهما لجواز اجتماعهما على الصدق، فلمانعة الخلو إذن النتيجتان الأخيرتان من نتائج الحقيقية.

-3-

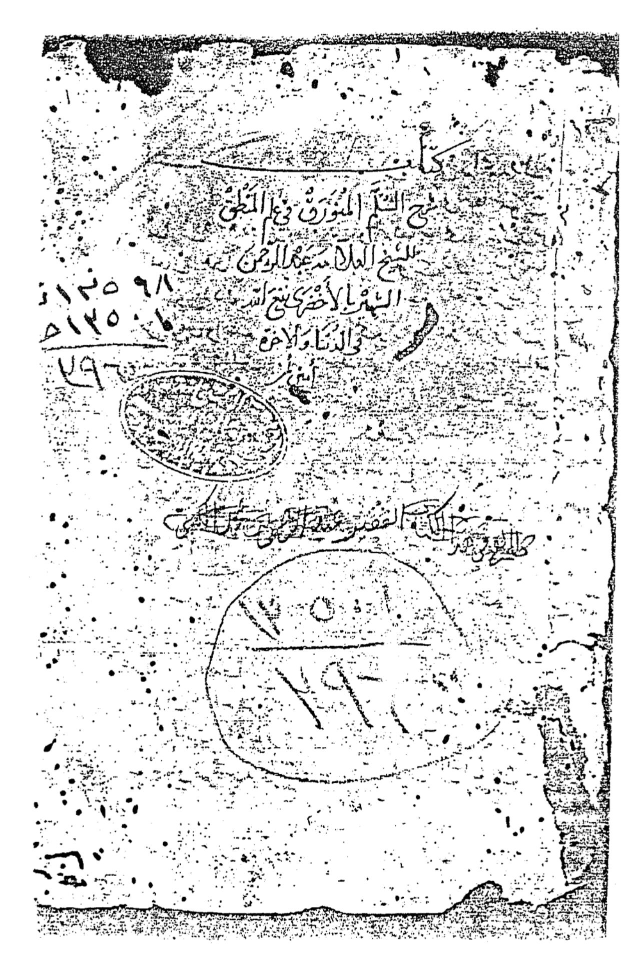
شرح

السُلم المرونق في علم المنطق

للأخضري

أولاً:

نماذج المخطوطة


كتاب
شرح السلم المنورق في علم المنطق
للشيخ العلامة عبد الرحمن
الشهير بالأخضري نفع الله
به في الدنيا والآخرة
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله

الحمد لله الذي جعل قلوب العلماء سماوات تتجلى فيها شموس
المعارف ووسع دوائر أفهامهم فأطلع فيها كواكب المخدرات من عرائس
المعاني واللطائف وحباهم بحدائق العقول فتمتعوا بلوائح ثمراتها
فأصبحت آفاق قلوبهم مشرقة بأنوار العلوم فتفوقوا على من عداهم
من الورى واستقروا على ذرى المجد وعلا [illegible] العز
بما سبق لهم في الكتاب المرقوم فتاهوا في رحاب العلم وعرصات
الفهم على بساط النجح المعقود فتعرفوا آثار الأصول طلبا لتحقيق
المنقول فأصبحوا على بحبوحة من الدين وعلى النهج السلسل بما [illegible]
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الرب الكريم الذي
تقدس وتعالى عن أن يحاط برفيع مجده وعظيم جلاله وكبريائه
وأشهد أن سيدنا ومولانا وحبيبنا وشفيعنا وذخرنا محمدا عبده
ورسوله قطب الجمال وتاج الكمال وديوان الشرف وبدر الترف
خاتم رسله وأنبيائه وسيد أصفيائه وأزكى أوليائه صلى الله
عليه وسلم وعلى آله وصحبه صلاة أرقى بها مراقي الإخلاص وأنال
بها غاية الاختصاص أما بعد فلما وضعت الأرجوزة المسماة بالسلم
المنورق في علم المنطق وجاءت بحمد الله جملة كافية وتتمة شافية
من بين فحولها حاوية رأى لي بعض الإخوان من الطلبة أرشدهم
الله تعالى المرة بعد المرة أن أضع عليها شرحا مفيدا يبين ما انطوت

أي صيره — بيان — وعباهم — أي الكلف — والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ — أي تنزه — قدره — وزيد التشرف — بالمنازل الشريفة

علت من المعاني وتشييد ما لعله حرت فيهما من المباني فأجبته لذلك
طالبا من الله حسن التوفيق إلى نهج التحقيق وإن كنت لست
أهلا لذلك لكن حملني على ذلك تعارف ولم أقصد لمن هو أعلا مني
بل لأمثالي من المبتدئين فالله أسأله بالأجر في الإخلاص وترك
الأعراض الموجب لعمى المعاذر لاجيه والله الله أن يدعو لي ولوالدي
بالمغفرة حيث يجد نية الذي نفعه أو خطأ نتائج الفكر لأرباب الحجا
ثم قال المصنف الحمد هو الثناء على المحمود بجميل صفاته مطلقا
سواء كانت من باب الإحسان أو الكمال والشكر هو الثناء باللسان
وغيره على المنعم بسبب النعمة على الشاكر فيتحقق من هذا أن
بينهما عموما وخصوصا من وجه يجتمعان في صورة وينفرد
كل قسم بصورة فالحمد أعم سببا وأخص محلا والشكر
بالعكس وإنما عبر بالكلام دون اللسان كما فعل بعضهم
ليشمل المحامد الأربعة وفي كون أل في الحمد جنسية أو
عهدية اضطراب والأصح أنها جنسية واختار بعضهم
العهدية محتجا بما خرج بسلطه عن الغرض من الإيجاز
والاختصار ولله كان اسم الجلالة أعظم الأسماء لكونه جامعا
للذات والصفات اقترن به الحمد دون غيره من الأسماء
وإنما افتتح بالحمد اقتداء بالقرآن العظيم وبالنبي صلى الله
عليه وسلم إذ كان يقوله في خطبه ولما تركه عليه السلام

لكمال ولتعجيلا والصلاة من الله زيادة تشريف واكرام ورفع درجات
والسلام من الملائكة تسبيح ومنا دعاء ومعنى قولنا ما دام متجدد
طرفيه اي مدة دوام الحجا غوص من بحار بحر المعاني والحجا
الحجى وهي البركة وفي هذا التشبيه على انه لا يحتوي على جميع المعاني الا
الله تعالى كما قال ولا يحيطون بشيء من علمه الاية وقال وفوق كل
ذي علم عليم وقل رب زدني علما وهذا البيت من تمام البراعة
المذكورة في اول بيت وبالله التوفيق والدوحة ذو الظل
من شجر الظل او الاغصان وورد في الحديث انهم قالوا اما السلام
عليك فقد عرفناه فكيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على
محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد ولذلك
وجب علينا ان نصلي عليه ثم على آله كما رأينا واختلف في معنى
الآل فقيل هم اهل بيته وعشيرته وقيل سواهم وقيل بنوا
عبد المطلب واختلف في اضافته الى الضمير فمنعها الكسائي
والنحاس واجازها الجمهور وزعم الزبيدي ان اضافته الى الضمير
من لحن العامة قال الشراح والصحيح انها من كلام العرب واختلف
في الصلاة على غيره عليه السلام على اقوال ثالثها الاصح تجوز بالتبعية
واما صحبه فهم كل من اجتمع معه مؤمنا وعبارة من اجتمع أولى من
عبارة من رآه ليدخل مثل ابن ام مكتوم ولفظ الصحب اسم جمع لصحابة

وقولنا

وقوله من يشتهي الى اخره اشارة الى قوله فلم يلام اصحابي كالنحو باتم
تقديم العميد ثم ذكر انما عطف على ضمير خفض من غير اعادة
حرف الجر وهو ممنوع عند جمهور البصريين واجازه الكوفيون
والشلوبين والاخفش وهو الصحيح عند المحققين كابن مالك اما
دليله عندهم قراءة حمزة تساءلون به والارحام وقولهم
ما فيها غيره وفرسه وانشدوا ايضا ما انشده سيبويه
فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب
ص ويعرف المنطق للجنان نسبته كالنحو للسان
فيعصم الافكار عن غي الخطا وعن دقيق الفهم يكشف الغطا
ش في هذين البيتين اشارة الى تعريف المنطق وثمرته وفيه
خلاف فمن قال انه آلة عرفه بان قال المنطق آلة قانونية تعصم
مراعاتها الذهن عن الخطا في الفكر فقوله مراعاتها تنبيه على ان
المنطق نفسه لا يعصم الفكر بل تفيد المراعاة اذ تخطئ المنطقي
لذهوله عن المراعاة كما ان النحوي قد يلحقه الخطا لذهوله ايضا ومن
قال انه علم قال المنطق علم يتعلم به كيفية الانتقال من امور حاصلة
في الذهن الى امور مستحصلة فيه وهذا الخلاف حكاه في المطالع
وهو لفظي وبالله التوفيق ص فصل في اصوله قواعده
جمع من ثلاثة من [illegible] المسلم الموزون [illegible]
وضع المنطق ش هذا بمعنى حد والقاعدة ما ينبني عليه الشيء والاول

عند الارباب، يا اهل هذا الزمان، عمدة السلطان، يا تابع البر والتقى
لغيركم، فعليكم بالانابة، وكذلك اللهم وفقنا لما تحبه وترضاه ولا تجعلنا ممن
اتخذ الهه هواه، واحشرنا في زمرة اوليائك، واجعلنا اصفيائك
يوم القيامة حتى نلقاك، يوم لا ينفع مال ولا بنون، [illegible] واعتبارا
على هذا الزمان الضعيف الذي كسفت فيه شموس الحق وشاع فيه ظلام للباطل
بحيث [illegible] دخان الهوى واصبحت [illegible]
بلا جرم [illegible] الا [illegible] الواحد اذ [illegible] من الدنيا [illegible]
[illegible] عمله [illegible] وتكدر قلبه وتغير [illegible] الحرام ماله
بسبب [illegible] الدنيا [illegible] فلا يخطر اليه ذلك ببال فزماننا ذلك الان علامة
الخذلان والضلال [illegible] علامة الخسران [illegible] ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم، زماننا هذا هو الذي قال فيه عليه السلام لا يبقى
من الاسلام الا اسمه ولا من القرآن الا رسمه، اللهم وفقنا لاتباع
السنة يا ذا الفضل والمنة واسعدنا بلقائك بلا محنة وصلى الله على
سيدنا محمد [illegible] النعمة، والسلام [illegible] على رسول الله
[illegible] هدى واله وصحبه النقابة [illegible] سبيل
المنية [illegible] فطلعت شمس [illegible] ومطلع البدر [illegible]
قد تقدم الكلام في الخطبة على ما يتعلق بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
وقوله [illegible] من طرقه ولفظ ابن حاجب [illegible]
والمراد الكثرة لا انها اثنى [illegible] في كل [illegible] درجة

تقطع

تقطع الشمس كل يوم درجة فتقطع الفلك في سنة ويكون الليل

وقصرهما بحسب الميل الشمالي والجنوبي لاتساع القوس وضده

في الآفاق المائلة التي لها عرض واما القمر فيقيم في كل برج ليلتين

وثلث فيقطع الفلك في شهر فسبحان مكونه وصلى الله على سيدنا

محمد وعلى آله وصحبه وسلم

ثانياً: مضمون ومفهوم النص

بعد مقدمة طويلة استهل بها المؤلف شرح أرجوزته كعادة مؤلفي عَصْرِه، اشتملت على الحمد لله، والصلاة والتسليم على خير خلق الله كلهم أجمعين سيدنا محمد ﷺ، يبدأ حديثه عن المنطق بقضية كلية موجبة قائلاً: "فالمنطق الجنان نسبته كالنحو للسان". ثم يبين علة ذلك في بيت شعرى بقوله:

فيعصم الأفكار عن عِيِّ الخطأ ∴ وعن دقيق الفهم يكشف الغطاء.

ففي ذلك شرح وتبيين وإشارة لتعريف المنطق "بأنه آلة تعصم الذهن من الوقوع في الخطأ، فهو على حد تفسيره- لا يعصم الفكر ولكن يقيه المراعاة، إذ قد يخطئ المنطقي لذهوله عن المراعاة، كما أن النحوي قد يَلْحَن لذهوله أيضاً.. كما يورد تعريفاً آخر للمنطق: بأنه "**علم يُعْلَم به كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن، لأمور مُستحصلة فيه**".

ثم يوضح الهدف من تسمية هذا المؤلف "بالسُلم المرونق" وذلك لسهولته وتدرجه فهو بالنسبة إلى غيره من مصنفات المنطق الصعبة المطولة، بمثابة السلم الذي يرقى به من أرض إلى سماء، كأنه يعين على فهمها والدخول في علمها، فهذا الكتاب سلم لغيره من كتب المنطق.

ثم يفرد المؤلف فَصْلاً في جواز الاشتغال بعلم المنطق، وقد اختُلِفَ فيه على ثلاثة أقوال: حيث منعه النواوي وابن الصلاح، واستحسنه الغزالي ومن تبعه قائلاً: "**من لا يعرفه لا يوثق بعلمه**". ثم يرجح جواز الاشتغال به قائلاً: "والمختار الصحيح جوازه لزكَيِّ القريحة، صحيح الدين، سليم الطبع، ممارس للكتاب والسنة لئلا يؤول به إلى بعض الطرق الواهمية، فيفسد المقدمات والأقيسة النظرية فيزل قدمه في بعض الدركات التنقلية، ومنه ضلَّت المعتزلة والقدرية، وغيرهم من الطوائف البدعية، فخاضوا في ذلك

حتى بَدَّاوا وغَيَّروا في السنة الشرعية، والملة المحمدية فباعوا بضلالة جَلِيَّة، وجهالة غبية".

ثم ينتقل بنا لجزئية أخرى متحدثاً عن "أنواع العلم الحادث"، ووصفه للعلم بالحادث يدل على إخراج العلم القديم.. ويقسمه إلى قسمين: "إدراك مفرد، وإدراك نسبة". والأول: يُسَمَّى تَصَوُّراً: "وهو حُصول صورة الشيء في الذهن كإدراكنا معنى العالم أو الحدوث"، والثاني: يُسَمَّى "تَصديقاً" وفيه خلاف:

فمذهب الإمام (أبو المعالى الجوينى) أن التّصديق إدراك المَاهِيَّة مع الحكم عليها بالنفي والإثبات، ومذهب الحكماء أنه مجرد النسبة خاصة، والتصورات الثلاثة عندهم شروط، وهذا معنى قولهم: "التصديق بسيط على مذهب الحكماء، ومركب على مذهب الإمام.

والعلم جَازم وغير جَازم، فالأول: إن لم يقبل التغيير، فعلم، كالحكم بأن الجبل حَجَر، والإنسان متحرك، وإن قَبل، فاعتقاداً ما صحيح إن طابق، كتوحيد المقلدين من المسلمين، وإمّا فاسد إن لم يطابق كاعتقاد المعتزلة نفى الدوية، والفلاسفة قدم العالم، وغير الجازم: ما قارنه احتمال إمَّا ظن أن ترجح على مقابلة أو وهم وهو مقابلة، أو شك إن تساويا فى النسبة.. قال إمَامُ الحرمين: **"لا يعرف العلم بالحقيقة لتعذره بل بالقسمة"**.

والعِلْمُ الحادث قِسْمَان، ضروري: وهو ما يُدرك بداهة بلا تَأَمُّل، كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين، والنار محرقة. والنظري: ما يُحَصَّل بالنظر والاستدلال، كالعلم بأن الواحد عشر عشر المائة.. ثم ينبه المؤلف إلى أن العلوم ثلاثة مذاهب، ثالثها: أن بعضها ضروري وبعضها كَسْبي.

ثم يَشُق بنا المؤلف الطريق في نَسَقٍ تَسَلْسلي إلى موضوع هَام وحيوي

ألا وهو "أنواع الدلالة الوصفية" وتلك الدلالة ليست بمنآى عن الدلالة اللفظية وإن كان النحاة وأهل اللغة أكثر اهتماماً بها، وإن كان المقام لا يتسع للخوض فيها ولكن لزم التنويه؛ لأن دلالة اللفظ على ما وافقه من السِّياق يوحي بدلالة المطابقة من عدمها. ويري المؤلف ثلاثة أنواع للدلالة الوضعية، وهي التي للوضع فيها مَدْخَل؛ لأن اللفظ إمَّا أن يكون على جميع المعنى الموضوع له، فدلالة المطابقة لمطابقة الدَّال على المدلول، أو على جزء معناه، ودلالة التضمن، سُمِّيَت بذلك لتضمن المعنى لجزء المدلول وعلى لازم معناه الذهني لزم مع ذلك في الخارج أم لا، فدلالة الالتزام لا تستلزم المعنى المدلول، فالأول، كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق إذ هو موضوع لذلك المعنى، والثانية، كدلالة الإنسان على الحيوان، والثالثة: كدلالة الإنسان على قابل العلم، وهذا لازم ذهناً، أو خارجاً، ولا يشترط فيه اللزوم الخارجي، لحصول الفهم بدونه كدلالة العمى على البصر، وهذا لازم في الذهن أي مَهْمَا ذُكر ذُكر معه، وهو منافي له في الخارج.

ثم يُعَرِّج بنا المؤلف واصلاً ما قطع من شرح إلى فَصْلٍ أسماه بـــ "**مَباحث الألفاظ**" وقد قَسَّم الألفاظ إلى قسمين: سَهْل، كحروف الهجاء، ومستعمل، وهو على قسمين: مركب: وهو مَا دَلَّ جزؤه على جزء معناه، وهو تقييدي في نحو: الحيوان الناطق، وهو المفيد في اكتساب التصور، فهو في قوة المُفْرَد. وخبري في نحو: زيد قائم.

ومفرد: وهو عكس المركب، أي ما لا يَدُلُّ جُزْؤه على جزء معناه، كزيد، وقام، وَهَل، وهي أقسام المفرد الثلاثة؛ لأنه إمَّا أن يُستَعْمَل بالمفهومية، فالحرف والأداة، وإلا فإن دَلَّ على زَمَانٍ مُعَيَّن والفعل، وإلا فالاسم.

ثم المفرد، إمَّا كُلي أو جُزئي. فالكلي، هو الذي لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه سواء استحال وجوده في الخارج كاجتماع الضدين أو أمكن، أو وُجِدَ منه واحد مع إمكان غيره كالشمس أو استحالته كواجب الوجود، أو كان كثيراً متناهياً كالإنسان، أو غير متناه كالعَدَد.

والجزئي ما يمنع نفس تَصَوّر مَعْنَاه من وقوع الشركة فيه، ويُسَمَّى الحقيقي، كزيد، فإنَّ ذاته يستحيل جَعْلَها لغيره، ثم الكُلى إن كان مندرجاً في حقيقة جزئياته يُسَمَّى ذاتياً كالحيوان بالنسبة لزيد وعمرو، ومثل: إذ هو جزء حقيقتهما. وإن لم يندرج بل كان خارجاً عن الحقيقة يُسَمَّى عرضيّاً كالكاتب مثلاً، فإنه ليس داخلاً في حقيقة "زيد" و "عمرو"، وأمَّا ما كان عبارة عن مجموع الحقيقة، فلا يُسَمَّى ذاتياً ولا عرضيّاً بل واسطة، ونوعاً كالإنسان، فإنه عبارة عن مجموع الحقيقة من جنس، وفعل وهي الحيوانية والناطقية.

ويقول في أرجوزته:

ومستعمل الألفاظ حيث يوجد ∴ إمَّا مركب وإمَّا مفرد

فأول مَا دلَّ جزؤه عكسي ∴ جزء معناه يعكس ما تلا

وهو على قسمين أعني المبتدا ∴ كلي أو جزئي حيث وجدا

فمنه اشتراك الكلي ∴ كأسد وعكسه الجزئي

فقوله: "مستعمل الألفاظ" احتراز من المهمل، و (أوَّل) في البيت الثاني مبتدأ الموسع الابتداء بنكرة وقوعه في معرض التفصيل، وقوله: (جزء معناه) هو بضَمِّ الزاي لغة في الجزء وبه قُرِئ في قوله تعالى: **﴿ثم اجعل على كل جبل منها جزءا﴾**، وتلا أي تبع.. والكليات خمسة دون انتقاص جنس نوع وخاص، وفصل وعرض حيث يقول في أرجوزته:

وأوّلُ ثَلاثة بلا شطط ∴ جنس قريب أو بعيد أو وسط.

يعني أن الكُلي على خمسة أقسام: جنس، وفصل، وعرض عام، ونوع، وخاصته؛ لأنه إمَّا أن يكون تمام ما تحته من الجزئيات، أو مندرجاً فيها، أو خارجاً عنها، فالأوّل: **النوع** وهو المقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو، أي: نوع هو، والثاني: **الجنس**: إن كان مقولاً على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو حال الشركة. **والفصل**:إن كان مقولاً على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب أي شيء هو، والثالث إن كان مقولاً على كثيرين متفقين بالحقيقة، **فالخاصة**، وإن كان مقولاً على كثيرين متفقين بالحقيقة، **فالعرض العام**، مثال: الجنس كالحيوان للإنسان، والفصل: كالناطق، والنوع: كالإنسان بالنسبة إلى الحيوان، والخاصة: كالضاحك، والعرض العام: كالمتحرك، وهو ثلاثة أقسام: لازم، كالتنفس، والمتحرك للإنسان، وسريع الزوال كالحمرة للمحل، وصفرة الرجل، ثم الجنس العالي وجنس الأجناس، وقريب لا جنس تحته، الأسفل، والأخير كالحيوان الإنسان، ومتوسط؛ وهو ما بينهما كالجسم.

ثم ينتقل بنا المؤلف إلى نقطة أخرى وثيقة الصلة بما تقدم من تحديد لأهمية المنطق وضرورته، فمعرفتنا بأنواع العلم الحادث، وتقسيمة إلى قسمين ضروري ونظري، ثم التعرف على أنواع الدلالة الوضعية، وصولاً لهذا الفصل بـــ"**نسبة الألفاظ للمعاني**" وهي خمسة أقسام بلا نقصان- على حد قوله:

تواطئ له تشكل تخالف ∴ والاشتراك عَكسه التَّرادف.

فالتواطؤ إفراد معناه فيه، وإمَّا أن يكون بعض معانيه أولى به من البعض الآخر كالبياض فإن معناه في الثلج أولى، وإمَّا أن يكون بعض

معانيه أقدم من البعض كالوجود، فإن معناه في الواجب قبل في الممكن تشكك لتشكيك الناظر في انه متواطئ نظرا إلى اشتراك الأفراد، وفي أصل المعنى، وغير متواطئ نظراً إلى جهة الاختلاف. وإمًّا أن يتعدد اللفظ والمعنى، كالإنسان والفرس، فتتباين؛ لأن أحد اللفظين مباين للآخر لتباين معناهما، وإمًّا يتخذ المعنى دون اللفظ كالإنسان والبشر فمترادف؛ لترادفهما أي لتواليهما على معنى واحد، وإمًّا يتحد اللفظ دون المعنى، كالعين فمشترك الاشتراك المعنى فيه.

واللفظ إمًّا طَلَب، أو خبر ∴ وَأَوَّل ثلاثة سَتُذكر

أمْرٌ مع استعلاء وعكسه دعاء ∴ في التساوي بالتماس وقعا.

أعني أن اللفظ المركب قسمان: طلب، وخبر، والطلب إن كان فِعْلاً كان مع الاستعلاء أمراً، ومع الخصوص دعاء، ومع التساوي التماس، وإلا فإن لم يحتمل صدقاً ولا كذباً كان تنبها، وكل ذلك إنشاء، ولا كلام للمناطقة في الإنشاء؛ لأن الصدق والكذب لا يعرضان له، والخبر، ما يحتمل الصدق والكذب لذاته.

ثم ينتقل بنا المؤلف لفصل آخر يعالج جزئية القضايا وكليتها مُطْلِقاً عليه اسم "**في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية**". حيث يقول في أرجوزته:

الكل حكمنا على المجموع ∴ لكلِ ذاك ليس ذا وقوع

والحكم للبعض هو الجزئية ∴ والجزء معرفته جَلِيَّة.

فالكل هو الحكم على المجموع، كقولنا: كل بني تميم يحملون الصخرة"، وكقوله تعالى: ﴿**ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية**﴾ . والكلية هي الحكم على كل فرد من بني تميم، والجزئية: هي الحكم على

بعض الأفراد، والجزء ما تركب منه، ومن غيره كل، وقولنا: "ككل ذاك ليس ذا وقوع" إشارة إلى ما قُوّل به حديث ذي اليدين "أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله" قال: كل ذلك لم يكن أي مجموعه، وإلا بعضه وقع، ويُرَوي أن الراوي قال: بل بعضه وقع...

ويري المؤلف في فصل "المُعَرِّفَات" أن مدار هذا الفَن على العلم إذ العلم تصور، وتصديق معه تصور، ولا يتوصل للتصور إلا بالقول الشارح، وهو الحدود، كما أنه لا يُتَوَصَّل للتصديق إلا بالحجة، وهي البراهين، ثم تلك الحدود والبراهين لهما، ومادة وغاية، فمادتها معرفة الكليات الخمس وما يتعلق بها، وغايتها معرفة المحدود.

وعن كيفيَّة تركيبه، ذكر الغزالي قولين: هل الحد عين المحدود، أو غيره، وجعل القوافي لفظاً قابلا هو غيره إن أريد به اللفظ، وعينه إن أريد به المعنى، والمعرف لشيء ما يلزم من تصوره، وامتيازه عن غيره، قال: ولا يجوز أن يكون في نفس الماهية؛ لأن المعرف موجود قبل المُعَرّف، والشيء لا يعلم قبل نفسه، ولا أعم لقصوره عن إفادة التعريف، ولا أخص لكونه أخفى، فهو مساويه في العموم والخصوص.

ويري المُؤَلِّف أن المعرف على ثلاثة أقسام، فيقول في أرجوزته:

معرف على ثلاثة قُسِّم ∴ حد ورسم ولفظي عُلم

فالحد بالجنس وفصل وقعا ∴ والرسم بالجنس وخاصة معا

وناقص الحد بفصل أو معا ∴ جنس بعيد لا قريب وقعا

وناقص الرسم بخاصة فقط ∴ أو مع جنس أبعد قد ارتبط.

فالمعرف إذن على ثلاثة أقسام حقيقي، ورسمي، ولفظي، فالحقيقي قسمَان: تام، وناقص، فالتام ذكر الجنس القريب، والفصل كالحيوان الناطق للإنسان، والناقص ذكر الفصل فقط، أو مع جنس بعيد، وسُمي هذا النّوَع حقيقيّاً؛ لأنه مشتمل على الأوصاف الذاتية التي تركبت عنها الحقيقة، فنسبت للحقيقة بهذا المعنى.

والرسم قسمان: تام، وناقص، فالتام: ذكر الجنس القريب، والخاصة، كالحيوان الضاحك للإنسان، والناقص: ذكر الخاصة وحدها، أو مع جنس بعيد كالضاحك بالقابلية لا بالفعل، والخاصة: معنى كلى يلزم الشيء، ولا يوجد في غيره، وهي خارجية بخلاف الفصل والجنس.

ويري أنه يُشْتَرط في كُلّ واحدٍ من المُعَرّفَات أن يكون جامعاً لأفراد المحدود، وهو مطرد، أو مَانعاً من دُخولِ غيره في الحَدّ، وهو مَعْنَى منعكس، وذلك عند "القرافي". وقال الغزالي وابن الحاجب: "المطرد المانع، والمنعكس الجامع، وهو الجاري على ألسنة الفقهاء، وأن يكون أظهر من المحدود لا أخفى منه ولا مُسَاوياً له في الخَفَاءِ، كقولنا: ما هو البُرّ؟ فنقول: الحنطة، والمُسَاوي كقولنا: في المتحرك ما ليس بِسَاكن، ويجتنب فيها أيضاً الألفاظ الغريبة والمشتركة، والمجازية، وكُل ما فيها جمال...

وفي باب القضايا وأحكامها يوجز ذلك الحديث في أرجوزته قائلا:

ثم القضايا عندهم قسمان ∴ شرطية حملية والثاني كلية شخصية

والأول إما مسوّر وإما مهمل ∴ والسور كليا وجزئيا يُري

وأربع أقسامه حيث جرى ∴ إما بكل أو ببعض أو سلا .

يعني أن القضيَّة شَرطية حملية، والحملية إمَّا شخصية، وهي التي يكون المحكوم فيها جزءاً مُعَيَّنا، كزيد كاتب، وإمَّا أن يتميز جزؤه بذكر

السور، كبعض الإنسان كاتب، فهي المحصورة الجزئية، أو تتميز كلية بذكره، ككل إنسان حيوان، وإمَّا أن تكون مُهمَلة، "كالإنسان كاتب" وهي في قوة الجزئية لتحققها فيها، فتلك أربع. وكلها إمّا موجبة أو سالبة، فصارت ثمانية، وينبه على ذلك حيث يقول:

وإن على التعليق فيها قد حكم ∴ فإنها شرطية وتنقسم أيضاً إلى

شرطية متصلة ومثلها ∴ شرطية منفصلة.

فالقضية الشرطية: هي التي يحكم فيها التعليق، أي وجود أحد قضاياها معلق على وجود الآخر، أو على نفيها، وهي قسمان: متصلة، ومنفصلة، والجزء الأول منها يُسَمَّى مقدما، والثاني تالياً، والمتصلة هي التي يحكم فيها بلزوم قضية أخرى، وهي التي توجب اللازم بين جزئياتها، نحو: **﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾** ولقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار وموجود، فجزءاها يوجد بينهما تلازم. والمنفصلة، هي التي يُحكَم فيها بامتناع اجتماع قضيتين فأكثر في الصدق وهي التي جزءاها متعاندان، نحو: العلم إمَّا قديم أو حادث، وزيد إمَّا حي أو ميت.

وهي ثلاثة أقسام: مانعة الجمع، نحو: هذا العدد إمَّا مُساوٍ لذلك، أو أكثر، فيمتنع اجتماعهما، ويمكن الخلو عنهما بأن يكون أقل، ومانعة الخلو، نحو: إمَّا أن يكون زيد في البحر، وإما أن لا يغرق، فيمكن الجمع بينهما بأن يكون في البحر، ولا يغرق، ويمتنع خلوه عنهما بألا يكون في البحر ويغرق. ومانعتهما كالعدد إمَّا زوج أو فرد، فيمتنع اجتماع الزوج والفرد في عدد واحد، ويمتنع خلوه عنهما.

ولَمَّا فرغ المؤلف من القضايا وأقسامها، طفق يَتَكلَّم على أحكَامها، فمن ذلك التناقض وهو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب، بحيث يقتضي لذاته

أن تكون إحداهما صادقة والأخرى كاذبة.. **فالتناقض** عبارة عن اختلاف قضيتين في الصدق والكيف، وهو الإيجاب والسلب، فشرطه أن لا يختلفا إلا بالإيجاب والسلب، ولا بد أن تكون إحدى القضيتين صادقة والأخرى كاذبة.

ثم يتكلم في فَصلٍ آخر على حكم من أَحْكَام القضايا، وهو "**العكس المستوى**"، **فالعكس المستوى هو تحويل جزئي القضية مع بقاء الصدق، والكيف والكم إلا الإيحاب الكلي، فيعوض عنه الجزئي**. وفي ذلك قال في أرجوزته:

مع بقاء الصدق والكيفية ∴ والكم إلا الموجبة الكلية

فعوضوها الموجبة الجزئية ∴ والعكس لازم لغير ما وجد.

فالعكس لا يكون إلا في القضايا، ولا للترتيب الطبيعي، وإليه الإشارة بقوله: "**والعكس في مرتب البيت احترازاً من المفصلات، فإن تحويل طرفيها ليس عكساً؛ لأن كلاً من طرفيها صالح لأن يكون مقدماً أو تالياً.**

ولما فرغ من الكلام على ما يتعلق بمبادئ التصديقات، شرع في الحديث عن مقاصد التصديقات، وهي "**القياس وما يتعلق به**". **فالقياس: قول مؤلف من قضايا مستلزم بالذات لقول آخر، وهو قسمان: الأول: ما يشتمل على النتيجة أو على نقيضها بالقوة، ويسمى اقترانياً وحملياً، الثاني: ما يشتمل على النتيجة أو على نقيضها بالعقل، ويسمى استثنائياً وشرطياً**.. فالقياس عند المناطقة، هو المركب من قضايا يلزم لذاته قول آخر، والاقتراني منه، ما كان مشتملاً على النتيجة أو نقيضها بالقوة، نحو: العالم مُتَغَيِّر، وكل متغير حادث. يقول ناظماً:

فإن ترد تركيبه فركبا ∴ مقدماته على ما وحيا

ورتب المقدمات وانظرا ∴ صحيحها من فاسد مختبرا

فإن لازم المقدمات ∴ بحسب المقدمات آت.

فتركيب القياس لا بُدَّ أن يشتمل على مقدمتين صغرى وكبرى، والصغرى مندرجة في الكبرى أي داخلة فيها، وفي هذا المعني قال:

وما من المقدمات صغرى ∴ فيجب اندراجها في الكبرى

وذات حَدّ أصغر صغراهما ∴ وذات حد أكبر كبراهما

وأصغر فذاك ذو اندراج ∴ ووسط يلغى لذي الإنتاج.

أي لا بد أن تكون الكبرى أعم من الصغرى، وإلا لم يحصل اللزوم، إذ لم يلزم من الحكم على الأعم الحكم على الأخص، لا العكس، ثم إن الصغرى وهي المشتملة على موضوع النتيجة المُسَمَّى بالحد الأصغر، والكبرى هي المشتملة على محمولها المُسَمَّى بالحد الأكبر، والطرف المكرر المشترك بينهما، والحد الأصغر يسمى الحد الأوسط، وهو الجامع بينهما، والحد الأصغر مندرج في الأكبر، وعند الإنتاج يُلْغى الحد الأوسط.

وعن أشكال القياس قال:

الشكل عند هؤلاء الناس ∴ يُطلق على قضيتي قياس

من غير أن تعتبر الأسوار ∴ إذ ذاك بالضرب له يُشَار.

يعني أن المناطقة اصطلحوا على تسمية قضيتي القياس من غير اعتبار الأسوار شكلاً، ومع اعتبارها ضرباً أي نوعاً من أنواع الشكل.. والأشكال بحسب الحد المكرر (الأوسط) أربعة أقسام؛ لأنها إما إن يكون موضوعاً في الكبرى محمولاً في الصغرى، كالإنسان حيوان، والحيوان حادث، فهو الشكل الأول المسمي بالنظم الكامل؛ لأنه أقواها، وهي ترجع إليه في

الحقيقة. وإن كان محمولاً فيهما، كالإنسان حيوان، والفرس حيوان، فهو الشكل الثاني القريب من الأول لكونه وافقه في طرف الحمل الذي هو أقوى من طرف الوضع. وإمَّا أن يكون موضوعاً فيهما كالإنسان حيوان، والإنسان حادث، فهو الشكل الثالث لموافقته من طرف الوضع. وإمَّا أن يكون موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى، أى عكس الأول، كالإنسان حيوان، والكاتب إنسان، فهو الشكل الرَّابع، وهو أضعفها لبعده عن الأوَّل، لكونه لم يوافقه لا في حَمْل، ولا وضع، وهذا معنى قوله:

فحيث هذا النظام يعدل ∴ ففاسد النظام

أما الأول فشرطه الإيجاب في صغراه ∴ وإن تكن كلية كبراه

والثاني إن تختلف في الكيف مع ∴ كلية الكبرى له شرط وقع

والثالث الإيجاب في صغراهما ∴ وأن ترى كلية إحداهما

ورابع عدم جمع.... ∴ إلا بصورة ففيها نسبتين

صغراهما موجبة جزئية ∴ كبراهما سالبة كليَّة .

أي إذا عدل عن هذه الأشكال، وهذا الترتيب فذاك فاسد. ويقول:

ومنه ما يدعي بالاستثناء ∴ يُعرف بالشرطي بلا استثناء .

ومن القياس، القياس الاستثنائي، وهو المعروف بالشرطي، لكونه مركباً من قضايا شرطية، وهو المشتمل على النتيجة أو نقيضها بالفعل، نحو: "لو كان النهار موجوداً لكانت الشمس طالعة، ولو لم يكن النهارَ موجوداً ما كانت الشمس طالعة، فالنتيجة في الأخير ونقيضها في الأوَّل مذكوران بالفعل، وقولنا: "له بالقوة، احترازاً من الاقتراني".

أمَّا القياس المنفصل: ما كان مؤلفاً من قَضَايَا منفصلة، وهي المتعاندة، وهي على ثلاثة أقسام: مانع الجمع والرفع وهو الحقيقي، ومانع جمع ومانع

رفع، فإن كان حقيقياً وهو مانع الجمع، والخلو لخلو العدد إما زوج أو فرد، أنتج وضع كل من طرفيه رفع الآخر لامتناع الجمع، والعكس لامتناع الخلو، ولا كان مانع جمع انتج، وضع أحد الطرفين رفع الآخر لامتناع الجمع بخلاف العكس لإمكان الخلو، وإن كان مانع الخلو فعكسه، أي أنتج رفع أحدهما وقع الآخر لامتناع الخلو لا العكس لإمكان الجمع، وفي هذا قال:

وإن يكن منفصلاً فوضع ذا ∴ ينتج رفع ذاك والعكس كذا

وذاك في الأخَصّ ثم إن يكن ∴ مانع جمع فوضع ذا تركن

رفع لذاك دون عكس وإذا ∴ مانع رفع كان فهو عكس ذا.

أي: وإن كان القياس الشرطي منفصلاً، فوضع كل من طرفيه منتج رفع الآخر، والعكس إن كان حقيقاً، وهذا معنى قوله، وذاك في الأخص، وإن يكن مانع جمع، فوضع كل، يوجب وضع الآخر دون عكس، أي لا يوجب رفع كل وضع الآخر لجواز الخلو، وإن كان مانع رفع فهو عكس مانع الجمع كما تقدم.

وأعد المؤلف فصلاً في "**لواحق القياس**"، فمن القياس قسم يُسَمَّى بالقياس المركب، ويُسَمَّى بذلك لتركيبه من حجج متعددة، وتنقسم الحجة باعتبار مادتها، فإن الحجة قِسْمَان نقلية وعقلية، والحجة العقلية خمسة أقسام: برهانية، وجدليَّة، وخطابية، وشعرية، وسفسطائية، وتسمى المغالطة، وإلى هذا كله أشرنا بقولنا: "وحجة عقلية نقلية، وأقسام هذا خمسة جَلِيَّة.." فالخطابة، ما تألف من مُقَدَّمات مقبولة، وهي قضايا تُؤْخَذ مما يعتقد فيه الصِّدق، وليس نسبي، والغرض من الخطابة ترغيب السَّامع فيما ينفعه.

والشعر: ما تألف من مُقَدَّمات متخيلة لترغيب السامع في شيء،

والغرض من الشعر تأثير النفس.. والجدل: ما تألف من مقدمات مشهورة، وهو ما اعترف بها لجمهور مصلحة عامة، نحو: هذا ظُلم، وكل ظلم قبيح، فهذا قبيح، وهذا كاشف لعورته، فهو مذموم، فهذا مذموم، والغرض من الجَدَلِ إما إقناع قاصر عن البرهان، أو ألزم الخصم ودفعه.

والسفسطة: ما تألف من مقدمات شبيهة بالحق ويُسَمَّى بالمغالطة، كقولنا في صورة فرس في حائط: هذا فرس، وكل فَرَسٍ صَهَّال، فهذا صَهَّال. أو شبيهة بالمقدمات المشهورة، وتُسَمَّي مشاغبة.. والخاص من أقسام الحجة، البرهان وهو ما تألف من مقدمات يقينية، وهو المفيد للعلم اليقيني، فيه قال:

أجلها البرهان ما أُلِّف من ∴ مقدمات باليقين تقترن

من أوليات مشاهدات ∴ مجربات مواترات

وحد سيات ومحسوسات ∴ فتلك جملة اليقينات.

أي: أن أجل الحجج الخمس البرهان، وهو ما تركب من مقدمات يقينية، ثم ذكر أن اليقينيات ستة **أولها**: الأوليات، وتُسَمَّى البديهيات، وهو ما يجزم به العقل لمجرد تَصَوّر طرفيه، نحو: الواحد نصف الاثنين، والكل أعظم من الجزء.

وثانيها: المشاهدات الباطنية، كجوع الإنسان وعطشه. **وثالثها:** التجريبات: وهو ما يُجْعَل من العادة. **ورابعها:** المتواترة: وهو ما يحصل بنفس الأخبار تواتراً، كالعلم بوجود مكة، وبغداد لمن لم يرهما.. **خامسها:** الحدسيات: وهي ما يجزم به العقل لترتيب دون ترتيب التجريبات مع القرائن، كقولنا: نور القمر مستفاد من نور الشمس.

سادسها: المَحْسُوسَات: وهو ما يُحَصَّل بالحِسّ الظاهر، يعني بالمشاهدة: كالنار حَارَّة، والشمس مضيئة، فهذه جملة اليقينات التي يتألف البرهان منها.

فهرس الكتاب

أعمال الدكتور خالد حربى

1- الرازى الطبيب وأثره فى تاريخ العلم العربى.	الطبعة الأولى، ملتقى الفكر، الإسكندرية 1999.
2- نشأة الإسكندرية وتواصل نهضتها العلمية.	الطبعة الأولى، ملتقى الفكر، الإسكندرية 1999.
3- بُرء ساعة للرازى (دراسة وتحقيق).	الطبعة الأولى، ملتقى الفكر، الإسكندرية 1999.
4- خلاصة التداوى بالغذاء والأعشاب.	الطبعة الأولى، ملتقى الفكر، الإسكندرية 1999. الطبعة الثانية، 2000 توزيع مؤسسة الأهرام.
5- الأسس الأبستمولوجية لتاريخ الطب العربى.	الطبعة الأولى، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية 2002.
6- الرازى فى حضارة العرب، (ترجمة، وتقديم وتعليق).	الطبعة الأولى، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية 2002.
7- سر صناعة الطب للرازى (دراسة وتحقيق).	الطبعة الأولى، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية 2002.
8- كتاب التجارب للرازى	الطبعة الأولى، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية 2002.
9- كتاب جراب المجربات وخزانة الأطباء للرازى (دراسة وتحقيق).	الطبعة الأولى، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية 2002.

10- العولمة بين الفكرين الإسلامى والغربى "دراسة مقارنة". الطبعة الأولى، منشأة المعارف، الإسكندرية 2003.

11- المدارس الفلسفية فى الفكر الإسلامى (1)، "الكندى والفارابى" رؤية جديدة. الطبعة الأولى، منشأة المعارف، الإسكندرية 2003.

12- الأخلاق بين الحلال والحرام، والصواب والخطأ. الطبعة الأولى، منشأة المعارف، الإسكندرية 2003.

13- العولمة وأبعادها ضمن مجلد "رسالة المسلم فى حقبة العولمة" الصادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة قطر، رمضان 1423 هـ، نوفمبر 2003.

14- دور الإستشراق فى موقف الغرب من الإسلام وحضارته (بالإنجليزية). دار الثقافة العلمية، الإسكندرية، 2003.

15- شهيد الخوف الإلهى، الحسن البصرى. الطبعة الأولى، دار الوفاء، الإسكندرية 2003.

16- بنّية الجماعات العلمية العربية الإسلامية. الطبعة الأولى، دار الوفاء، الإسكندرية 2003.

17- علوم الحضارة الإسلامية وأثرها فى الآخر. الطبعة الأولى، دار الوفاء، الإسكندرية 2004.

18- مقــالة فى الــنقــرس للرازى (دارسة وتحقيق). الطــبعة الأولـــى، دار الوفـــاء، الإسكندرية 2004.

19- الــتراث المخطــوط: رؤية فى التبصير والفهم (1) علوم الدين لحجة الإسلام أبى حامد الغزالى الطــبعة الأولـــى، دار الوفـــاء، الإسكندرية 2004.

20- الــتراث المخطــوط: رؤية فى التبصير والفهم (2) المنطق. الطــبعة الأولـــى، دار الوفـــاء، الإسكندرية 2004.

